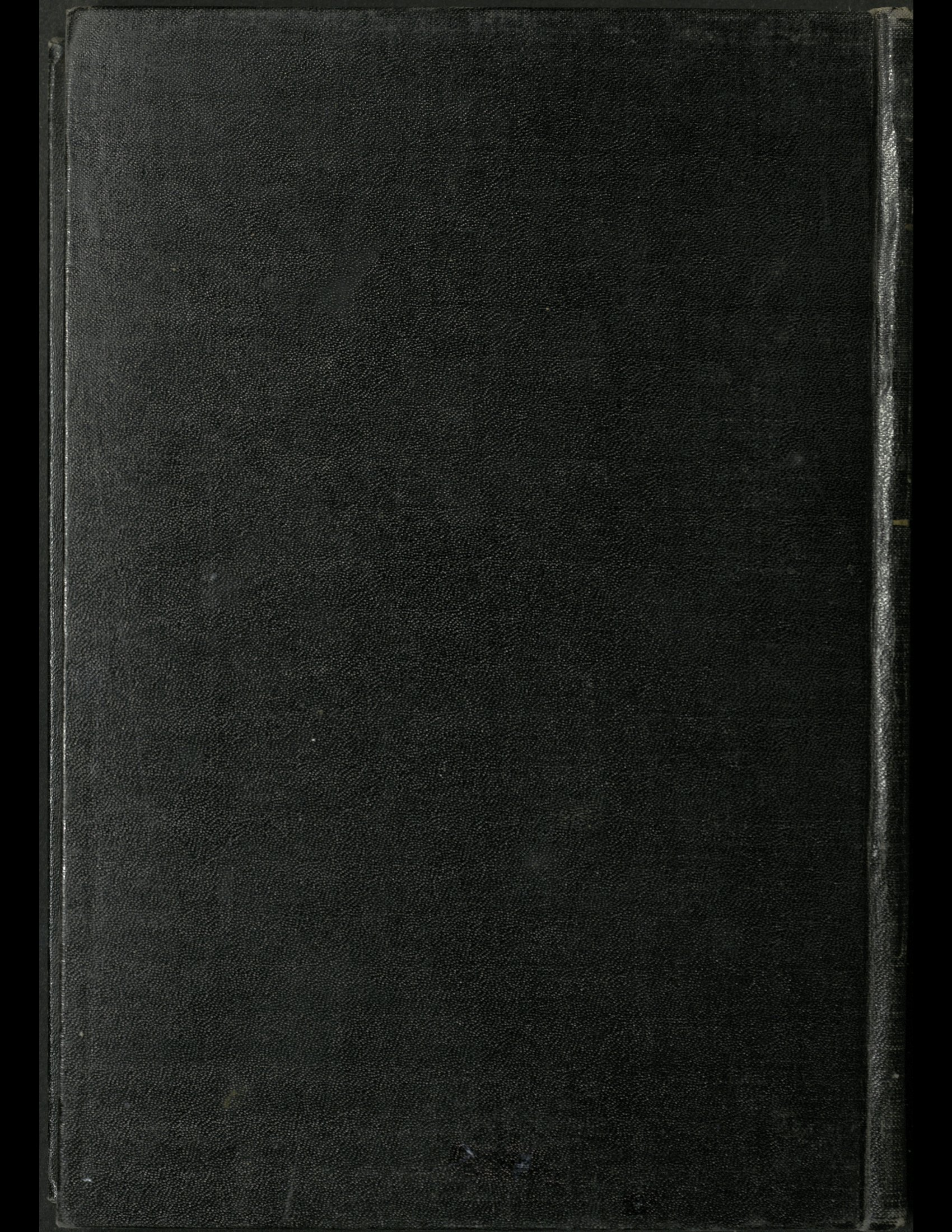
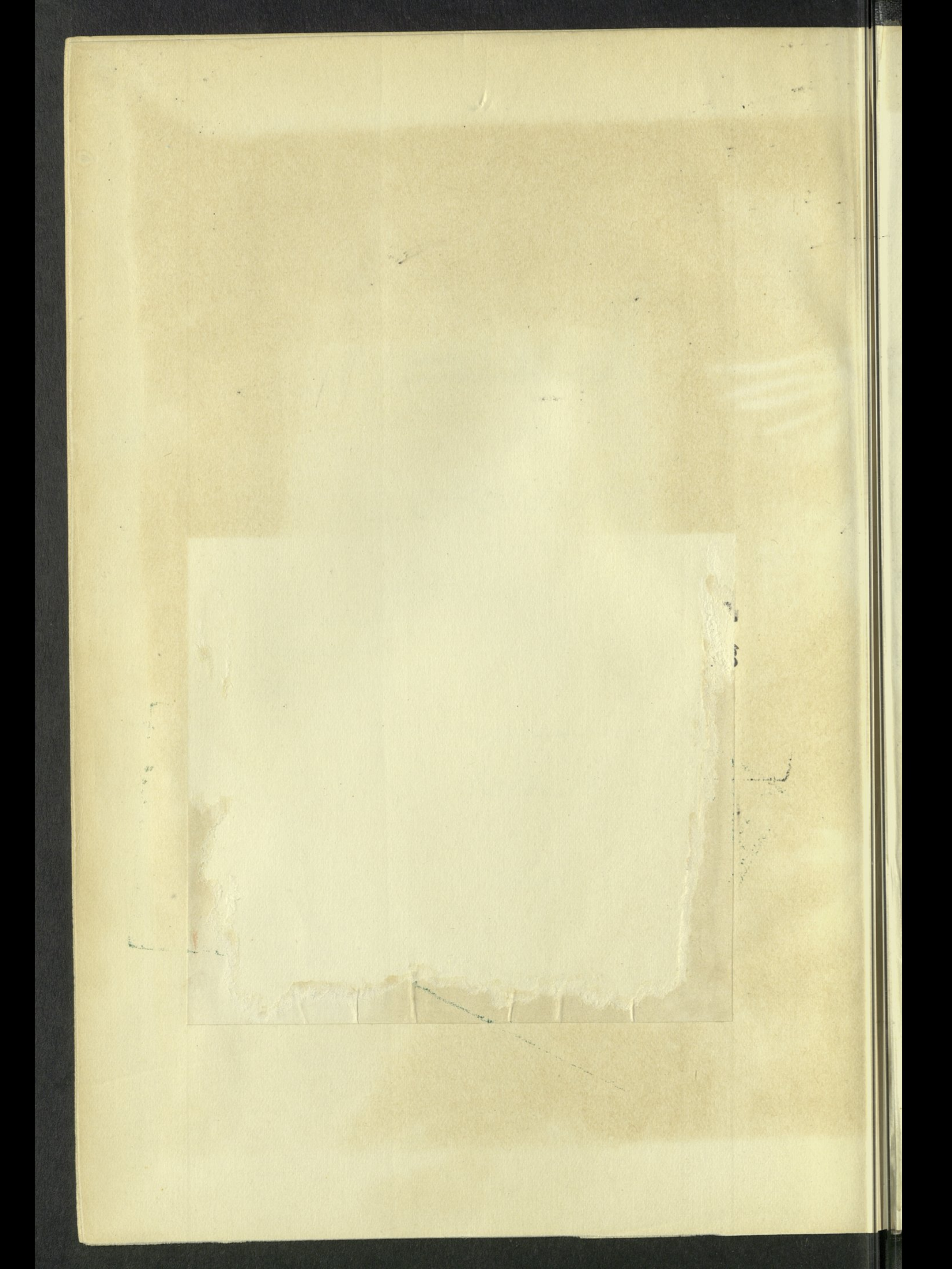
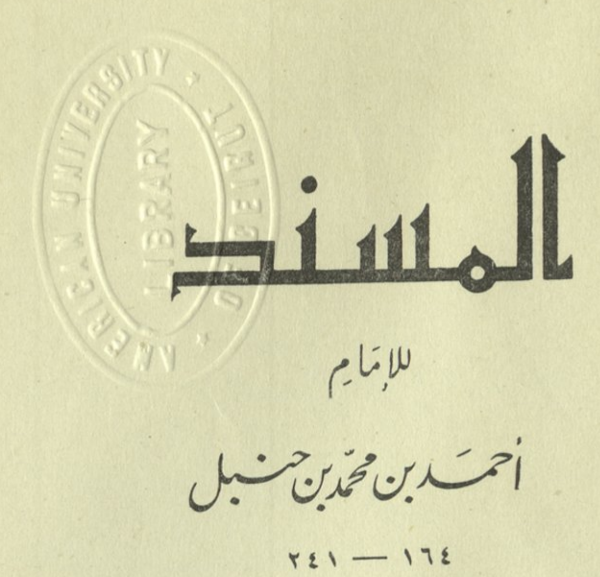






هٰذه سَبيلي أدْعُو إلى اللهِ
على بَصِيرَةٍ أنا ومَن اتبَعَني



المسند

للإمام

أحمد بن محمد بن حنبل

١٦٤ — ٢٤١

إحتفظ بهذا المسند
فإنه سيكون للناس إماماً
أحمد بن حنبل

شرحه وصنع فهارسه

أحمد محمد شاكر

الجزء ٦

دار المعارف للطباعة والنشر بمصر

١٣٦٨ = ١٩٤٨



بسم الله الرحمن الرحيم

تبركة من الله ونعمة

[بقية مسند عبد الله بن مسعود]

٣٩٠١ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عاصم بن بَهْدلة عن زِرّ بن حُبيش عن عبد الله بن مسعود قال: كنا يوم بدر [كلٌّ] ثلاثةٍ على بعير، كان أبو لبابة وعلي بن أبي طالب زَمِيلَيْ رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وكانت عُقْبَةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فقالا: نحن نمشي عنك! فقال: ما أنتما بأقوىٰ مني، ولا أنا بأغْنَىٰ عن الأجر منكما.

٣٩٠٢ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال: سليمان الأعمش أخبرني قال سمعت أبا وائل قال سمعت عبد الله يقول: قَسَم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمةً، فقال رجل من القوم: إن هذه لقسمةٌ ما يُراد بها وجهُ الله عز وجل!! قال: فأتيتُ

(٣٩٠١) إسناده صحيح. ونقله ابن كثير في التاريخ ٣ : ٢٦١ عن هذا الموضع. وهو في مجمع الزوائد ٦ : ٦٨ ونسبه أيضاً بنحوه للبزار، وقال: «وفيه عاصم بن بهدلة، وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح». وكلمة [كل] لم تذكر في ح، وأثبتناها من ك وابن كثير. «وكانت عقبة رسول الله»: أي نوبته في المشي، كانوا يتعاقبون البعير، يركبون واحداً بعد واحد. وستأتي ٣٩٦٥، ٤٠٠٩، ٤٠١٠، ٤٠٢٩.

(٣٩٠٢) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٦٠٨. وانظر ٣٧٥٩.

النبي صلى الله عليه وسلم ، فحدثته ، قال : فغضب حتى رأيتُ الغضب في وجهه ، فقال : يرحم الله موسى ، قد أُوذِيَ بأكثر من ذلك فصَبَر .

٣٩٠٣ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : زُبيد ومنصور وسليمان أخبروني أنهم سمعوا أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سِباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ، قال زبيد : فقلت لأبي وائل مرتين : أأنت سمعتَه من عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم .

٣٩٠٤ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : أبو إسحق أخبرنا قال سمعت أبا الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقول : اللهم إني أسألك التُّـقَى ، والهُدَى ، والعفاف ، والغِنَى .

٣٩٠٥ حدثنا عفان حدثنا مسعود بن سعد حدثنا خُصيف عن أبي عُبيدة عن أبيه قال : كتَب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة البقر : إذا بلغ البقرُ ثلاثين ففيها تبيعٌ من البقر ، جَذَعٌ أو جَذَعة ، حتى تبلغ أربعين ، فإذا بلغتْ أربعين ففيها بقرةٌ مُسِنَّة ، فإذا كَثُرت البقر ففي كل أربعين من البقر بقرةٌ مُسِنَّة .

(٣٩٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٤٧ .

(٣٩٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٢ .

(٣٩٠٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . مسعود بن سعد الجعفي : ثقة ، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٤٢٣/١/٤ وروى عن يحيى بن آدم قال : « كان مسعود من خيار عباد الله » . ووقع خلط في اسمه في ح ، كتب فيها « ثنا ابن مسعود وابن سعد » ! ! وصححناه من ك . والحديث رواه الترمذي ٢ : ٤ وابن ماجة ١ : ٢٨٤ مختصراً من طريق عبد السلام بن حرب عن خصيف . قال

٣٩٠٦ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد حدثنا سليمان الأعمش عن شقيق بن سَلَمة قال : خطبَنَا عبدُ الله بن مسعود فقال : لقد أخذتُ من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعاً وسبعين سورة ، وزيد بن ثابت غلام له ذؤابتان ، يلعبُ مع الغِلْمان .

٣٩٠٧ حدثنا عفان حدثنا شعبة أخبرني عبد الملك بن مَيْسَرة قال سمعت النزّال بن سَبْرَة قال : سمعت عبد الله يقول : سمعت رجلاً يقرأ آيةً على غير ما أقرأنيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذتُ بيده حتى ذهبتُ به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كلا كما محسن ، لا تختلفوا ، أكبرُ علمي وإلا فمِسْعَرٌ حدثني بها ، فإن مَنْ قبلكم اختلفوا فيه فهلَكوا . ٤١٢/١

٣٩٠٨ حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت

الترمذي : « وأبو عبيدة بن عبدالله لم يسمع من أبيه » . التبيع : ولد البقرة أول سنة . الجذع من البقر : ما دخل في السنة الثانية . مسنة : قال ابن الأثير : « قال الأزهري : البقرة والشاة يقع عليهما اسم المسن إذا أثنيا ، ويثنيان في السنة الثالثة ، وليس معنى إسنانها كبرها كالرجل المسن ، ولكن معناه طلوع سنها في السنة الثالثة » .

(٣٩٠٦) إسناده صحيح . عبد الواحد : هو ابن زياد العبدي . والحديث مطول ٣٨٤٦ .

(٣٩٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٢٤ ومطول ٣٨٠٣ . وقول شعبة « أكبر علمي » إلخ : يريد أن قوله في آخر الحديث « فإن من قبلكم اختلفوا فهلكوا » يغلب على ظنه أنه سمعه من عبد الملك بن ميسرة ، وإن لم يكن سمعه منه فقد سمعه من مسعر بن كدام عنه ، وقد مضى في ٣٧٢٤ أن شعبة سمعه من مسعر عن عبد الملك ، فألقى الشك واكتفى بما جزم به . « كلا كما » في ح « كلاهما » ، وصحح من ك .

(٣٩٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

النَّزَّال بن سَبْرَة يحدث عن عبد الله قال : سمعت رجلاً يقرأ آيةً على غير ما أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذت بيده ، فأتيتُ به النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : كلا كما قد أحسن ، قال : وغضب حتى عُرف الغضبُ في وجهه، قال شعبة : أكبر ظني أنه قال : لا تختلفوا ، فإن مَنْ قبلكم اختلفوا فيه فهلكوا .

٣٩٠٩ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت أبا الأحوص يقول : كان عبد الله يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنتُ متخذاً خليلاً من أمتي لاتخذتُ أبا بكر .

٣٩١٠ حدثنا عفان حدثنا حماد حدثنا عاصم عن زِرّ : أن رجلاً قال لابن مسعود : كيف تعرفُ هذا الحرفَ : ماء غير ياسن ، أم آسن ؟ فقال : كلَّ القرآن قد قرأتَ ؟ قال : إني لأقرأ المفصَّل أجْمَعَ في ركعةٍ واحدة ! فقال : أهَذَّ الشِّعْرِ لا أبالك ؟ ! قد علمتُ قرائنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان يَقْرِنُ قَرِينتين قَرِينتين ، من أول المفصَّل ، وكان أولَ مفصّل ابن مسعودٍ (الرحمنُ) .

٣٩١١ حدثنا عفان حدثنا حماد أخبرنا عطاء بن السائب عن ابن أذنان قال : أسلفتُ علقمةَ ألفي درهم ، فلما خرج عطاؤه قلت له : اقْضِني ، قال : أخِّرْني إلى قابل ، فأبيتُ عليه ، فأخذتُها، قال : فأتيتُه بعدُ ، قال : بَرَّحْتَ بي ، قد مَنَعْتني،

(٣٩٠٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٨٠ . وانظر ٣٨٩٢ .

(٣٩١٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٦٠٧ .

(٣٩١١) إسناده صحيح . ابن أذنان : ترجمه الحافظ في التعجيل ٥٣٠ — ٥٣١ قال : « ابن أدبان قال: أسلفت علقمة ألفي درهم، وعنه عطاء بن السائب . قلت : اسمه سليم بن أدبان ، ويقال : عبد الرحمن . ذكره البخاري في حرف السين [يعني من التاريخ الكبير] ، فقال : سليم بن أدبان ، ثم أخرج من رواية شعبة عن الحكم بن

فقلت : نعم ، هو عملك ، قال : وما شأني ؟ قلت : إنك حدثتني عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن السَّلف يَجْرِي مَجْرَىٰ شَطْرِ الصدقة ، قال : نعم ، فهو كذاك ، قال : فخذ الآن .

عتيبة وأبي إسحق عن سليم بن أدبان ، كان له على علقمة ألف ، فذكر القصة ، قال : وقال إسرائيل عن أبي إسحق عن سليم بن أدبان سمعت علقمة . ومن طريق عبد الرحمن بن عابس : حدثني سليم قال : استقرض مني علقمة . ومن طريق أكيل مؤدب إبرهيم عن سليمان عن علقمة . وأخرج ابن ماجة من رواية يعلى بن عبيد عن سليمان بن يُسير، أحد الضعفاء ، عن قيس بن رومي قال : كان سليم أو سليمان بن أدبان يقرض علقمة إلى عطائه ، فذكر القصة والحديث . فالراجح من هذا أن اسمه سليم ، ومن سماه سليمان فقد صحف . وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات ، فقال : سليم بن أدبان النخعي ، يروي عن علقمة ، روى عنه الحكم وأبو إسحق . انتهى . وأما من سماه عبد الرحمن فقد ذكره البخاري أيضاً فقال . عبد الرحمن بن أدبان ، سمع قوله [كذا] ! قاله الثوري عن أبي إسحق ، وقال إسرائيل عن أبي إسحق عن واصل ، وقال لنا عمرو بن مرزوق عن شعبة : عبد الرحمن ، وقال لنا عبد الله بن عثمان عن أبيه عبد الرحمن بن دينار ، [كذا في أصل التعجيل ، وصوابه : بن أدبان] . وقال البزار عن محمد بن معمر عن عفان عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أدبان عن علقمة ، فذكر الحديث في القرض دون القصة . وقال : لا نعلم روى عبد الرحمن بن أدبان عن علقمة عن عبد الله غير هذا الحديث ، ولا نعلم أسنده إلا حماد بن سلمة . قلت : قد أخرجه أحمد عن عفان ، لكن أبهمه فقال : عن ابن أدنان ، [يعني هذا الحديث] . وحماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه ، فروايته قوية ، لكن يحتمل أن يكون له اسمان أو اسم ولقب ، ولم يضبط عطاء بن السائب اسمه ، ومن ثَمّ أبهمه من أبهمه . ولا يبعد أن يقال : سليم بن أدبان غير عبد الرحمن بن أدبان ، أوهما واحد ، والاختلاف في اسمه من عطاء بن السائب أو من أبي إسحق . فأما سليم فليس من هذا الكتاب ، لأن ابن ماجة أخرجه » .

فأما أولا : فإن كلمة « أذنان » ثابتة في ح وسنن ابن ماجة بالذال المعجمة والنون ،

٣٩١٢ حدثنا عفان حدثنا همَّام حدثنا عاصم بن بَهْدَلة عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : العينان تزنيان ، واليدان تزنيان ، والرِجْلان تزنيان ، والفرج يزني .

٣٩١٣ حدثنا عفان حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثني الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل

فلذلك رجحناها على ماثبت في التعجيل « أدبان » بالدال المهملة والباء ، لأن الأغلاط في نسخة التعجيل كثيرة . وأما ك ففيها «ابن زادان» وهو خطأ واضح ، فلم نلتفت إليها .

وأما ثانياً : فإن ادعاء الحافظ أن سليما ليس من شرط هذا الكتاب ، يعني التعجيل ، سهو منه ، لأن ابن ماجة لم يخرج الحديث من طريقه ، بل من طريق قيس بن رومي، قال : « كان سليمان بن أذنان يقرض علقمة ألف درهم » إلخ . فليس في ابن ماجة باسم « سليم » ، وليس هو راوياً ممن روى له ابن ماجة ، ولذلك لم يترجم في التهذيب والتقريب والخلاصة .

وأما ثالثاً : فإن الراجح عندي في اسمه هو « سليم بن أذنان » على ما ذكره البخاري في التاريخ فيما نقل الحافظ عنه ، وأنه ثقة ، إذ ذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يجرحه البخاري .

ثم إني لم أجد هذا الحديث في مجمع الزوائد ، فلعله اكتفى برواية القصة في ابن ماجة .

« برحت بي » : أي شققت عليّ ، من البرح ، وهو الشدة . والمراد من القصة أن ابن أذنان استوفى من علقمة ما أقرضه ، ثم أقرضه إياه مرة أخرى ، ليكون له أجر الصدقة كاملا ، بقرضين، هما شطرا الصدقة ، كما قال له : « فخذ الآن » ، وكما توضحه رواية ابن ماجة للقصة ، ولفظ الحديث عنده : « ما من مسلم يقرض قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها مرة » .

(٣٩١٢) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٦ : ٢٥٦ ونسبه أيضاً لأبي يعلى والبزار والطبراني .

(٣٩١٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٧٨٩ .

الجنةَ أحدٌ في قلبه مثقالُ حبة من كِبْر ، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقالُ حبة من خَرْدل من إيمان .

٣٩١٤ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عاصم بن بَهْدلة عن زِرّ بن حُبَيش عن عبد الله بن مسعود : أن رجلاً من أهل الصُّفَّة مات ، فوُجد في بُرْدته ديناران ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : كيَّتان

٣٩١٥ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بَهْدلة عن زِرّ عن ابن مسعود : أنه قال : في هذه الآية (ولقد رآه نزلة أخرى) : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت جبريلَ عند سِدْرة المنتهى ، عليه ستمائة جناح ، يُنْثَر من ريشه التهاويل ، الدرّ والياقوت .

٣٩١٦ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا سُهيل بن أبي صالح وعبد الله بن عثمان بن خُثَيم عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قال : اللهم فاطر السموات

(٣٩١٤) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٤٠ وقال: « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ، وفيه عاصم بن بهدلة ، وقد وثقه غير واحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . وقد مضى نحو معناه ٣٨٤٣ .

(٣٩١٥) إسناده صحيح . وذكره ابن كثير في التفسير ٨ : ١٠٣ عن المسند من رواية أحمد عن حسن بن موسى عن حماد بن سلمة ، بنحوه ، وقال : « وهذا إسناد جيد قوي » . وانظر ٣٧٤٨ ، ٣٨٦٢ ، ٣٨٦٣ ، ٣٨٦٤ .

(٣٩١٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . سهيل بن أبي صالح : ثقة ثبت . والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ١٧٤ وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن عون بن عبد الله لم يسمع من ابن مسعود » .

والأرضَ ، عالِمَ الغيب والشهادة ، إني أعهد إليك في هذه الحيـاة الدنيا أني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ، وأن محمداً عبدُك ورسولك ، فإنك إن تَكِلْني إلى نفسي تُقَرِّبْني من الشرّ وتُباعِدْني من الخير ، وإني لا أثق إلا برحمتك ، فاجعل لي عندك عهداً تُوَفِّينيه يومَ القيامة ، إنك لا تخلف الميعاد ، إلا قال الله لملائكته يوم القيامة : إن عبدي قد عَهِد إليّ عهداً فأوفوه إياه ، فيدخله الله الجنة ، قال سهيل: فأخبرتُ القاسم بن عبد الرحمن أن عوناً أخبر بكذا وكذا ، قال : ما في أهلنا جاريةٌ إلا وهي تقول هذا في خِدْرِها .

٣٩١٧ حدثنا عفان حدثنا شعبة أخبرني منصور قال سمعتُ خَيثمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا سَمَر إلا لأحد رجلين، لِمُصَلٍّ أو مسافرٍ.

٤١٣/١

٣٩١٨ حدثنا عفان حدثنا شعبة قال : أبو إسحق أخبرنا قال سمعت الأسود يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقرأ هذا الحرف (فهل من مُدَّكر) بالدال .

٣٩١٩ حدثنا أبو سعيد حدثنا زائدة حدثنا منصور عن شقيق عن عبد الله قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليـه وسلم يقول الرجل منّا في صلاته: السلام على الله ، السلام على فلان ، يَخُصُّ ، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم : إن الله عز وجل هو السلام ، فإذا قعد أحدكم في صلاته فليقل : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإذا قلتم ذلك فقد سلّمتم على كل عبدٍ في السموات

(٣٩١٧) إسناده منقطع ، كما بينا في ٣٦٠٣ .
(٣٩١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٥٣ .
(٣٩١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢٢ . وانظر ٣٧٣٨ ، ٣٨٧٧ ، ٣٩٣٥ ، ٤٠١٧ .

والأرض ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم يتخير بعدُ من الدعاء ما شاء ، أو ما أحَبَّ .

٣٩٢٠ حدثنا أبو سعيد حدثنا زائدة حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : كنا إذا قعدنا في الصلاة قلنا : السلام على الله ، السلام علينا من ربنا ، السلام على جبريل وميكائيل ، السلام على فلان ، السلام على فلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله هو السلام ، فإذا قعدتم في الصلاة فقولوا : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنه إذا قال ذلك أصابتْ كل عبد صالح في السماء والأرض ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم يتخيَّر من الكلام ما شاء ، قال سليمان : وحدثنيه أيضاً إبرهيم عن الأسود عن عبد الله ، بمثله .

٣٩٢١ حدثنا مؤمَّل حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن الأسود وأبي الأحوص وأبي عُبيدة عن عبد الله قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد في الصلاة : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

(٣٩٢٠) إسناداه صحيحان . سليمان في الإسناد الثاني : هو الأعمش . والحديث مكرر ما قبله .

(٣٩٢١) إسناده من جهة الأسود وأبي الأحوص صحيح . ومن جهة أبي عبيدة منقطع . والحديث مختصر ما قبله .

٣٩٢٢ حدثنا مؤمَّل حدثناسفيين عن عطاء ، يعني ابن السائب ، عن أبي عبدالرحمن عن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماأنزل الله عز وجل داءً إلا أنزل له دواءً ، عَلِمه مَنْ عَلِمه ، وجَهِله مَن جَهِله .

٣٩٢٣ حدثنا مؤمَّل حدثنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجنة أقربُ إلى أحدكم من شِراك نعله ، والنار مثلُ ذلك .

٣٩٢٤ حدثنا مؤمَّل حدثنا إسرائيل عن سِماك عن إبرهيم عن الأسود عن عبد الله قال : انشقَّ القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى رأيتُ الجبلَ من بين فُرْجَتَي القمر .

٣٩٢٥ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن علقمة بن مَرْثد عن المغيرة بن عبد الله اليشكري عن المَعْرُور بن سُوَيد عن عبد الله قال : قالت أم حبيبة : اللهم مَتِّعني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و بأبي أبي سفيان ، و بأخي معاوية ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنكِ سألتِ اللهَ لآجالٍ مضروبة ، وأرزاقٍ مقسومة ، وآثارٍ مبلوغة ، لا يُعَجَّل منها شيء قبل حِلّه ، ولا يُؤَخَّر منها شيء بعد

(٣٩٢٢) إسناده صحيح . سفيان هنا : هو الثوري . والحديث مكرر ٣٥٧٨ .

(٣٩٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٧ . وقد أشرنا هناك إلى أن البخاري رواه أيضاً من طريق منصور ، وهي الطريق التي هنا .

(٣٩٢٤) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التاريخ ٣ : ١٢١ وقال : « وهكذا رواه ابن جرير من حديث أسباط عن سماك ، به » . ونقله في التفسير ٨ : ١٣٠ عن المسند وتفسير الطبري . وانظر ٣٥٨٣ .

(٣٩٢٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٠ . وانظر ٣٧٦٨ .

حِلّه ، ولو سألتِ الله أن يعافيكِ من عذابٍ في النار وعذابٍ في القبر كان خيراً لك ، قال : فقال رجل : يا رسول الله ، القردةُ والخنازير هي مما مُسخ ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لم يمسخ الله قوماً أو يُهْلِكْ قوماً فيجعلَ لهم نسلاً ولا عاقبةً ، وإن القردة والخنازير قد كانتْ قبل ذلك .

٣٩٢٦ حدثنا أسود بن عامر أنبأنا إسرائيل قال : ذكر أبو إسحق عن أبي عُبيدة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مرّ عليّ الشيطانُ ، فأخذتُه فخنقتُه ، حتى لَأَجِدُ بَرْدَ لسانه في يدي ، فقال : أوْجَعْتَني ، أوجعتني .

٣٩٢٧ حدثنا أسود أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحق عن ابن الأسود عن علقمة والأسود : أنهما كانا مع ابن مسعود ، فحضرت الصلاة ، فتأخر علقمة

٤١٤ / ١

(٣٩٢٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . ولم أجده في غير هذا الموضع . وانظر ٣٦٤٨ ، ٣٧٧٩ ، ٣٨٠٢ .

(٣٩٢٧) إسناده صحيح . ابن الأسود : هو عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد . والحديث روى مسلم نحوه بمعناه ١ : ١٥٠ من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن إبرهيم عن علقمة والأسود . وروى أبو داود ١ : ٢٣٧ والنسائي ١ : ١٢٨ — ١٢٩ منه موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة ، من طريق هرون بن عنترة عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه ، وفي النسائي « عن الأسود وعلقمة » . قال المنذري (رقم ٥٨٤) : « في إسناده هرون بن عنترة ، وقد تكلم فيه بعضهم ، وقال أبو عمر النمري . وهذا الحديث لا يصح رفعه ، والصحيح فيه عندهم التوقيف على ابن مسعود : أنه كذلك صلى بعلقمة والأسود . وهذا الذي أشار إليه أبو عمر قد أخرجه مسلم في صحيحه : أن ابن مسعود صلى بعلقمة والأسود . وهو موقوف » . وقد وهم أبو عمر بن عبد البر وتبعه المنذري ، فإن الحديث الذي أشرنا إليه في صحيح مسلم في آخره : « فلما صلى قال : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم » . وهذا صريح في رفعه . وها هو ذا أيضاً في المسند مرفوعاً بإسناد صحيح . والحق أن

والأسود ، فأخذ ابن مسعود بأيديهما ، فأقام أحدَهما عن يمينه والآخرَ عن يساره ، ثم ركعا فوضعا أيديَهما على رُكَبهما ، وضرب أيديهما ، ثم طبّق بين يديه وشبّك ، وجعلهما بين فخذيه ، وقال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعله .

٣٩٢٨ حدثناه حسين حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن الأسود بن يزيد وعلقمة بن قيس ، فذكره .

٣٩٢٩ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحق عن خُمَيْر بن مالك قال : أُمر بالمصاحف أن تُغَيَّر ، قال : قال ابن مسعود : من استطاع منكم أن يَغُلَّ مصحفه فلْيَغُلَّه ، فإن من غَلَّ شيئاً جاء به يوم القيامة ، قال : ثم قال : قرأتُ من فم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة ، أفأترك ما أخذتُ من في رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

التطبيق منسوخ ، كما قلنا في ٣٥٨٨ ، وكذلك موقف الاثنين عن يمين الإمام وشماله ، وإنما يقفان وراءه . قال المنذري : « وقال بعضهم : حديث ابن مسعود منسوخ ، لأنه إنما تعلم هذه الصلاة من النبي صلى الله علية وسلم وهو بمكة ، وفيها التطبيق وأحكام أخر ، هي الآن متروكة ، وهذا الحكم من جملتها ، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم تركه » . ورواية هرون بن عنترة ستأتي ٤٠٣٠ . وانظر أيضاً ٤٢٧٢ ، ٤٣١١ .

(٣٩٢٨) إسناده منقطع ، وإن كان ظاهره الاتصال ، فقد دل الإسناد الذي قبله على أن أبا إسحق السبيعي إنما سمعه من عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة . ثم إن أبا إسحق السبيعي لم يسمع من علقمة شيئاً ، انظر المراسيل لابن أبي حاتم ٥٤ والتهذيب . والحديث مكرر ما قبله .

(٣٩٢٩) إسناده صحيح . والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٨٤ عن هذا الموضع . ورواه ابن أبي داود في المصاحف ١٥ من طريق إسرائيل . خمير : بضم الخاء المعجمة وفتح الميم وآخره راء ، وقد مضى توثيقه ٣٦٩٧ . ووقع في ابن كثير «جبير»

٣٩٣٠ حدثنا أسود ، قال : وأخبرنا خلف بن الوليد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن صِلةَ عن ابن مسعود قال : جاء العاقبُ والسيدُ صاحبا نَجران ، قال : وأرادا أن يلاعِنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال أحدهما لصاحبه : لا تُلاَعِنْه ، فوالله لئن كان نبياً فلعنَّا ، قال خلف : فلاَعَنَّا ، لا نفلح نحن ولا عَقِبُنا أبداً ، قال: فأتياه فقالا : لا نلاعنُك ، ولكنا نعطيك ما سألتَ ، فابعثْ معنا رجلا أميناً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لأبعثنَّ رجلاً أميناً حقَّ أمينٍ حقَّ أمين ، قال : فاستشرف لها أصحابُ محمد ، قال : فقال : قم يا أبا عُبيدة بن الجرَّاح ، قال : فلما قفَّا ، قال : هذا أمينُ هذه الأمة .

وفي كتاب ابن أبي داود « حميد » ، وكلاهما تصحيف . وكان هذا من ابن مسعود حين أمر عثمان رضي الله عنه بجمع الناس على المصحف الإمام ، خشية اختلافهم ، فغضب ابن مسعود . وهذا رأيه ، ولكنه رحمه الله أخطأ خطأً شديداً في تأويل الآية على ما أوَّل ، فإن الغلول هو الخيانة ، والآية واضحة المعنى في الوعيد لمن خان أو اختلس من المغانم . وروى ابن سعد فى الطبقات ١٠٥/٢/٢ معناه مطولا من طريق الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود . وانظر ٣٨٤٦ ، ٣٩٠٦ .

(٣٩٣٠) إسناده صحيح . صلة : هو ابن زفر العبسي . وقوله في أول الإسناد : « حدثنا أسود ، قال : وأخبرنا خلف » هكذا هو في الأصلين ، والمراد غير ظاهره ، المراد أن الإمام رواه عن أسود بن عامر وعن خلف بن الوليد ، كلاهما عن إسرائيل . ويؤيده قوله أثناء الحديث « قال خلف : فلاعنا » فهو يدل على أنه رواه عن شيخيه : أسود وخلف ، لا أن أحدهما روى عن الآخر . والحديث رواه صلة بن زفر أيضاً عن حذيفة بن اليمان ، فسمعه من الصحابيين : حذيفة وابن مسعود ، فرواه مرة عن هذا ومرة عن ذاك . وقد نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ١٥٦ من البخاري من حديث صلة عن حذيفة ، ثم قال : « رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة من حديث إسرائيل عن أبي إسحق عن صلة عن حذيفة ، بنحوه . وقد رواه أحمد والنسائي وابن ماجة من حديث إسرائيل عن أبي إسحق عن صلة عن ابن مسعود ، بنحوه » . وقصة وفد نجران ذكرها ابن كثير مفصلة في ذلك الموضع ، وذكرها ابن سعد في الطبقات ٨٤/٢/١ — ٨٥ .

٣٩٣١ حدثنا أسود بن عامر وأبو أحمد قالا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن عبد الله بن مسعود قال: كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا نام، قال أبو أحمد: إذا أوَىٰ إلى فراشه، وضع يده اليمنى تحت خده، قال أبو أحمد: الأيمنِ، ثم قال: اللهم قِني عذابَك، يوم تجمع عبادَك.

٣٩٣٢ حدثناه وكيع بمعناه.

٣٩٣٣ حدثنا يحيي بن إسحق أخبرنا ابن لَهيعة عن محمد بن عبد الله بن مالك عن سهل بن سعد الأنصاري عن عبد الله بن مسعود: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في صلاته عن يمينه وعن يساره، حتى يُرَىٰ بياضُ خدَّيه.

٣٩٣٤ حدثنا حسين بن محمد حدثنا فِطْر عن سلَمة بن كُهيل عن زيد بن وهب الجهني عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، وهو الصادق المَصْدُوق: يُجمع خَلْقُ أحدكم في بطن أمه أربعين ليلةَ، ثم

(٣٩٣١) إسناده ضعيف. لانقطاعه. وهو مكرر ٣٧٤٢، ٣٧٩٦.

(٣٩٣٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر ما قبله.

(٣٩٣٣) إسناده صحيح. محمد بن عبد الله بن مالك الداريّ المدني: تابعي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٢٧ — ١٢٨ وقال: «سمع أم سلمة». سهل بن سعد الساعدي الأنصاري: صحابي معروف، ولد قبل الهجرة بخمس سنين، ومات وقد بلغ ١٠٠ سنة أو أكثر. والحديث مختصر ٣٨٨٨.

(٣٩٣٤) إسناده صحيح. فطر: هو ابن خليفة. والحديث مكرر ٣٦٢٤، ولكنه هناك مرفوع كله، وهنا جعل آخره من كلام ابن مسعود. والرفع زيادة ثقة، فهي مقبولة.

يكون عَلَقةً مثلَ ذلك ، ثم يكون مُضْغةً مثل ذلك ، ثم يبعث الله عز وجل إليه مَلَكاً من الملائكة ، فيقول : اكتبْ عمَله وأجلَه ورزقَه ، واكتبه شقيًّا أو سعيداً ، ثم قال : والذي نفسُ عبد الله بيده ، إن الرجل ليعملُ بعمل أهل الجنة حتى ما يكونُ بينه وبين الجنة غيرُ ذراعٍ ، ثم يدركه الشقاء ، فيعملُ بعمل أهل النار ، فيموتُ فيدخل النار ، ثم قال : والذي نفسُ عبد الله بيده ، إن الرجل ليعملُ بعمل أهل النار ، حتى ما يكونُ بينَه وبين النار غيرُ ذراع ، ثم تدركه السعادة ، فيعملُ بعمل أهل الجنة ، فيموتُ فيدخل الجنة .

٣٩٣٥ حدثنا أبو نعيم حدثنا سَيْف قال سمعت مجاهداً يقول حدثني عبد الله بن سَخْبَرة أبو معمر قال سمعت ابن مسعود يقول : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد ، كفّي بين كفّيه ، كما يعلمني السورةَ من القرآن ، قال : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وهو بين ظهرانَيْنَا ، فلما قُبض قلنا : السلام على النبي .

٣٩٣٦ حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو عُميس قال سمعت عليّ بن الأقمر يذكر

(٣٩٣٥) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١١ : ٤٧ — ٤٨ عن أبي نعيم عن سيف . وأشار الحافظ في الفتح ٢ : ٢٦٠ إلى أنه رواه أيضاً أبو عوانة في صحيحه والسراج والجوزقي وأبو نعيم الأصبهاني والبيهقي وأبو بكر بن أبي شيبة ، كلهم من حديث أبي نعيم، وهو الفضل بن دكين ، شيخ أحمد والبخاري . وقد مضى معناه مراراً ، آخرها ٣٩٢١ . وفي هذه الرواية زيادة أنهم كانوا يقولون بعد وفاة رسول الله : « السلام على النبي » بالغيبة ، بدل « السلام عليك أيها النبي » بالخطاب .

(٣٩٣٦) إسناده صحيح . أبو عميس : هو عتبة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود المسعودي ، وهو ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وابن سعد وغيرهم . والحديث رواه مسلم

عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه قال : من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيثُ ينادَىٰ بهن ، فإن الله شرع لنبيكم سُنَن الهدى ، وإنهن من سنن الهدى ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم ، كما يصلي هذا المتخلف في بيته ، لتركتم سنة نبيكم ، ولو أنكم تركتم سنة نبيكم لضللتم ، وما من رجل يتطهر فيحسنُ الطُّهور ، ثم يَعْمِد إلى مسجد من هذه المساجد ، إلا كتب الله له بكل خطوةٍ يخطوها حسنةً ، ويرْفَعُ [له] بها درجة ، ويَحُطُّ عنه بها سيئة ، ولقد رأيتُنا وما يتخلَّف عنها إلا منافق معلوم النفاق ، ولقد كان الرجل يُؤْتَىٰ به يُهَادَىٰ بين الرجلين ، حتى يقام في الصفّ .

٤١٥
١

٣٩٣٧ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : صليت ليلةً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يزل قائماً حتى هممتُ بأمر سوء ، قلنا : وما هممتَ به ؟ قال : هممتُ أن أقعد وأدعَ النبي صلى الله عليه وسلم ! ! ، قال سليمان : وحدثنا محمد بن طلحة ، مثلَه .

٣٩٣٨ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي حدثنا سعيد، يعني ابن عبدالرحمن

---

١ : ١٨١ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن الفضل بن دكين . وهو أبو نعيم ، بهذا الإسناد . وقد سبق معناه مطولا بإسناد آخر ضعيف ٣٦٢٣ وأشرنا إلى رواية مسلم هناك . كلمة [له] زيادة من ك . في ح « ولو رأيتنا » بدل « ولقد رأيتنا » والتصحيح من ك .

(٣٩٣٧) إسناداه صحيحان . وهو مكرر ٣٧٦٦ . وقول سليمان بن حرب في الإسناد الثاني « وحدثنا محمد بن طلحة مثله » يريد أن محمد بن طلحة بن مصرف حدثه عن الأعمش بهذا الإسناد .

(٣٩٣٨) إسناده صحيح . سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن جميل الجمحي المدني

الجمحي عن موسى بن عُقْبة عن الأَوْديّ عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : حُرِّم على النار كلُّ هَيِّن ليِّن سهل قريبٍ من الناس .

٣٩٣٩ حدثنا موسى بن داود أخبرنا زهير عن أبي الحرث يحيى التميمي عن أبي ماجد الحنفي عن عبد الله قال : سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة ؟ فقال : السير ما دون الخَبَب ، فإن يَكُ خيراً يُعَجَّلْ أو تُعجَّلْ إليه ، وإن يَكُ سوى ذلك فبُعْداً لأهل النار ، الجنازة متبوعة ولاَ تَتْبع ، ليس منّا مَن تقدَّمها .

قاضي بغداد : ثقة ، وثقه ابن معين وابن نمير والعجلي والحاكم وغيرهم ، وجرحه ابن حبان جرحاً شديداً دون حجة ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/ ٤٥٢ - ٤٥٣ فلم يذكر فيه جرحاً ، وله ترجمة جيدة في تاريخ بغداد ٩ : ٦٧ - ٦٩ . الأودي : لم أجزم بمن هو ؟ والراجح عندي أنه أحد اثنين : عمرو بن ميمون الأودي ، وهزيل بن شرحبيل الأودي ، كلاهما من أصحاب ابن مسعود . ولم أجد الحديث من هذا الوجه إلا في الجامع الصغير برقم ٣٧٠٢ ونسبه لأحمد فقط ، وذكر شارحه المناوي أن الحافظ العراقي قال : « ورواه الترمذي ، لكن بدون لفظ لين ، وقال : حسن غريب » . وفي الترغيب والترهيب ٣ : ٢٦٣ حديث بمعناه عن ابن مسعود ، وقال : « رواه الترمذي وقال : حديث حسن ، وابن حبان في صحيحه » ، فذكر لفظه بنحوه . ولم أجد الحديث في الترمذي بعد طول البحث . ولكني أكاد أجزم بأن رواية الترمذي من وجه آخر غير هذا الوجه ، لأن راويه هنا سعيد بن عبد الرحمن لم يرمز له في التهذيب برمز الترمذي ، فلو كان من هذا الوجه لرمز له به إن شاء الله ، إلا أن يكون رواه من طريق شيخ آخر عن موسى بن عقبة . ولو وجدته بعد ذلك في الترمذي بينت ذلك وأتممت تحقيق إسناده في الاستدراك ، إن شاء الله .

(٣٩٣٩) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٧٣٤ . « السير » في ك في الموضعين « المسير » . « يعجل أو تعجل » اخترنا أن تكون إحداهما بالياء والثانية بالتاء ، حتى

٣٩٤٠ حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عَجْلان قال حدثني عون بن عبد الله قال : قال عبد الله : إذا حُدِّثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فظنُّوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو أهْيَاه وأهداه وأتقاه .

٣٩٤١ حدثنا روح ومحمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة ، قال روح : حدثنا الحكم عن إبرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد : أنه حج مع عبد الله ، فرمى الجمرة الكبرى بسبع حصياتٍ ، وجعل البيتَ عن يساره ، ومنًى عن يمينه ، وقال : هذا مَقام الذي أُنزلت عليه سورةُ البقرة .

٣٩٤٢ حدثنا روح حدثنا حماد عن حماد عن إبرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد : أن عبد الله بن مسعود استبطن الوادي واعترض الجمار اعتراضاً ، وجعل الجبل فوق ظهره ثم رمى ، وقال : هذا مقام الذي أُنزلت عليه سورة البقرة .

٣٩٤٣ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا زائدة حدثنا عاصم عن زِرّ عن عبد الله قال : لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم عبدٌ أسود ، فمات ، فأُتي به

يكون هناك موضع لاختلاف الرواية ، ولكن الذي في الأصلين بالياء التحتية فيهما ، فلا يظهر موضع الاختلاف .

(٣٩٤٠) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٦٤٥ بهذا الإسناد . « أهياه » هنا في ح « أهيؤه » ، وأثبتنا ما في ك ، لموافقته الرواية الماضية .

(٣٩٤١) إسناده صحيح . الحكم : هو ابن عتيبة . والحديث مطول ٣٨٧٤ .

(٣٩٤٢) إسناده صحيح . حماد شيخ روح : هو حماد بن سلمة . وحماد شيخه : هو حماد بن أبي سليمان . والحديث مختصر ما قبله . « أن عبد الله بن مسعود » في ح « أن عبدالله بن يزيد » ، وهو خطأ ، صحح من ك .

(٣٩٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤٣ ، ٣٩١٤ .

النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : انظروا هل ترك شيئاً ؟ قالوا : ترك دينارين ، قال : كَيَّتَانِ .

٣٩٤٤ حدثنا أسباط وابن فُضَيل ، المعنى ، قالا : حدثنا مُطَرِّف عن أبي الجهم عن أبي الرُّضْرَاض عن ابن مسعود قال : كنت أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيردُّ عليَّ ، فسلمتُ عليه ذات يوم فلم يردَّ عليَّ شيئاً ، فوجَدتُ في نفسي ، فقلت : يا رسول الله ، كنتُ أسلم عليك وأنت في الصلاة فترد عليَّ ، وإني سلمتُ عليك فلم تردَّ عليَّ شيئاً ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يُحْدِثُ في أمره ما يشاء .

٣٩٤٥ حدثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأنا سعيد بن أبي عَروبة عن قتادة عن عَزْرَة عن الحسن العُرَني عن يحيى بن الجزار عن مسروق: أن امرأةً جاءت إلى ابن مسعود فقالت : أُنبئتُ أنك تنهى عن الواصلة ؟ قال : نعم ، فقالت : أشيء تجده في كتاب الله ، أم سمعتَه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : أجده في كتاب الله وعن رسول الله ، فقالت : والله لقد تصفحتُ ما بين دَفَّتَي المصحف فما وجدتُ فيه الذي تقول ! قال : فهل وَجَدْتِ فيه (ما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه

(٣٩٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٨٥ . وقد فصلنا القول فيه هناك .

(٣٩٤٥) إسناده صحيح . ورواه النسائي ٢ : ٢٨١ من طريق خلف بن موسى عن أبيه عن قتادة ، ولكنه لم يسق لفظه كاملا ، ساقه إلى قوله « سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجده في كتاب الله » ثم قال : « وساق الحديث » . وانظر ٣٨٨١ ، ٤١٢٩ . النامصة : التي تنتف الشعر من وجهها . الواشرة : المرأة التي تحدد أسنانها وترقق أطرافها ، تفعله المرأة الكبيرة تتشبه بالشواب . الواصلة : التي تصل شعرها بشعر آخر زور .

فانتهوا) ؟ قالت : نعم ، قال : فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن النّامصة ، والواشرة ، والواصلة ، والواشمة إلا من داء ، قالت المرأة : فلعله في بعض نسائك ؟ قال لها : ادخلي ، فدخلتْ ، ثم خرجَتْ فقالت : ما رأيتُ بأساً ، قال : ما حفظتُ إذن وصيةَ العبد الصالح (وما أُريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه) . ٤١٦/١

٣٩٤٦ حدثنا أسود بن عامر قال أخبرنا أبو بكر عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اقتطع مال امرئٍ مسلم بغير حق لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان .

٣٩٤٧ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا أبو بكر عن الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة رجل في قلبه مثقالُ ذَرة من كبر ، ولا يدخل النارَ رجل في قلبه مثقالُ ذَرة من إيمان .

٣٩٤٨ حدثنا أسود أخبرنا أبو بكر عن الحسن بن عمرو عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن المؤمن ليس باللعّان ولا الطعّان ولا الفاحش ولا البذيء .

٣٩٤٩ حدثنا روح وعفان قالا حدثنا حماد بن سلمة ، قال عفان : أخبرنا

(٣٩٤٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٧٦ ، ٣٥٩٧ .

(٣٩٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩١٣ .

(٣٩٤٨) إسناده صحيح . الحسن بن عمرو : هو الفقيمي . محمد بن عبد الرحمن بن يزيد : هو النخعي . والحديث مكرر ٣٨٣٩ .

(٣٩٤٩) إسناده صحيح . والقسم الثاني منه ، في فضل الثبات في الغزو ، رواه

عطاء بن السائب عن مُرّة الهَمْداني عن ابن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : عَجِب ربّنا عزّ وجل من رجلين ، رجلٍ ثار عن وِطَائه ولحافه من بين أهله وحَيِّه إلى صلاته ، فيقول ربُّنا : أيا ملائكتي ، انظروا إلى عبدي ، ثار من فراشه ووطائه ومن بين حيّه وأهله إلى صلاته ، رغبةً فيما عندي ، وشفقةً مما عندي ، ورجل غزا في سبيل الله عز وجل ، فانهزموا ، فعَلِم ما عليه من الفِرَار ، وما له في الرجوع ، فرجَع حتى أُهَرِيق دمُه ، رغبةً فيما عندي وشفقةً مما عندي ، فيقول الله عز وجل لملائكته : انظروا إلى عبدي ، رجَع رغبةً فيما عندي ، ورهبةً مما عندي ، حتى أُهَريق دمُه .

٣٩٥٠ حدثنا روح حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحق قال سمعت أبا الأحوص يحدث عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يدعو بهذا الدعاء : اللهم إني أسألك الهُدَىٰ ، والتقى ، والعفاف ، والغنى .

٣٩٥١ حدثنا روح وعفان ، المعنى ، قالا حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء

أبو داود ٢ : ٣٢٦ من طريق حماد ، والقسم الأول منه ، في قيام الليل ، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٥٥ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ، وإسناده حسن » . والحديث كله في الترغيب ١ : ٢١٩ - ٢٢٠ ونسبه أيضاً لابن حبان في صحيحه ، ثم ذكر رواية أبي داود ٢ : ١٩٨ .

(٣٩٥٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠٤ .

(٣٩٥١) إسناده ضعيف . لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه . والحديث في مجمع الزوائد ٨ : ٢٣١ وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط » ! فترك علته ، الانقطاع ، وأعله بما لا يصلح ، لأن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل اختلاطه ، على الراجح . في ح « فإذا هو بيهودي » ، وهو خطأ . لأن المراد أنه وجد بعض اليهود ، وصحح من ك ومجمع الزوائد . قوله « لوا أخاكم » : هو

بن السائب عن أبي عُبيدة بن عبد الله بن مسعود ، قال عفان : عن أبيه ابن مسعود ، قال : إن الله عز وجل ابتعث نبيَّه صلى الله عليه وسلم لإدخال رجل إلى الجنة ، فدخل الكنيسة ، فإذا هو بيهودَ ، و إذا يهوديٌّ يقرأ عليهم التوراة ، فلما أَتَوْا على صفة النبي صلى الله عليه وسلم أمسكوا ، وفي ناحيتها رجل مريض ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما لكم أمسكتم ؟ قال المريض : إنهم أتَوْا على صفة نبي فأمسكوا ، ثم جاء المريض يحبو ، حتى أخذ التوراة ، فقرأ حتى أتى على صفة النبي صلى الله عليه وسلم وأمته ، فقال : هذه صفتُك وصفةُ أمتك ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنك رسول الله ، ثم مات ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه : لُوا أخاكم .

٣٩٥٢ حدثنا روح حدثنا حماد أخبرنا عطاء بن السائب عن أبي عُبيدة عن عبد الله بن مسعود قال : إياكم أن تقولوا مات فلان شهيداً ، أو قُتل فلان شهيداً ، فإن الرجل يقاتل ليَغْنم ، ويقاتل ليُذْكَر ، ويقاتل ليُرَى مكانُه ، فإن كنتم شاهدين لا محالة ، فاشهدوا للرهط الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في سَرِيَّةٍ ، فقُتلوا ، فقالوا : اللهم بَلِّغْ نبيَّنا صلى الله عليه وسلم عنّا أنّا قد لقيناك فرَضِينا عنك ورَضِيتَ عنّا .

فعل أمر من « ولي يلي » ، يأمرهم بتولي أمره من غسل وصلاة ودفن . لأنه مات مسلماً .

(٣٩٥٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وأصل معناه صحيح ، فقد روى الجماعة من حديث أبي موسى : «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حمية ، ويقاتل رياء ، فأي ذلك في سبيل الله ؟ فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله » ، انظر المنتقى ٤١٩٢ — ٤١٩٨ . وأما هؤلاء الرهط الذين أشار إليهم ابن مسعود فهم القراء السبعون ، الذين بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبائل رِعلٍ وذكوان وعصَيَّة وبني لحيان مدداً على عدوهم ، إذ طلبوا منه

٣٩٥٣ حدثنا روح ومحمد بن جعفر قالا حدثنا شعبة عن سليمان ، قال سمعت عمارة بن عُمير يحدّث ، قال ابن جعفر : أو إبرهيم ، شعبةُ شَكَّ ، عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمِنًى ركعتين ؟ ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، فليتَ حَظِّي من أربعٍ ركعتان مُتقبَّلتانِ .

٣٩٥٤ حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس عن الزهري عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بتُّ الليلةَ أقرأ على الجن ، رُفَقَاءَ بالحَجُون .

٣٩٥٥ حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عَوَانة ، ويحيى بن حماد ٤١٧/١

ذلك ، فقتلوهم ببئر معونة وغدروا بهم ، قال أنس بن مالك : « فقرأنا فيهم قرآناً ، ثم إن ذلك رفع : بلغوا عنّا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا » ، رواه البخاري وغيره ، انظر تاريخ ابن كثير ٤ : ٧١ — ٧٤ .

(٣٩٥٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٩٣ . وشك سليمان الأعمش في أنه سمعه من عمارة بن عمير أو من إبرهيم النخعي ، عن عبدالرحمن بن يزيد ، لا يؤثر في صحته ، فكلاهما ثقة . والرواية الماضية رواها أبو معاوية عن الأعمش عن إبرهيم ، من غير شك ، وكذلك الرواية الآتية عن سفيان عن الأعمش ٤٠٠٣ ، وكذلك رواه ابن نمير عن الأعمش عن إبرهيم ٤٠٣٤ .

(٣٩٥٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . عبيد الله لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود . وانظر ٣٨١٠ . وقوله « رفقاء بالحجون » يريد أنهم كانوا جماعة رفقة بالحجون . والحجون ، بفتح الحاء : هو الجبل المشرف مما يلي شعب الجزار بمكة ، كما في النهاية . وكلمة « رفقاء » رسمت في ح من غير همزة ، فقد يخطئ قارئها ، وضبطناها بتوثق من ك .

(٣٩٥٥) إسناده صحيح . عريان بن الهيثم بن الأسود : تابعي ثقة ، قال ابن سعد :

قال أخبرنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عُمير عن العُرْيان بن الهيثم عن قَبيصة بن جابر الأسدي قال : انطلقتُ مع عجوز من بني أسد إلى ابن مسعود ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعن المُتَنَمِّصَات والمتفلِّجات ، والموشمات ، اللاتى يُغَيِّرْنَ خلقَ الله ، قال يحيى : والمُوسِمات اللاتي .

٣٩٥٦ حدثنا حسن حدثنا شيبان عن عبد الملك عن العُريان بن الهيثم عن قَبيصة بن جابر الأسدي قال : انطلقت مع عجوز إلى ابن مسعود ، فذكر قصةً ، فقال عبد الله : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعن المتنمصات ، والمتفلجات ، والموشمات ، اللاتي يغيِّرْن خلقَ الله عز وجل .

« كان من رجال مذحج وأشرافهم » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٨٥ . قبيصة بن جابر بن وهب بن مالك الأسدي : تابعي كبير ثقة ، قال يعقوب بن شيبة : « يعد في الطبقة الأولى من فقهاء الكوفة بعد الصحابة ، وهو أخو معاوية من الرضاعة » ، وقال العجلي : « كان يعد من الفصحاء » ، وقال ابن خراش : « جليل من نبلاء التابعين ، أحاديثه عن ابن مسعود صحاح » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١/١٧٥ . والحديث رواه البخاري في الكبير في ترجمة عريان عن موسى وأبي الوليد عن أبي عوانة . ورواه النسائي ٢ : ٢٨٢ من طريق يحيى بن حماد عن أبي عوانة ، ومن طريق الحسين بن واقد عن عبد الملك بن عمير . المتنمصات : قال ابن الأثير : « النامصة : التي تنتف الشعر من وجهها ، والمتنمصة : التي تأمر من يفعل بها ذلك » . المتفلجات : من « الفلج » بفتحتين ، وهو فرجة ما بين الثنايا والرباعيات . والمتفلجات : اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين . الموشمات بالشين المعجمة : من الوشم ، وهو معروف . والموسمات ، بالمهملة : من الوسم ، وهو العلامة ، ومعناه قريب من ذاك . وانظر ٣٩٤٥ .

(٣٩٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

٣٩٥٧ حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عَوَانة عن عبد الملك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قتال مسلمٍ أخاه كفر، وسبابه فُسُوق.

٣٩٥٨ حدثنا هشام بن عبد الملك حدثنا أبو عوانة عن حُصَين قال حدثني إبرهيم عن نَهِيك بن سِنَان السُّلَمي: أنه أتى عبد الله بن مسعود فقال: قرأتُ المفصَّل الليلةَ في ركعةٍ، فقال: هذًّا مثلَ هَذِّ الشعر، أو نَثْراً مثل نَثْر الدَّقَل؟! إنما فُصِّل لتُفَصِّلوا، لقد علمتُ النظائرَ التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقْرن، عشرين سورة، الرحمن والنجم، على تأليف ابن مسعود، كل سورتين في ركعة، وذكر الدخَان وعمَّ يتساءلون، في ركعة.

٣٩٥٩ حدثنا سليمان بن داود أخبرنا شعبة عن الأعمش سمع أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: لكل غادرٍ لواء، ويقال: هذه غَدْرَةُ فلانٍ.

٣٩٦٠ حدثنا سليمان بن داود حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: بئسما لأحدِكم، أو بئسما

(٣٩٥٧) إسناده صحيح. وقد مضى من طريق أبي وائل عن ابن مسعود ٣٦٤٧، ٣٩٠٣.

(٣٩٥٨) إسناده صحيح. إبرهيم: هو التيمي. نهيك بن سنان السلمي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، ولكن وقعت نسبته فى التعجيل ٤٢٥ والفتح ٢: ٢١٤ «البجلي». والحديث مضى نحوه بمعناه من وجه آخر ٣٦٠٧، ٣٩١٠.

(٣٩٥٩) إسناده صحيح. وهو مطول ٣٩٠٠.

(٣٩٦٠) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٦٢٠.

لأحدهم أن يقول : نَسِيت آيةَ كيت وكيت ، بل هو نُسِّي ، استذكِروا القرآنَ ، فوالذي نفسي بيده ، لَهُوَ أشدُّ تَفَصِّياً من صدور الرجال من النَّعَمِ من عُقُلِها .

٣٩٦١ حدثنا صفوان بن عيسى أخبرنا الحرث بن عبد الرحمن عن مجاهد عن ابن سَخْبَرة قال : غَدوتُ مع عبد الله بن مسعود من منًى إلى عرفات ، فكان يلبي ، قال : وكان عبد الله رجلاً آدَمَ ، له ضفران ، عليه مسحة أهل البادية ، فاجتمع عليه غوغاء من غوغاء الناس ، قالوا : يا أعرابي ، إن هذا ليس يومَ تلبيةٍ ، إنما هو يوم تكبير ! ! قال : فعند ذلك التفتَ إليَّ فقال : أجَهِلَ الناسُ أم نَسُوا ؟ ! والذي بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق، لقد خرجتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تركَ التلبيةَ حتى رمَى جمرةَ العقبة ، إلا أن يَخلطها بتكبيرٍ أو تهليلٍ .

٣٩٦٢ حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا على قريش غيرَ يوم واحدٍ ، فإنه كان يصلي ورهطٌ من قريش جلوسٌ ، وسَلاَ جَزُور قريبٌ منه ، فقالوا : من يأخذ هذا السَّلاَ فيُلقيه على ظهره ؟ قال : فقال عُقْبة بن أبي مُعَيْطٍ : أنا ، فأخذه فألقاه على ظهره ! ! فلم يزل ساجِداً ، حتى جاءت فاطمةُ صلوات الله عليها فأخذتْه عن ظهره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم عليك الملأَ من قريش ، اللهم عليك بعُتْبة بن ربيعة ، اللهم عليك بشَيْبة بن ربيعة ، اللهم عليك بأبي جهل بن هشام ، اللهم عليك بعُقْبة بن أبي مُعَيْط ، اللهم عليك بأُبَيّ بن خَلَف ،

(٣٩٦١) إسناده صحيح . الحرث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « كان من المتقنين » . ابن سخبرة : هو أبو معمر عبد الله بن سخبرة . وقد مضى بعض معناه مختصراً بإسناد ضعيف ٣٧٣٩ . وانظر ٣١٩٩ ، ٣٥٤٩ .

(٣٩٦٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٢٢ ، ٣٧٢٣ ومطول ٣٧٧٥ .

أو أمية بن خلف ، قال : قال عبد الله : فلقد رأيتهم قُتلوا يوم بدرٍ جميعاً ، ثم سُحبو إلى القليب ، غير أُبَيّ أو أمية ، فإنه كان رجلاً ضخماً فتقطَّع .

٣٩٦٣ حدثنا أزهر بن سعد أخبرنا ابن عَون عن إبرهيم عن عَبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : خير الناس قرني الذين يلوني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، قال : ولا أدري أقال في الثالثة أو في الرابعة : ثم يَخلُفُ بعدهم خَلْف تَسْبِق شهادةُ أحدِهم يمينَه ، ويمينُه شهادتَه .

٣٩٦٤ حدثنا عبد الصمد حدثنا همّام قال حدثنا عاصم عن زِرّ عن ابن مسعود : أن الأمم عُرضتْ على النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فعرضتْ عليه أمتُه ، فأعجبتْه كثرتُهم ، فقيل : إن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغيرحساب .

٤١٨ / ١

٣٩٦٥ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن عاصم عن زِرّ عن ابن مسعود قال : كانوا يوم بدر بين كل ثلاثة نفرٍ بعيرٌ ، وكان زَميلَ النبي صلى الله عليه وسلم عليٌّ وأبو لبابة ، قال : وكان إذا كانت عُقْبَةَ النبي صلى الله عليه وسلم قالا له : اركبْ حتى نمشيَ عنك ، فيقول : ما أنتما بأقوىٰ مني ، وما أنا بأغنَىٰ عن الأجر منكما .

(٣٩٦٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٤ . أزهر بن سعد : سبق توثيقه ٩٩٦ ، وفي ح « زهير بن سعد » وهو خطأ ، صحح من ك . خلف : بسكون اللام ، قال ابن الأثير : « الخلف ، بالتحريك والسكون : كل من يجيء بعد من مضى ، إلا أنه بالتحريك في الخير ، وبالتسكين في الشر ، يقال : خلف صدق ، وخلف سوء ، ومعناهما جميعاً القرن من الناس » ، « قرني » في ح «أقراني» وصححناه من ك .

(٣٩٦٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨١٩ . وانظر ٣٨٠٦ .

(٣٩٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠١ .

٣٩٦٦ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق ، قال : ليس أبو عُبيدةَ ذَكَرَه ، ولكن عبدُ الرحمن بن الأسود عن أبيه : أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول : أَتَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم الغائطَ ، وأمرني أن آتيَه بثلاثة أحجار، فوجدتُ حجرين ولم أجد الثالث ، فأخذتُ رَوْثة ، فأتيتُ بهنَّ النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة ، وقال : هذه رِكْسٌ .

٣٩٦٧ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان ، وذكر التشهد ، تشهدَ عبد الله ، قال : حدثنا أبو إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومنصورٌ والأعمش وحماد عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٣٩٦٨ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن أبي إسحق عن الأسود بن يزيد وعلقمة عن عبد الله : أن رجلاً أتاه فقال : قرأتُ المفصَّل في ركعة ، فقال : بل هَذَذْتَ كهذِّ الشعر ، أو كنثر الدَّقَل ، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعلْ كما فعلتَ ، كان يقرأ النُّظُرُ : الرحمن والنجم ، في ركعة ، قال : فذكر أبو إسحق عشر ركعات بعشرين سورة ، على تأليف عبد الله ، آخرهن إذا الشمس كُوِّرَتْ والدُّخَان .

(٣٩٦٦) إسناده صحيح . وقد مضى معناه بإسناد منقطع ٣٦٨٥ ، وأشرنا هناك إلى أن رواية زهير عن أبي إسحق ، وهي هذه الرواية ، رواها البخاري ، وستأتي أيضاً ٤٠٥٦ . وانظر ٤٢٩٩ .

(٣٩٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٢٠ ، ٣٩٢١ .

(٣٩٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٨ .

٣٩٦٩ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال : كنت مع عبد الله بن مسعود بجَمْعٍ ، فصلى الصلاتين ، كلَّ صلاةٍ وحدَها بأذان وإقامة ، والعَشَاء بينهما ، وصلى الفجر حين سطع الفجر ، أو قال : حين قال قائل : طلع الفجر ، وقال قائل : لم يطلع ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن هاتين الصلاتين تُحَوَّلانِ عن وقتهما في هذا المكان ، لا يَقْدَمُ الناسُ جمعاً حتى يُعْتِمُوا ، وصلاةُ الفجر هذه الساعة .

٣٩٧٠ حدثنا يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بُكير قالا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أنا الرزّاق ذو القوة المتين .

٣٩٧١ حدثنا يحيى حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله : في قوله عز وجل (ما كَذَبَ الفؤادُ ما رأى) قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريلَ صلى الله عليه وسلم في حلة من رَفْرَفٍ ، قد ملأ ما بين السماء والأرض .

٣٩٧٢ حدثنا يحيى بن آدم وأبو أحمد قالا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمه عن عبد الله قال : كان رسول الله صلى

(٣٩٦٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٩٣ .

(٣٩٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٧١ .

(٣٩٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٤٠ بإسناده . وانظر ٣٧٤٨ ، ٣٧٨٠ ، ٣٨٦٢ — ٣٨٦٤ ، ٣٩١٥ .

(٣٩٧٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٣٦ ومطول ٣٨٤٩ .

الله عليه وسلم يكبّر في كل ركوع وسجود ، ورفعٍ ووضعٍ ، وأبو بكر وعمر ، ويسلمون على أيمانهم وشمائلهم : السلام عليكم ورحمة الله .

٣٩٧٣ حدثنا يحيى بن آدم وحسين بن محمد قالا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي الأحوص وأبي عُبيدة عن عبد الله قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الأعمال أفضل ؟ فقال : الصلاة لوقتها ، وبر الوالدين ، والجهاد في سبيل الله ، ولو استزدتُ لزادني ، قال حسين : استزدته .

٣٩٧٤ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا عبد الله بن إدريس ، أملاه عليَّ من كتابه ، عن عاصم بن كلَيب عن عبد الرحمن بن الأسود حدثنا علقمة عن عبد الله قال : علّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاةَ ، فكبر ورفع يديه ، ثم ركع وطَبَّق بين يديه وجعلهما بين ركبتيه ، فبلغ سعداً ، فقال : صدق أخي ، قد كنا نفعل ذلك ، ثم أُمرنا بهذا ، وأَخَذ بركبتيه ، حدثني عاصم بن كُلَيب هكذا .

٤١٩ / ١

٣٩٧٥ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن منصور عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : صلى رسول الله صلى عليه وسلم صلاةً ، لا أدري زاد أو نقص ، ثم سلم وسجد سجدتين .

(٣٩٧٣) إسناده من طريق أبي الأحوص صحيح ، ومن طريق أبي عبيدة منقطع . وقد مضى معناه بإسناد آخر صحيح ٣٨٩٠ .

(٣٩٧٤) إسناده صحيح . وقد مضى بعض معناه في مسند سعد بن أبي وقاص ١٥٧٠ وفي مسند بن مسعود ٣٥٨٨ ، ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ .

(٣٩٧٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٦٠٢ . وانظر ٣٨٨٣، ٤٠٣٢، ٤١٧٤ .

٣٩٧٦ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن حُصين عن كَثير بن مُدْرِك عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله : أنه لبَّى ليلةَ جمعٍ ، ثم قال : ههنا رأيتُ الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة يلبّي .

٣٩٧٧ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن يحيي بن عبد الله الجابر التيمي عن أبي الماجد قال : جاء رجل إلى عبد الله ، فذكر القصة ، وأنشأ يحدّث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن أولَ رجلٍ قُطع في الإسلام ، أو من المسلمين ، رجلٌ أُتي به النبي صلى الله عليه وسلم ، فقيل : يا رسول الله ، إن هذا سَرَق ، فكأنما أُسِفَّ وجهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم رَمَاداً ، فقال بعضهم : يا رسول الله ، أي يقول : مالَكَ ؟ فقال : وما يمنعني وأنتم أعوانُ الشيطان على صاحبكم ، واللهُ عز وجل عَفُوٌّ يحبُّ العفو ، ولا ينبغي لوالي أمرٍ أن يؤتَى بحدٍّ إلا أقامه ، ثم قرأ (ولْيَعْفُوا ولْيَصْفَحُوا ، ألا تُحبون أن يغفر الله لكم ، والله غفور رحيم) . قال يحيي : أملاه علينا سفيانُ إملاءً .

٣٩٧٨ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن يحيي الجابر عن أبي الماجد الحنفي عن عبد الله قال : سألْنا نبيَّنا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة ؟ فقال :

(٣٩٧٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٤٩ . وانظر ٣٩٦١ .

(٣٩٧٧) إسناده ضعيف ، لضعف أبي ماجد ، والحديث مضى معناه بزيادة ونقص ٣٧١١ ، وسيأتي كذلك ٤١٦٨ . أسفّ . قال ابن الأثير : أي تغير واكمدّ . كأنما ذرَّ عليه شيء غيّره ، من قولهم : أسففت الوشم ، وهو أن يُغرز الجلدُ بإبرة ثم تحشى المغارز كحلا » . واللفظ هنا « أسف رماداً » ، أي كأنما ذر عليه الرماد .

(٣٩٧٨) إسناده ضعيف ، كالذي قبله . وهومكرر ٣٩٣٩ ، « ليس منّا » في ح « ليس منها » ، وصححناه من ك .

السير دون الخَبَب ، فإن يَكُ خيراً تُعجل إليه ، و إن يَكُ سوى ذلك فبُعْداً لأهل النار ، الجنازة متبوعة ، وليس منَّا مَنْ تَقَدَّمها .

٣٩٧٩ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شَريك حدثنا علي بن الأقمر عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : لقد رأيتُنا وما تُقام الصلاة حتى تَكامَلُ بنا الصفوفُ ، فمن سره أن يلقى الله عز وجل غداً مسلماً فليحافظْ على هؤلاء الصلوات المكتوبات حيثُ ينادَىٰ بهنَّ ، فإنهنَّ من سُنن الهُدَىٰ ، و إن الله عز وجل قد شرع لنبيكم صلى الله عليه وسلم سُنَنَ الهُدَىٰ .

٣٩٨٠ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا وكيع عن أبيه عن أبي إسحق عن معد يكربَ قال : أتينا عبدَ الله ، فسألناه أن يقرأ علينا طَسم المائتين ، فقال : ما هي معي ، ولكن عليكم مَنْ أخذها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، خَبَّاب بن الأَرَتِّ ، قال : فأتينا خبَّاب بن الأَرَتِّ فقرأها علينا .

(٣٩٧٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٣٦ .

(٣٩٨٠) إسناده صحيح . معد يكرب : ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٤١ قال : « معد يكرب الهمداني ، ويقال العبدي ، كوفي ، سمع ابن مسعود وخباب بن الأرتّ ، روى عنه أبو إسحق الهمداني » ، ثم روى حديثاً آخر من حديثه عن ابن مسعود ، فهو ثقة إذ لم يذكر فيها جرحاً . ولم يترجم في التهذيب ولا في التعجيل ، فيستدرك على الحافظ ، بل لم أجد له ترجمة إلا عند البخاري . والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ٨٤ وقال : « رواه أحمد ورجاله ثقات ، ورواه الطبراني » . وذكره السيوطي في الدر المنثور ٥ : ٨٢ ولم ينسبه إلا لأبي نعيم في الحلية . « طَسم المائتين » : هي سورة الشعراء ، وعدد آيها ٢٢٧ آية ، فذكر عددها مع ترك كسر المائة .

٣٩٨١ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر عن عاصم بن أبي النَّجُود عن زِرّ بن حُبيش عن عبد الله بن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورةً من الثلاثين من آل حم ، يعني الأحقاف ، قال : وكانت السورةُ إذا كانت أكثرَ من ثلاثين آيةً سُمِّيَتِ « الثلاثين » ، قال : فرُحْتُ إلى المسجد ، فإذا رجل يقرؤها على غير ما أقرأني ، فقلت : من أقرأكَ ؟ فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقلت لآخر : اقرأها ، فقرأها على غير قراءتي وقراءةِ صاحبي ، فانطلقتُ بهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، إن هذين يُخالفاني في القراءة ! قال : فغضب وتمعَّر وجهُهُ ، وقال : إنما أهلك من كان قبلَكم الاختلافُ ، قال : قال زرّ : وعنده رجل، قال : فقال الرجل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما أُقْرِئَ ، فإنما أهلك من كان قبلكم الاختلافُ ، قال : قال عبد الله : فلا أدري أشيئاً أسرَّه إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو عَلِمَ ما في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : والرجل هو علي بن أبي طالب .

٣٩٨٢ حدثنا يحيى بن آدم أخبرنا بَشير أبو إسمعيل عن سيَّار أبي الحكم عن طارق عن عبد الله ، قال له : يا أبا عبد الرحمن ، تسليم الرجل عليكَ فقلتَ صدق اللهُ ورسوله ؟ قال : فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بين يدي

(٣٩٨١) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٨٠٣ . وانظر ٣٧٢٤ ، ٣٨٤٥ ، ٣٩٠٧ ، ٣٩٠٨ .

(٣٩٨٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٧٠ . « بشير أبو إسمعيل » : هو بشير بن سلمان ، كنيته « أبو إسمعيل » ، وفي ح « أبو بشير أبو إسمعيل » ، وهو خطأ بين ، صححناه من ك .

الساعة تسليمُ الخاصة ، وتَفْشُو التجارة ، حتى تعينَ المرأةُ زوجَها على التجارة ، وتُـقْطَعُ الأرحامُ .

٣٩٨٣ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عبد الله النَّهْشَلي قال حدثنا عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمساً ، الظهرَ أو العصرَ ، فلما انصرف قيل له : يا رسول الله ، أزِيدَ في الصلاة ؟ قال : لا ، قالوا : فإنك صليتَ خمساً ، قال : فسجد سجدتي السهو ، ثم قال : إنما أنا بشر ، أَذْكر كما تَذْكرون ، وأَنْسَى كما تَنْسَوْنَ .

٣٩٨٤ حدثنا أسباط قال حدثنـا الشيباني عن المسيَّب بن رافع عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قَتَل حيةً فله سبع حسناتٍ ، ومن قَتل وزَغاً فله حسنةً ، ومن ترك حيةً مخافةَ عاقبتها فليس منّا .

٣٩٨٥ حدثنا أسباط حدثنا أشعث عن كُرْدُوس عن ابن مسعود قال :

(٣٩٨٣) إسناده صحيح . وقد سبق معناه مطولا ومختصراً ٣٥٦٦ ، ٣٦٠٢ ، ٣٨٨٣ ، ٣٩٧٥ .

(٣٩٨٤) إسناده ضعيف، لانقطاعه . المسيب بن رافع : لم يدرك ابن مسعود، كما بينا في ٣٦٧٦ . الشيباني : هو أبو إسحق سليمان بن أبي سليمان . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٤٥ وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن المسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود » . وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٨٩٠٩ ونسبه أيضاً لابن حبان ، ورمز له بعلامة الصحة ! وقد عرفت علته . وانظر ١٥٢٣ ، ٢٠٣٧ ، ٣٢٥٤ ، ٣٧٤٦ .

(٣٩٨٥) إسناده صحيح . كردوس بن عباس الثعلبي ، ويقال « التغلبي » : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٢٤٢ — ٢٤٣ .

مرَّ الملأُ من قريش على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعنده خبَّاب ، وصُهيب ، وبلال ، وعمَّار ، فقالوا : يا محمد ، أرَضِيتَ بهؤلاء ؟ ! فنزل فيهم القرآن (وأَنْذِرْ به الذين يخافون أن يُحْشَروا إلى ربهم) إلى قوله (والله أعلم بالظالمين) .

٣٩٨٦ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا إسمعيل عن قيس عن عبد الله قال : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا نساء ، فقلنا : يا رسول الله ، ألاَ نَسْتَخْصي ؟ فنهانا عنه ، ثم رخَّص لنا بعدُ في أن نتزوج المرأةَ بالثوب إلى أجلٍ ، ثم قرأ عبد الله (يا أيها الذين آمنوا لا تُحرموا طيِّباتِ ما أحَلَّ الله لكم ، ولا تعتدوا ، إن الله لا يحب المعتدين) .

٣٩٨٧ حدثنا عبد الصمد حدثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن عمران

أشعث : هو ابن سوّار . والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ٢٠ — ٢١ وقال : « رواه أحمد والطبراني [وذكر زيادة من الطبراني] ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير كردوس ، وهو ثقة » . ونقله ابن كثير في التفسير ٣ : ٣١٥ عن هذا الموضع ، ثم نقل نحوه من تفسير الطبري من طريق أشعث عن كردوس . وذكره السيوطي في الدر المنثور ٣ : ١٢ — ١٣ بنحوه ، ونسبه أيضاً لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه وأبي نعيم في الحلية .

(٣٩٨٦) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٣٤٨٧ وتفسير ابن كثير ٣ : ٢١٤ . وابن مسعود كان يأخذ بهذا ، ويرى أن نكاح المتعة حلال ، وانظر الكلام في نسخه في التعليق على المنتقى . وقد مضى أول الحديث ٣٦٥٠ ، ٣٧٠٦ .

(٣٩٨٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٠٦ ومطول ٣٨١٩ ، ٣٩٦٤ . أكرينا الحديث : أي أطلناه وأخرناه ، قال ابن الأثير : « وأكرى من الأضداد ، يقال إذا طال وقصر ، وزاد ونقص » .

بن حُصين عن عبد الله بن مسعود أنه قال : تحدثنا ليلةً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أكْرَيْنَا الحديثَ ، ثم رجعنا إلى أهلنا ، فلما أصبحنا غَدَوْنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال : عُرِضَتْ عليَّ الأنبياء بأممها ، وأتباعُها من أممها ، فجعل النبي يمرُّ ومعه الثلاثة من أمته ، والنبي معه العِصَابةُ من أمته ، والنبي معه النفر من أمته ، والنبي معه الرجل من أمته ، والنبي ما معه أحدٌ ، حتى مَرّ عليَّ موسى بن عمران صلى الله عليه وسلم في كَبْكَبَةٍ من بني إسرائيل ، فلما رأيتُهم أعجبوني ، قلت : يارب ، مَن هؤلاء ؟ فقال : هذا أخوك موسى بن عمران ومن معه من بني إسرائيل ، قلت : يا رب ، فأين أمتي ؟ قال : انظر عن يمينك ، فإذا الظِّرَابُ ظِرابُ مكة قد سُدَّ بوجوه الرجال ، قلت : من هؤلاء يا رب ؟ قال : أمتُك ، قلت : رضيتُ ربِّ ، قال : أرضيتَ؟ قلتُ : نعم ، قال : انظرْ عن يسارك ، قال : فنظرتُ فإذا الأفُقُ قد سُدَّ بوجوه الرجال ، فقال : رضيتَ ؟ قلتُ رضيتُ ، قيل : فإن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة لا حسابَ لهم ، فأنشأ عُكاشة بن مِحْصَن أحدُ بني أسد بن خُزَيْمة فقال : يا نبي الله ، ادْعُ الله أن يجعلني منهم ، فقال : اللهم اجعله منهم ، ثم أنشأ رجلٌ آخر فقال : يا رسول الله ، ادْعُ الله أن يجعلني منهم ، قال : سبقك بها عُكاشة .

٣٩٨٨ حدثنا عبد الوهاب أخبرنا هشام عن قتادة عن الحسن عن عِمران بن حُصَين عن عبد الله بن مسعود قال : تحدثنا ذاتَ ليلةٍ ، فذكر معناه ، وحدثنا عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حُصين أن ابن مسعود قال : تحدثنا عند نبي الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ ليلة ، فذكره .

(٣٩٨٨) إسناداه صحيحان ، فعبد الوهاب رواه عن هشام وعن سعيد ، كلاهما عن قتادة . وهو مكرر ما قبله .

٣٩٨٩ حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن الحسن والعلاءِ بن زياد عن عمران بن حصين عن عبد الله بن مسعود قال : تحدثنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ ليلةٍ حتى أكْرَيْنَا الحديثَ ، فذكره .

٣٩٩٠ حدثنا عبد الصمد حدثنا حفص، يعني ابن غياث، حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمَرَ بقتل حيةٍ بمِنًى .

٣٩٩١ حدثنا عبد الصمد وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد عن عاصم عن زِرّ بن حُبيش عن ابن مسعود : أنه كان يجتني سِوَاكاً من الأراك ، وكان دقيق الساقين ، فجعلت الريح تَكْفَؤُه ، فضحك القوم منه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مِمَّ تضحكون ؟ قالوا : يا نبي الله ، من دقة ساقَيْه ، فقال : والذي نفسي بيده ، لَهُمَا أثقلُ في الميزان من أُحُدٍ .

٤٢١ / ١

٣٩٩٢ حدثنا عبد الصمد وعفان، المعنى ، قالا حدثنا حماد ، قال عفان: أخبرنا عاصم عن زِرّ عن ابن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الأحقاف، وأقرأها رجلاً آخر، فخالفني في آية، فقلت له : من أقرأ كها ؟ فقال:

(٣٩٨٩) إسناده صحيح . العلاء بن زياد بن مطر العدوي البصري : تابعي ثقة . والحديث مكرر ما قبله .

(٣٩٩٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٨٦ . وانظر ٣٦٤٩ .

(٣٩٩١) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٩ : ٢٨٩ وقال : «رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني من طرق، [وذكر بعض ألفاظه]، وأمثل طرقها فيه عاصم بن أبي النجود ، وهو حسن الحديث على ضعفه . وبقيــة رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح » . وقد مضى نحوه بمعناه من حديث علي بن أبي طالب ٩٢٠ .

(٣٩٩٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٨١ . في ح « ما أدري أن رسول الله » وصحح من ك .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتيتهُ وهو في نفر ، فقلت : يا رسول الله ، ألم تُقرِئني آيةَ كذا وكذا ؟ فقال : بلى ، قال : قلت : فإن هذا يزعم أنك أقرأتها إياه كذا وكذا ؟ فتغيَّر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الرجل الذي عنده : ليقرأْ كلُّ رجلٍ منكم كما سَمِع ، فإنما هلك مَنْ كان قبلكم بالاختلاف ، قال : فوالله ما أدري أرسولُ الله صلى الله عليه وسلم أمره بذلك أم هو قاله ؟

٣٩٩٣ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر عن عاصم عن زِرّ عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، معناه ، وقال : فغضب وتمعَّر وجهُهُ ، وقال : إنما أهلك مَن كان قبلكم الاختلافُ .

٣٩٩٤ حدثنا عبد الصمد وعفان قالا حدثنا حماد عن عاصم عن زِرّ عن ابن مسعود : أن رجلاً من أهل الصُّفَّة مات ، فوجدوا في بردته دينارين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كَيَّتَان .

٣٩٩٥ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد حدثنا عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب النساء ، فقال لهن : ما منكنّ امرأةٌ يموت لها ثلاثةٌ إلا أدخلها الله عز وجل الجنة ، فقالت أجَلُّهُنَّ امرأةً :

(٣٩٩٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٣٩٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٤٣ .

(٣٩٩٥) إسناده صحيح . وقد مضى معناه في حديثه مع الرجال بإسناد ضعيف ٣٥٥٤ . وذاك رواه الترمذي وابن ماجة ، كما قلنا هناك . وهذا لم يرو في الكتب الستة ، ولم يذكر في مجمع الزوائد ، فيستدرك عليه ، لأنه حديث آخر غير ذاك . وسيأتي معناه من مسند أبي هريرة ٧٣٥١ : « أجلهن امرأة » : أي أكبرهن وأعظمهن . وفي ك « أجلدهن امرأة » ، وفي نسخة بهامشها « أجملهن امرأة » .

يا رسول الله ، وصاحبة الاثنين في الجنة ؟ قال : وصاحبة الاثنين في الجنة .

٣٩٩٦ حدثنا عبد الصمد حدثنا داود ، يعني ابن أبي الفُرَات ، حدثنا محمد بن زيد عن أبي الأَعْيَن العَبْـدي عن أبي الأحوص الجُشَمي قال : بينما ابن مسعود يخطب ذات يوم إذ مر بحيةٍ تمشي على الجدار ، فقطع خطبته ثم ضربها بقضيبه حتى قتلها ، ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من قتل حيةً فكأنما قتل رجلاً مشركاً قد حلَّ دمُه .

٣٩٩٧ حدثنا عبد الصمد وروح قالا حدثنا داود بن أبي الفرات قال حدثنا محمد بن زيد عن أبي الأعْيَن العبديّ عن أبي الأحوص الجُشَمي عن ابن مسعود قال : سألْنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن القِردة والخنازير ، أهي من نسل اليهود ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يلعن قوماً قطُّ ، قال روح ، فمسَخهم ، فيكُونَ لهم نسل حتى يُهْلِكهم ، ولكن هذا خَلْقٌ كان ، فلما غضب الله عز وجل على اليهود مسخَهم فجعلهم مثْلَهم .

٣٩٩٨ حدثنا عبد الصمد قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا أبو إسحق الهَمْداني عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : قلت : يا رسول الله ، أيُّ الأعمال أحبُّ إلى الله عز وجل ؟ قال : صل الصلاةَ لمواقيتها ، قلت : ثم أيٌّ : قال : بر الوالدين ، قلت : ثم أيٌّ ؟ قال : ثم الجهاد في سبيل الله ، ولو استزدتُه لزادني .

(٣٩٩٦) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٧٤٦ . وانظر ٣٩٨٤ .
(٣٩٩٧) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٣٧٤٧ ، ٣٧٦٨ . وانظر ٣٩٢٥ .
(٣٩٩٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٧٣ .

٣٩٩٩ حدثنا عبد الصمد حدثنا مهدي حدثنا واصل عن أبي وائل عن عبد الله قال : إني لأحفظ القرائنَ التي كان يَـقْرِنُ بينهنّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، ثماني عشرةَ سورةً من المفصَّل ، وسورتين من آل حم .

٤٠٠٠ حدثنا محمد بن بكر أخبرنا سعيد عن قتادة عن الحسن والعلاء بن زياد عن عمران بن حُصين عن عبد الله بن مسعود قال : تحدثنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى أكْرَيْنا الحديث ، فذكره .

٤٠٠١ حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عَوَانة عن الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كنا جلوساً عشيةَ الجمعة في المسجد ، قال : فقال رجل من الأنصار : أحدُنا رأى مع امرأته رجلاً فقتله ، قتَلتموه ، وإن تكلم جلدتموه ، وإن سكتَ سكتَ على غيظٍ ؟ ! والله لئن أصبحتُ صالحاً لَأسْألَنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فسأله ، فقال : يا رسول الله ، إنْ أحدُنا رأى مع امرأته رجلاً فقتله قتلتموه ، وإنْ تكلم جلدتموه ، وإنْ سكتَ سكت على غيظٍ ، اللهم احكمْ ؟ قال : فأُنزلتْ آيةُ اللِّعان ، قال : فكان ذاك الرجلُ أولَ من ابْتُـلِيَ به .

٤٢٢ / ١

(٣٩٩٩) إسناده صحيح . مهدي : هو ابن ميمون . واصل : هو ابن حيان الأحدب الأسدي ، بياع السابري ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين وأبو داود والنسائي وغيرهم ، وأخرج له أصحاب الكتب الستة ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/ ١٧ . وانظر ٣٦٠٧ ، ٣٩١٠ ، ٣٩٥٨ ، ٣٩٦٨ ، ٤٤١٠ .

(٤٠٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٨٩ بهذا الإسناد .

(٤٠٠١) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التفسير ٦ : ٦٥ عن هذا الموضع ، وقال : انفرد بإخراجه مسلم ، فرواه من طرق عن سليمان بن مهران الأعمش ، به » . وهو في صحيح مسلم بنحوه ١ : ٤٣٧ . وسيأتي أيضاً ٤٢٨١ . وانظر ٢١٣١ .

٤٠٠٢ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رأيت عبد الله رمَى الجمرةَ من بطن الوادي ، ثم قال : ههنا والذي لا إله غيرُه كان يقومُ الذي أُنْزلتْ عليه سورةُ البقرة .

٤٠٠٣ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين .

٤٠٠٤ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن منصور عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كنَّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار ، فنزلتْ (والمرسلات عرفاً) قال : فإنا نتلقّاها من فيه فخرجت حية من جُحرها ، فابتدرناها ، فسبقتْنا ، فدخلت جحرها ، فقال : وُقِيَتْ شرَّكم ووُقِيتم شرَّها .

٤٠٠٥ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله ، مثله ، قال : وإنّا لنتلقّاها من فيه رَطْبَةً .

٤٠٠٦ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زُهير حدثنا الحسن بن الحُرّ قال حدثني القاسم بن مُخَيْمِرَة قال : أخذ علقمةُ بيدي ، وحدثني أن عبدالله بن مسعود

(٤٠٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٤٢ .

(٤٠٠٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٥٣ .

(٤٠٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٧٤ . وانظر ٣٦٤٩ .

(٤٠٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . وقد أشرنا في ٣٥٧٤ إلى أن البخاري رواه من طريق الأعمش . وهي هذه الطريق .

(٤٠٠٦) إسناده صحيح . وقد مضى حديث ابن مسعود في التشهد مراراً ، آخرها ٣٩٣٥ ، ٣٩٦٧ . وانظر ٤٠١٧ .

أخذ بيده ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد عبد الله ، فعلمه التشهد في الصلاة ، قال : قل : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله و بركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، قال زهير : حفظت عنه إن شاء الله : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، قال : فإذا قضيتَ هذا ، أو قال : فإذا فعلتَ هذا ، فقد قضيتَ صلاتك ، إن شئتَ أن تقوم فقمْ ، وإن شئتَ أن تقعدَ فاقعدْ .

٤٠٠٧ حدثنا أبو داود ، يعني الطيالسي ، قال حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال لقوم يتخلفون عن الجمعة : لقد هممتُ أن آمر رجلاً يصلي بالناس ، ثم أُحَرِّقَ على رجالٍ بيوتَهم ، يتخلفون عن الجمعة .

٤٠٠٨ حدثنا أمية بن خالد حدثنا شعبة عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن عبد الله قال : أتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، إن الله عز وجل قد قَتَل أبا جهل ، فقال : الحمد لله الذي نَصر عبده وأعزَّ دينه .

٤٠٠٩ حدثنا إسحق بن عيسى وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بَهْدلة عن زِرّ بن حُبيش عن عبد الله بن مسعود قال : كنَّا في غزوة بدر كلُّ ثلاثةٍ منَّا على بعير ، كان علي وأبو لُبَابة زميلَيْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا كان عُقْبة النبي صلى الله عليه وسلم قالا : اركبْ يا رسول الله حتى

(٤٠٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨١٦ .
(٤٠٠٨) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٨٥٦ بإسناده .
(٤٠٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠١ ، ٣٩٦٥ .

تمشيَ عنك ، فيقول : ما أنتما بأقوىٰ على المشي مني ، وما أنا بأغنَىٰ عن الأجر منكما .

٤٠١٠ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عاصم بن بهدلة ، فذكره بمعناه و إسناده .

٤٠١١ حدثنا ابن نُمير حدثنا مالك بن مِغْوَل عن الزبير بن عدي عن طلحة عن مرة عن عبد الله قال : لمَّا أُسريَ برسول الله صلى الله عليه وسلم انتُهِيَ به إلى سِدْرَة المنتَهىٰ ، وهي في السماء السادسة ، وإليها ينتهي ما يُصْعَد به من الأرض ، وقال مرةً : وما يُعرج به من الأرض فيُقبض منها ، وإليها يَنْتَهي ما يُهبَط به من فوقها فيُقبض منها ، (إذْ يَغْشَىٰ السدرةَ ما يغشَىٰ) قال : فَرَاشٌ من ذهب ، قال : فأُعطيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ خلالٍ : الصلوات الخمس ، وخواتيمَ سورة البقرة ، وغُفِر لمن لا يشرك بالله عز وجل من أمته المُقْحِمات .

٤٠١٢ حدثنا كَثير بن هشام قال قرأتُ على عبد الكريم عن زياد بن الجرّاح عن عبد الله بن مَعْقِل قال : كان أبي عند عبد الله بن مسعود ، فسمعه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الندم توبةٌ .

٤٢٣ / ١

٤٠١٣ حدثنا كَثير حدثنا هشام عن أبي الزبير عن نافع بن جُبير بن مُطعِم عن أبي عُبيدة بن عبد الله بن مسعود قال : كنا مع رسول الله صلى الله

(٤٠١٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله ، ومكرر ٣٩٠١ بإسناده .

(٤٠١١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٥ بإسناده .

(٤٠١٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٦٨ وقد فصلنا القول فيه هناك .

(٤٠١٣) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مطول ٣٥٥٥ ، وانظر ٣٧٦٠ . هشام : هو الدستوائي .

عليه وسلم ، فحُبِسْنا عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، فاشتدّ ذلك عليّ ، ثم قلتُ : نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالاً فأقام الصلاة ، فصلى بنا الظهر ، ثم أقام فصلى بنا العصر ، ثم أقام فصلى بنا المغرب ، ثم أقام فصلى بنا العشاء ، ثم طاف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : ماعلى الأرض عصابةٌ يذكرون الله عز وجل غيرُكم .

٤٠١٤ حدثنا مُعَمَّر بن سليمان الرَّقِّي قال حدثنا خُصيف عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن مَعْقِل قال : كان أبي عند ابن مسعود ، فسمعه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الندم توبة .

٤٠١٥ حدثنا يحيى بن أبي بُكير حدثنا إسرائيل عن أبي حَصين عن يحيى بن وَثاب عن مسروق قال : حدثنا عبد الله يوماً فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فرُعِد حتى رُعِدَتْ ثيابُه ، ثم قال : نحوَ ذا ، أو شبيهاً بذا .

٤٠١٦ حدثنا مُعَمَّر بن سليمان الرَّقِّي حدثنا خُصيف عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن مَعْقِل قال : كان أبي عند ابن مسعود فسمعه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الندم توبة .

(٤٠١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٢ .

(٤٠١٥) إسناده صحيح . أبو حصين الأسدي : بفتح الحاء ، وهو عثمان بن عاصم . يحيى بن وثاب الأسدي المقرئ : تابعي ثقة ، كان مقرئ أهل الكوفة ، وكان من أحسن الناس قراءة ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٠٨/٢/٤ . وقد مضى نحو هذا بإسناد آخر صحيح ٣٦٧٠ .

(٤٠١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٤ .

٤٠١٧ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن الأعمش ومنصور وحُصين بن عبدالرحمن بن أبي هاشم وحمّاد عن أبي وائل، وعن أبي إسحق عن أبي الأحوص والأسود، عن عبدالله قال: كنا لا ندري ما نقول في الصلاة، نقول: السلام على الله، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، قال: فعلّمنا النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقال: إن الله هو السلام، فإذا جلستم في ركعتين فقولوا: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، قال أبو وائل في حديثه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا قلتَها أصابتْ كل عبدٍ صالحٍ في السماء وفي الأرض، وقال أبو إسحق في حديث عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا قلتَها أصابتْ كل مَلَكٍ مقرَّبٍ، أو نبي مرسل، أو عبدٍ صالحٍ، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله.

٤٠١٨ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أبي إسحق الشيباني عن الحسن بن سعد عن عبدالرحمن بن عبد الله عن عبد الله قال: كنا مع النبي صلى الله

(٤٠١٧) أسانيده صحاح. حصين بن عبد الرحمن بن أبي هاشم: هو حصين بن عبد الرحمن السلمي، هو ابن عم منصور بن المعتمر، ولم أجد من رفع نسبه هكذا فزاد فيه «بن أبي هاشم» إلا في هذا الموضع، وقد ذكر نسب منصور أنه «منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة»، وقيل «منصور بن المعتمر بن عتاب بن فرقد»، فلعل جدهما كان يكنى «أبا هاشم». وبيان هذه الأسانيد: أن الثوري رواه عن الأعمش ومنصور وحصين وحماد بن أبي سليمان، كلهم عن أبي وائل عن ابن مسعود، ورواه عن أبي إسحق السبيعي عن أبي الأحوص والأسود، كلاهما عن ابن مسعود، والحديث مكرر ٣٩٢٠، ٤٠٠٦ بنحوهما.

(٤٠١٨) إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٤ : ٤١ وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». وقد مضى نحوه بإسناد آخر حسن ٣٧٦٣.

عليه وسلم ، فمررنا بقرية نمل ، فأُحرقتْ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا ينبغي لبشرٍ أن يعذِّب بعذاب الله عز وجل .

٤٠١٩ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن منصور والأعمش عن ذَرٍّ عن وائل بن مَهانة عن ابن مسعود قال : خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال : تصدَّقنَ يا مَعشرَ النساء ، فإنكنَّ أكثرُ أهل جهنم يومَ القيامة ، فقامت امرأة ليست من عِلْيَةِ النساء ، فقالت : يا رسولالله ، لِمَ نحن أكثرُ أهل جهنم ؟ قال : لأنكنَّ تُكثِرْنَ اللّعن ، وتكفُرْنَ العَشيرَ .

٤٠٢٠ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود ، يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : تعاهَدوا القرآنَ ، فإنه أشدُّ تَفصِّياً من صدور الرجال من النَّعَم من عُقُلها ، بئسما لأحدهم أن يقول : نَسِيتَ آيةَ كَيْتَ وكيت ، بل هو نُسِّي .

٤٠٢١ حدثنا عبد الرزاق حدثنا مَعْمَر عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : جاء نفر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، إن

(٤٠١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٦٩ ، إلا أنه هناك عن منصور فقط ، لم يذكر فيه « والأعمش » . سفيان هناك هو ابن عيينة ، وهنا هو الثوري . ذر : بفتح الذال ، وهو ابن عبد الله المرهبي . ووقع في الأصلين هنا «زر» بالزاي ، وهو خطأ قطعاً ، صححناه مما مضي ، ولأن وائل بن مهانة إنما يروي عنه ذر بن عبد الله ، ولم يرو عنه زر بن حبيش ، وأيضاً فإن منصوراً والأعمش إنما يرويان عن ذر بن عبد الله ، لا عن زر بن حبيش . وسيأتي ٤٠٣٧ من طريق الأعمش عن ذر .

(٤٠٢٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢٠ ، ٣٩٦٠ .

(٤٠٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠١ ومطول ٣٨٥٢ . وانظر ٤٠٥٤ .

صاحباً لنا اشتكى ، أفنكويه ؟ فسكت ساعةً ، ثم قال : إن شئتم فاكووه ، وإن شئتم فارْضِفُوه .

٤٠٢٢ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا مَعْمَر عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن العبد ليَكذبُ حتى يُكتب كذاباً ، أو يَصْدُق حتى يُكتب صدِّيقاً .

٤٢٤ / ١

٤٠٢٣ حدثنا يعلى بن عُبيد حدثنا الأعمش عن عُمارة عن عبدالرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله : كنّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شباباً ليس لنا شيء ، فقال : يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءَةَ فليتزوجْ ، فإنه أغضُّ للبصر ، وأحصنُ للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإن الصوم له وِجَاء .

٤٠٢٤ حدثنا يعلى وابن أبي زائدة قالا حدثنا الأعمش عن عُمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال : دخل الأشعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو يتغدَّى ، فقال : يا أبا محمد ، ادْنُ للغَداء ، قال : أوليس اليومَ عاشوراء ؟ قال : وتدري ما يومُ عاشوراء ؟ إنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل أن ينزل رمضانُ ، فلما نزل رمضانُ تُرِكَ .

(٤٠٢٢) إسناده صحيح ، وهو مختصر ٣٦٣٨ ، ٣٨٩٦ . وانظر ٣٨٤٥ . في ح « وإني سمعت » ، والواو ليست في ك وحذفها أجود .

(٤٠٢٣) إسناده صحيح . عمارة : هو ابن عمير التيمي ، سبق توثيقه ٣٤٢ ، قال أحمد : « ثقة وزيادة ، يسئل عن هذا ؟ » . والحديث مختصر ٣٥٩٢ . وانظر ٤٠٣٥ .

(٤٠٢٤) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٢٢١٥ . وسيأتي أيضاً ٤٣٤٩ .

٤٠٢٥ حدثنا يعلى حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن علقمة قال : كنا جلوساً عند عبد الله ومعنا زيد بن حُدَير ، فدخل علينا خَبَّاب ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، كل هؤلاء يقرأ كما تقرأ ؟ فقال : إن شئتَ أمرتَ بعضَهم فقرأ عليك ، قال : أجَلْ ، فقال : لي اقرأ ، فقال ابن حُدَير : تأمره يقرأُ وليس بأقرَئِنا ، فقال : أمَا والله إن شئتَ لأخبرنَّك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقومك وقومه ، قال : فقرأتُ خمسين آيةً من مريم ، فقال خبّاب : أحسنتَ ، فقال عبد الله : ما أقرأُ شيئاً إلا هو قرأه ، ثم قال عبد الله لخبّاب : أمَا آن لهذا الخاتَم أن يُلقى ؟ قال : أمَا [إنك] لا تَرَاه عليّ بعدَ اليوم ، والخاتم ذهبٌ .

(٤٠٢٥) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٨ : ٧٧ — ٧٨ عن عَـبْدانَ عن أبي حمزة عن الأعمش . ثم قال بعده : « رواه غندر عن شعبة » ، قال الحافظ في الفتح : « أي عن الأعمش بالإسناد المذكور ، وقد وصلها أبو نعيم في المستخرج من طريق أحمد بن حنبل : حدثنا محمد بن جعفر ، وهو غندر ، بإسناده هذا ، وكأنه في الزهد لأحمد ، وإلا فلم أره في مسند أحمد إلا من طريق يعلى بن عبيد عن الأعمش » ، يريد هذا الإسناد . زيد بن حدير الأسدي : تابعي كما هو ظاهر من هذا الحديث ، وليس له في الكتب الستة رواية ولا ذكر إلا في هذا الموضع . وأخوه زياد بن حدير : تابعي معروف سبق في ٣٦٠٣ . خباب : هو ابن الأرتّ الصحابي المشهور . قول خباب « أما والله إن شئت لأخبرنك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقومك وقومه » : قال الحافظ : « كأنه يشير إلى ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على النخع ، لأن علقمة نخعي ، وإلى ذم بني أسد ، وزياد بن حدير أسدي . فأما ثناؤه على النخع ففيما أخرجه أحمد [المسند ٣٨٢٦] والبزار بإسناد حسن عن ابن مسعود قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو لهذا الحي من النخع أو يثني عليهم ، حتى تمنيت أني رجل منهم . وأما ذمه لبني أسد فتقدم في المناقب من حديث أبي هريرة وغيره أن جهينة وغيرها خير من بني أسد وغطفان » . قوله « ما أقرأ شيئاً إلا هو قرأه » ، في ك « إلا وهو يقرؤ » ، وفي البخاري « إلا وهو يقرؤه » . زيادة كلمة [إنك] زدناها من ك والبخاري .

٤٠٢٦ حدثنا أبو كامل حدثنا شَريك عن الرُّكَين عن أبيه عن عبد الله ، رفعَه لنا في أول مرة ، ثم أمسك عنه ، يعني شريك ، قال : الربا وإن كَثُر فإن عاقبته إلى قُلٍّ .

٤٠٢٧ حدثنا أبو كامل ويزيد أخبرنا المسعودي عن الحسن بن سعد عن عَبْدَةَ النَّهدي عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لم يحرّم حُرْمةً إلا وقد علم أنه سيطَّلعها منكم مُطَّلِعٌ ، ألا وإني مُمْسكٌ بحُجَزِكم أن تهافتُوا في النار كتهافت الفرَاش والذباب ، قال يزيد : الفرَاش أو الذباب .

٤٠٢٨ حدثنا روح حدثنا المسعودي قال أخبرنا أبو المغيرة عن الحسن بن سعد عن عَبْدَةَ النَّهدي عن عبد الله بن مسعود ، فذكر الحديث وقال : الفرَاش والذباب .

٤٠٢٩ حدثنا أبو كامل حدثنا حمَّاد عن عاصم بن بَهْدلة عن زِرِّ بن حُبيش عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان زميلَه يومَ بدر عليٌّ وأبو لُبَابة ، فإذا حانت عُقْبة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالا : اركبْ يارسول الله حتى نمشيَ عنك ، فيقول : ما أنتما بأقوى منّي ، ولا أنا بأغنَى عن الأجر منكما .

(٤٠٢٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٥٤ .

(٤٠٢٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٤ ، ٣٧٠٥ وقد سبق الكلام عليه مفصلا هناك .

(٤٠٢٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٠٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٠ .

٤٠٣٠ حدثنا ابن فُضيل حدثنا هرون بن عَنْتَرة عن عبد الرحمن بن الأسود قال : استأذن علقمةُ والأسود على عبد الله ، قال : إنه سيليكم أمراء يشتغلون عن وقت الصلاة ، فصلوها لوقتها ، ثم قام فصلى بيني و بينه ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٠٣١ حدثنا ابن نُمير حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية (الذين آمنوا ولم يَلْبِسُوا إيمانَهم بظلمٍ) قالوا : يا رسول الله ، فأيُّنا لا يَظلم نفسَه ؟ قال : ليس ذاك ، هو الشِّرك ، ألم تسمعوا ما قال لقمان لابنه (لا تشرك بالله ، إن الشرك لظلم عظيم) ؟

٤٠٣٢ حدثنا ابن نُمير عن الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإما زاد و إما نَقَص ، قال إبرهيم : و إما جاء نسيانُ ذلك من قِبَلي ، فقلنا : يا رسول الله ، أحدَثَ في الصلاة شيء ؟ قال : وما ذاك ؟ قلنا : صليتَ قبلُ كذا وكذا ، قال : إنما أنا بشر ، أنسَى كما

(٤٠٣٠) إسناده صحيح ، وإن كان ظاهره الانقطاع ، فإن عبد الرحمن بن الأسود يرويه عن أبيه الأسود بن يزيد ، وعن عم أبيه علقمة بن قيس ، كما مضى في ٣٩٢٧ ، وكما سيأتي في ٤٣١١ ، ٤٣٤٧ . هرون بن عنترة بن عبدالرحمن الشيباني : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وتكلم فيه الدارقطني وغيره بدون حجة ، بل ناقض ابن حبان نفسه ، فذكره أيضاً في الضعفاء ! وترجمه البخاري في الكبير ٢٢١/٢/٤ فلم يذكر فيه جرحاً . والحديث مضى معناه في حديثين ٣٩٢٧ ، ٣٨٨٩ ، وذكرنا في أولهما أن بعضه رواه أبو داود والنسائي من طريق هرون بن عنترة ، وهي هذه الطريق .

(٤٠٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٨٩ .

(٤٠٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٠٢ ومطول ٣٩٧٥ . وانظر ٤١٧٤ .

تنسونَ ، فإذا نَسِيَ أحدُكم فليسجدْ سجدتين ، ثم تحوّل فسجد سجدتين .

٤٠٣٣ حدثنا ابن نُمير ويعلى عن الأعمش عن إبرهيم عن علقمة قال : أَتى عبدُ الله الشأمَ ، فقال له ناسٌ من أهل حِمْص : اقرأْ علينا ، فقرأ عليهم سورةَ يوسف ، فقال رجل من القوم : والله ما هكذا أُنزلتْ : فقال عبد الله : ويحكَ ، والله لقد قرأتُها على رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ، فقال : أحسنتَ ! فبينا هو يراجعه إذ وجد منه ريحَ الخمر ، فقال : أتشرب الرّجْس وتكذّب بالقرآن ؟ ! والله لا تُزاولني حتى أجلدَك ، فجلدَه الحدَّ .

٤٢٥/١

٤٠٣٤ حدثنا ابن نُمير أخبرنا الأعمش عن إبرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله لمّا رأى عثمان صلى بمِنًى أربعَ ركعاتٍ : صليتُ خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ، وخلف أبي بكر ركعتين، و [خلف] عمر ركعتين ، ليتَ حظّي من أربعٍ ركعتان مُتَقَبَّلَتَانِ .

٤٠٣٥ حدثنا ابن نُمير أخبرنا الأعمش عن عُمارة بن عُمير عن عبدالرحمن بن يزيد قال : دخلنا على عبد الله وعنده علقمة والأسود ، فحدَّث حديثاً لا أُراه حدثه إلا من أجلي ، كنتُ أحدثَ القوم سناً ، قال : كنّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شبابٌ لا نجد شيئاً، فقال : يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءَةَ فليتزوّجْ ، فإنه أغضُّ للبصر ، وأحصنُ للفرج ، ومن لم يستطعْ فعليه بالصوم ، فإنه له وِجَاءٌ .

(٤٠٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩١ . لا تزاولني : من الزوال ، وهو الذهاب والحركة .

(٤٠٣٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٣ ومطول ٤٠٠٣ . كلمة [خلف] زيادة من ك .

(٤٠٣٥) إسناده صحيح . وهو في معنى ٣٥٩٢ ومطول ٤٠٢٣ .

٤٠٣٦ حدثنا يعلى حدثنا عُمر بن ذَر عن العَيْزَار ، مِنْ تِنْعَةَ ، أن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا وُجِّهت اللعنةُ تَوَجَّهت إلى من توجَّهت إليه ، فإن وجدتْ فيه مَسْلكاً ووجدت عليه سبيلاً حلَّتْ به ، وإلا جاءتْ إلى ربّها ، فقالت : يا رب ، إن فلاناً وجَّهني إلى فلان ، وإني لم أجدْ عليه سبيلاً ، ولم أجدْ فيه مسلكاً ، فما تأمرني ؟ فقال : ارجعي من حيثُ جئتِ .

٤٠٣٧ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن ذَرٍّ عن وائل بن مَهانة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معشر النساء تصدقْنَ ، ولو من حُلِيِّكن ، فإنكن أكثرُ أهل جهنم يوم القيامة ، قال : فقامت امرأةٌ ليستْ من عِلْيَة النساء ، فقالت : بمَ نحن أكثرُ أهل جهنم يوم القيامة ؟ قال : فقال : إنكنَّ تُكثِرنَ اللعنَ ، وتَكفُرْنَ العَشير .

٤٠٣٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ، قال : وقلتُ : من مات يشرك بالله شيئًا دخل النار .

٤٠٣٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال :

(٤٠٣٦) إسناده منقطع . ولكنه مضى متصلا مطولا ٣٨٧٦ « عن العيزار بن جرول الحضرمي عن رجل منهم يكنى أبا عمير » . «تنعة» : اسم قبيلة ، ويقال لها أيضاً «تنع» دون هاء ، كما مضى ، وانظر اللباب لابن الأثير ١ : ١٨٣ .

(٤٠٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٩ . ذرّ : هو ابن عبد الله . ووقع في الأصلين هنا أيضاً « زر » ، وهو خطأ ، كما بينا هناك .

(٤٠٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢٥ بإسناده . وانظر ٣٨٦٥ ، ٤٠٤٣ .

(٤٠٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٦٠ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثةً فلا يَتَنَاجَ اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يُحْزِنُه .

٤٠٤٠ حدثنا أبو معاوية وابن نُمير قالا حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجَ اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يُحْزِنُه .

٤٠٤١ حدثنا أبو معاوية وابن نُمير قالا حدثنا الأعمش عن شقيق قال : كنّا جُلوساً عند باب عبدالله ، ننتظره يأذنُ لنا ، قال: فجاء يزيد بن معاوية النَّخعي ، فدخل عليه ، فقلنا له : أعْلِمْه بمكاننا ، فدخل فأعلَمَه ، فلم يلبثْ أن خرج إلينا ، فقال : إني لأعلم مكانَكم فأَدَعُكم على عَمْدٍ ، مخافةَ أن أُمِلَّكُمْ ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَتَخَوَّلُنا بالموعظة في الأيام ، مخافةَ السآمةِ علينا .

٤٠٤٢ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا فَرَطُكم على الحوض ، ولأُنازَعَنَّ أقواماً ثم لأُغْلَبَنَّ عليهم ، فأقولَ : يا ربِّ ، أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدَك .

٤٠٤٣ حدثنا ابن نُمير حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال :

(٤٠٤٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٠٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٨١ ومطول ٣٥٨٧ .

(٤٠٤٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٩ بإسناده ، ومضى بأسانيد أخرى ، آخرها ٣٨٦٦ .

(٤٠٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٣٨ . وقوله في آخر الحديث « ووافقه

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمةً وقلت أُخرى ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من مات وهو يشرك بالله شيئاً دخل النار ، وقلت أنا : من مات وهو لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ، ووافقه أبو بكر عن عاصم ، خلافَ أبي معاوية، حدثناه أَسْوَدُ .

٤٠٤٤ حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن شقيق قال : قال عبد الله :

أبو بكر عن عاصم ، خلاف أبي معاوية ، حدثناه أسود » هذا تعليل لرواية أبي معاوية عن الأعمش الماضية ٤٠٣٨ . يريد أن أبا معاوية رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود ، فجعل قوله « من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار » من كلام ابن مسعود ، وجعل قوله « من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة » مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن ابن نمير رواه عن الأعمش عن أبي وائل ، وهي الرواية التي هنا ، بعكس ذلك ، فجعل الأولى من كلام رسول الله ، والثانية من كلام ابن مسعود ، وأن أسود بن عامر رواه عن أبي بكر عن عاصم عن أبي وائل، كرواية ابن نمير عن الأعمش ، وأنهما كلاهما خالفا أبا معاوية في روايته عن الأعمش . وهذا هو الصواب ، رواية ابن نمير ومن وافقه . فإن أبا معاوية انفرد بروايته عن الأعمش في جعل الأولى موقوفة والثانية مرفوعة ، وقد مضت رواية أبي معاوية ٣٦٢٥ ، ٤٠٣٨ . وأما الرواية الصحيحة بأن الأولى مرفوعة والثانية موقوفة ، فقد رواها ابن نمير عن الأعمش ، وهي هذا الإسناد ، ووافقه على ذلك وكيع عن الأعمش في ٤٢٣١ . وتابعه على ذلك أيضاً محمد بن جعفر عن شعبة عن الأعمش عن أبي وائل ، في ٤٢٣٢ ، ٤٤٠٦ ، ٤٤٢٥ . وتابعهما عليه أيضاً أسود عن أبي بكر عن عاصم عن أبي وائل ، كما ذكره الإمام هنا، وكما مضى في ٣٨١١ ، ٣٨٦٥ . وتابعهم عليه أيضاً هشيم عن سيار أبي الحكم ومغيرة عن أبي وائل ، كما مضى في ٣٥٥٢ . وهذه هي كل أسانيد هذا الحديث من حديث ابن مسعود في المسند . والحمد لله على التوفيق .

(٤٠٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٦ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أَحَدٌ أَغْيَرَ من الله عز وجل ، ولذلك حرَّم الفواحشَ ، وما أحدٌ أحبَّ إليه المدحُ من الله عز وجل .

٤٠٤٥ حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن الأسود قال : دخلتُ أنا وعلقمةُ على عبد الله بن مسعود ، فقال : إذا ركع أحدكم فليفرُشْ ذراعيه فخذيه ، فكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة .

٤٠٤٦ حدثنا أبو معاوية وابن نُمير قالا حدثنا الأعمش عن عُمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قطُّ إلا لميقاتها ، إلا صلاتين ، صلاة المغرب والعشاء بجمعٍ ، وصلى الفجرَ يومئذ قبل ميقاتها ، وقال ابن نمير : العشاءين ، فإنه صلاهما بجَمْعٍ جميعاً .

٤٠٤٧ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عُمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : كنت مستتراً بأستار الكعبة ، قال : فجاء ثلاثةُ نفر ، كثيرٌ شحمُ بطونِهم ، قليلٌ فقهُ قلوبهم ، قرشيٌ وخَتَنَاه ثقفيَّان ، أو ثقفيٌ وخَتَنَاه قرشيَّان ، فتكلموا بكلامٍ لم أفهمه ، فقال بعضهم : أَتُرَوْن أن الله عز وجل يسمع كلامَنا هذا ؟ ! فقال الآخران : إنَّا إذا رفعنا أصواتَنا سمعه ، وإذا لم نرفعْ أصواتَنا لم يسمعه !! قال : وقال الآخر : إن سمع منه شيئًا سمعه كلَّه ، قال : فذكرت ذلك للنبي

(٤٠٤٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٨٨ . وانظر ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ ، ٣٩٧٤ ، ٤٢٧٢ .

(٤٠٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٧ . وانظر ٣٨٩٣ ، ٣٩٦٩ .

(٤٠٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٤ . ورواه عمارة بن عمير أيضاً عن وهب بن ربيعة عن ابن مسعود ، وقد مضى ٣٨٧٥ .

صلى الله عليه وسلم ، قال : فأنزل الله عز وجل (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعُكم ولا أبصارُكم) إلى قوله (وذلكم ظنُّكم الذي ظننتم بربكم أرْدَاكم فأصبحتم من الخاسرين) .

٤٠٤٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شِمْر بن عطية عن مُغيرة بن سعد بن الأخْرَم عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتخذوا الضَّيْعة فترغبوا في الدنيا ، قال : ثم قال عبد الله : وبِرَاذَانَ ما بِراذَان ، وبالمدينة ما بالمدينة .

٤٠٤٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين ليقتطعَ بها مالَ امرئٍ مسلمٍ لقيَ اللهَ عز وجل وهو عليه غضبانُ، فقال الأشعث : فيّ والله كان ذاك ، كان بيني وبين رجل من اليهود أرضٌ، فجحدني ، فقدَّمتُه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألك بينة ؟ قلت : لا ، فقال لليهودي :

(٤٠٤٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٧٩ ، وقد أشرنا إلى هذه الرواية هناك . وانظر ٤١٨١ ، ٤١٨٤ : ٤١٨٥ . وهذه الرواية توافق رواية يحيى بن آدم في الخراج ٢٥٤ عن قيس بن الربيع عن شمر ، كما قلنا فيما مضى . راذان قرية بنواحي المدينة . يريد ابن مسعود أنه يخشى أن يكون خالف هذا باتخاذه أهلاً براذان وأهلا بالمدينة، أو باتخاذه ضياعاً فيهما . وقال الحافظ في التعجيل ٤٧٩ : « معنى الحديث : أن ابن مسعود حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عن التوسع وعن اتخاذ الضيع ، ثم لما فرغ الحديث استدل على نفسه ، وأشار إلى أنه اتخذ ضيعتين ، إحداهما بالمدينة ، والأخرى براذان ، واتخذ أهلين ، أهل بالكوفة ، وأهل براذان . وراذان ، براء مهملة وذال معجمة خفيفة : مكان خارج الكوفة » .

(٤٠٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٧ بهذا الإسناد ، ومطول ٣٩٤٦ .

احلفْ ، فقلت : يا رسول الله ، إذن يَحْلفَ فيذهبَ مالي ، فأنزل الله عز وجل (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) إلى آخر الآية .

٤٠٥٠ حدثنا أبو معاوية ووكيع قالا حدثنا الأعمش عن مُسْلم بن صَبِيح عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من أشدّ أهل النار عذاباً يومَ القيامة المصوّرين ، وقال وكيع : أشدِّ الناس .

٤٠٥١ حدثنا أبو معاوية حدثنا الحجّاج عن حمّاد عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينام مستلقياً حتى ينفُخ ، ثم يقومُ فيصلي ولا يتوضأ .

٤٠٥٢ حدثنا إسمعيل بن محمد قال حدثنا يحيى بن زكريا حدثنا حجاج عن فُضَيل عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكره .

٤٠٥٣ حدثنا ابن فُضَيل حدثنا ليث عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجةٍ له ، فقال : ائتني بشيء

(٤٠٥٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٥٥٨ . وانظر ٣٨٦٨ .

(٤٠٥١) إسناده صحيح . حجاج : هو ابن أرطاة . حماد : هو ابن أبي سليمان . وسيأتي تخريجه في الحديث بعده .

(٤٠٥٢) إسناده صحيح . فضيل : هو ابن عمرو الفقيمي . والحديث رواه ابن ماجة ١ : ٩٠ عن عبد الله بن عامر عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، بهذا الإسناد. قال شارحه : « في الزوائد : هـذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أن فيه حجاجاً ، وهو ابن أرطاة ، وكان يدلس » .

(٤٠٥٣) إسناده صحيح . ليث : هو ابن أبي سليم . وانظر ٣٥٨٨ ، ٣٩٦٦ ،

أستنجي به ، ولا تُقرِبْني حائلاً ولا رَجيعاً ، ثم أتيته بماء فتوضأ ، ثم قام فصلّى ، فحنا ، ثم طبَّق يديه حين ركعَ ، وجعلهما بين فخذيه .

٤٠٥٤ حدثنا سليمان بن داود حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل نستأذنه أن نكويه ؟ فسكت ، ثم سألناه مرةً أخرى ؟ فسكت ، ثم سألناه الثالثة ؟ فقال : ارضِفُوه إن شئتم ، كأنه غضبان .

٤٠٥٥ حدثنا سليمان بن داود حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود عن عبد الله قال : أنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبّر في كل رفعٍ ووضعٍ ، وقيام وقعود ، ويسلم عن يمينه وعن يساره : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله ، حتى يَبْدُوَ جانب خده ، ورأيتُ أبا بكر وعمر يفعلان ذلك .

٤٢٧/١

٤٠٥٦ حدثنا سليمان بن داود حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق قال : ليس أبو عُبيدةَ ذَكَرَه ، ولكن عبدُ الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى الخلاء ، وقال : ائتني بثلاثة أحجار ، فالتمستُ

٤٠٤٥ : « ولا تقربني حائلاً » : أي عظماً متغيراً غيره البلى ، وكل متغير حائل . قاله ابن الأثير . فحنا : أي أكب ، والفعل واوي ويائي ، يقال « حنا يحنا حنوًّا » ، كما في النهاية عن الخطابي ، بل نقل صاحب اللسان عن ابن سيدة ١٨ : ٢٢٢ قال : « والأعرف في كل ذلك الواو ، ولذلك جعلنا حد تصاريفه في حد الواو » .

(٤٠٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢١ .

(٤٠٥٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٧٢ .

(٤٠٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٦٦ . وانظر ٤٠٥٣ .

فوجدتُ حجرين ولم أجد الثالث ، فأتيته بحجرين وروثة ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة ، وقال : إنها رِكْسٌ .

٤٠٥٧ حدثنا بَهْز حدثنا حماد بن زيد حدثنا عاصم بن بَهْدَلة عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال : قسَم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمَ حُنَين بالجِعِرَّانة ، قال : فازدحَموا عليه ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن عبدًا من عباد الله بعثه الله عز وجل إلى قومه فكذبوه وشَجُّوه ، فجعل يمسح الدم عن جبينه ويقول : ربّ اغفرْ لقومي فإنهم لا يعلمون ، قال : قال عبد الله : فكأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح جبهته ، يحكي الرجل .

٤٠٥٨ حدثنا ابن أبي عَديّ ويزيد قالا أخبرنا ابن عون عن عمرو بن سعيد عن حُميد بن عبد الرحمن قال : قال ابن مسعود : كنتُ لا أُحبس عن ثلاثٍ ، قال ابن عون : فنسى عمرو واحدةً ، ونسيتُ أنا أخرى ، وبقيتْ هذه : عن النجوى ، عن كذا ، وعن كذا ، قال : فأتيتُه وعنده مالك بن مُرارة الرَّهاوِيّ ، قال : فأدركتُ من آخر حديثه وهو يقول : يا رسول الله ، إني رجل قد قُسِمَ لي من الجمال ما تَرَى ، فما أُحِبُّ أن أحداً من الناس فَضَلَني بِشِرَاكَيْن فما فوقهما ، أفليس ذلك هو البَغْي ؟ قال : ليس ذلك بالبغي ، ولكن البغيُ من سَفِهَ الحقّ ، أو بَطِرَ الحقّ ، وغَمَطَ الناسَ .

(٤٠٥٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦١١ .

(٤٠٥٨) في إسناده نظر ، والراجح عندي أنه منقطع . وهو مكرر ٣٦٤٤ ، وقد فصلت القول فيه هناك . وانظر ٣٧٨٩ .

٤٠٥٩ حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال : ذُكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ نام ليلةً حتى أصبح ، قال : ذاك رجل بال الشيطانُ في أذنه ، أو أُذنيه .

٤٠٦٠ حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال : كان عبد الله مما يُذَكِّرُ كلَّ يوم الخميس ، فقيل له : لوَدِدْنا أنك ذكّرتنا كلَّ يومٍ ، قال : إني أكره أن أُمِلَّكمْ ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخوَّلنا بالموعظة ، كراهيةَ السآمة علينا .

٤٠٦١ حدثنا جرير عن ليث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه قال : كنت مع عبد الله حتى انتَهى إلى جمرة العقبة ، فقال : ناولني أحجاراً ، قال : فناولتُه سبعةَ أحجارٍ ، فقال لي : خذ بزمام الناقة ، قال : ثم عاد إليها فرمَى بها من بطن الوادي بسبع حصياتٍ وهو راكب ، يكبّر مع كل حصاة ، وقال : اللهم اجعله حجًّا مبروراً ، وذنباً مغفوراً ، ثم قال : ههنا كان يقوم الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة .

٤٠٦٢ حدثنا هُشَيم أخبرنا سَيَّار عن أبي وائل قال : جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال : إني قرأتُ البارحةَ المفصَّلَ في ركعةٍ ، فقال عبد الله :

(٤٠٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٥٧ .

(٤٠٦٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٤١ .

(٤٠٦١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٠٢ .

(٤٠٦٢) إسناده صحيح . سيار : هو أبو الحكم . والحديث مختصر ٣٩٦٨ . وانظر ٣٩٩٩ .

أَنَـثْراً كَنَـثْرِ الدَّقَل ، وهَذًّا كهذِّ الشِّعْر ؟ ! إني لأعلمُ النظائرَ التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقْرُنُ بينهنَّ ، سورتين في ركعة .

٤٠٦٣ حدثنا حجاج حدثنا سفيان حدثنا منصور عن إبرهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار ، فأنزلتْ عليه (والمرسلات عرفاً) ، فجعلنا نتلقّاها منه ، فخرجتْ حيةٌ من جانب الغار ، فقال : اقتلوها ، فتبادرناها ، فسبقتْنا ، فقال : إنها وُقِيَتْ شرَّكم ، كما وُقِيتم شرَّها .

٤٠٦٤ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال : كنّا إذا جلسنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة قلنا : السلام على الله قبلَ عباده ، السلام على جبريل ، السلام على ميكائيل ، السلام على فلان ، السلام على فلان ، قال : فسمعَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن الله هو السلام ، فإذا جلس أحدُكم في الصلاة فليقل : التحياتُ لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإذا قالها أصابتْ كلَّ عبد صالح في السماء والأرض ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم يتخيَّر بعدُ من الدعاء ما شاء .

٤٢٨ / ١

٤٠٦٥ حدثنا أبومعاوية حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مُرَّة عن مسروق

(٤٠٦٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٠٤ ، ٤٠٠٥ .

(٤٠٦٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٢٠ ومطول ٤٠٠٦ .

(٤٠٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٢١ بهذا الإسناد .

عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل دم امرئ يشهدُ أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث ، الثيبُ الزاني ، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة .

٤٠٦٦ حدثنا مُؤَمَّل حدثنا سفيان حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستكون فِتَنٌ وأمورٌ تُنكرونها ، قالوا : يا رسول الله ، فما تأمرنا ؟ قال : تؤدُّون الحقَّ الذى عليكم ، وتسألون الله عز وجل الذي لكم .

٤٠٦٧ قال مؤمَّل : وجدت في موضع آخر : حدثنا سفيان حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عَمرو بن شُرَحْبيل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثلَه .

٤٠٦٨ حدثنا أسود بن عامر حدثنا إسرائيل عن الأعمش ومنصور عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغار ، فخرجتْ علينا حية ، فتبادرناها ، فسبقتْنا ، فدخلت الجحر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وُقِيَتْ شرَّكم ، كما وُقيتم شرَّها ، قال : وزاد الأعمش في الحديث : قال : كنَّا نتلقَّاها من فيه وهي رَطْبة .

٤٠٦٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن الأسود عن

(٤٠٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٣ .

(٤٠٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٠٦٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٣ . وقوله « كنا نتلقاها » يريد سورة (والمرسلات عرفاً) ، كما في الروايات السابقة والرواية الآتية عقب هذه .

(٤٠٦٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله ،

عبد الله قال : كنّا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار ، وقد أُنزلتْ عليه المرسلات عرفاً ، قال : فنحن نأخذها من فيه رطبةً إذ خرجتْ علينا حية ، فقال : اقتلوها ، فابتدرناها لنقتلها ، فسبقتْنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وقاها الله شرَّكم ، كما وقاكم شرَّها .

٤٠٧٠ حدثنا أبو نعيم حدثنا إسرائيل عن مُخَارق الأحمسي عن طارق بن شهاب قال : سمعت ابن مسعود يقول : لقد شهدت من المقداد بن الأسود ، قال غيرُه : مشهداً ، لأَنْ أكونَ أنا صاحبَه أحبُّ إليَّ مما عُدلَ به ، أَتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم وهو يدعو على المشركين ، فقال : لا نقول لك كما قال قومُ موسى (اذهب أنت وربُّك فقاتِلاَ إنّا ههنا قاعدون) ، ولكن نقاتلُ عن يمينك ، [و] عن شمالك ، ومن بين يديك ، ومن خلفك ، فرأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أشرقَ وجهُه ، وسَرَّه ذاك .

٤٠٧١ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا شعبة عن السُّدِّي أنه سمع مُرَّة أنه سمع عبد الله، قال لي شعبة : ورفعه ، ولا أَرْفَعُهُ لك ، يقول في قوله عز وجل (ومَنْ

(٤٠٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٨ . حرف الواو زيادة من ك ومن الرواية الماضية .

(٤٠٧١) إسناده صحيح . السدّي : هو إسمعيل بن عبد الرحمن . مرة : هو ابن شراحيل الهمداني . والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ٧٠ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح » . ونقله ابن كثير في التفسير ٥ : ٥٧١ من تفسير ابن أبي حاتم ، رواه عن أحمد بن سنان عن يزيد بن هرون ، وفي آخره بعد كلام شعبة : قال يزيد : « هو قد رفعه » ، قال ابن كثير : « ورواه أحمد عن يزيد بن هرون ، به . قلت (القائل ابن كثير) : هذا الإسناد صحيح على شرط

يُرِدْ فيه بإلحادٍ بظُلمٍ) قال : لو أنَّ رجلاً هَمَّ فيه بإلحادٍ وهو بعَدَنِ أبْيَنَ لأذاقه الله عز وجل عذاباً أليماً .

٤٠٧٢ حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان حدثنا جابر عن عبد الرحمن بن الأسود عن الأسود عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر أو العصر خمساً ، ثم سجد سجدتين ، فقال : هذه السجدتان لمن ظنَّ منكم أنه زاد أو نقص .

٤٠٧٣ حدثنا هُشيم عن ابن أبي ليلى عن أبي قيس عن هُزَيل بن شُرَحْبيل : أن الأشعريَّ أُتي في ابنةٍ وابنة ابنٍ وأختٍ لأبٍ وأمٍّ ؟ قال : فجعل للابنة النصف ، وللأُخت ما بقي ، ولم يجعل لابنة الابن شيئًا ، قال : فأَتَوُا ابنَ مسعود فأخبَروه ، قال : فقال : لقد ضَلَلْتُ إذنْ وما أنا من المهتدين إنْ أخذتُ بقوله وتركتُ قولَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : ثم قال ابن مسعود : للابنة النصف ، ولابنة الابن السُّدس ، وما بقي للأُخت .

البخاري ، ووقفه أشبه من رفعه ، ولهذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود ، وكذلك رواه أسباط وسفيان الثوري عن السدي عن مرة عن ابن مسعود ، موقوفاً » . وهذا تحكم من شعبة ثم من ابن كثير ، وكلمة يزيد بن هرون التي رواها ابن أبي حاتم كلمة حكيمة ، وإشارة دقيقة ، يريد أن شعبة قد حكى رفعه عن شيخه ، فهو قد رفعه رواية ، وإن وقفه رأياً ، والرفع زيادة من ثقة فتقبل ، ونحن نأخذ عن الراوي روايته ، ولا نتقيد برأيه ، وأما أن غير شعبة رواه موقوفاً ، فلا يكون علة للمرفوع ، والرفع زيادة ثقة كما قلنا .

(٤٠٧٢) إسناده ضعيف ، لضعف جابر الجعفي . وهو مكرر ٣٨٨٣ . وقد مضى نحوه بأسانيد صحاح ، منها ٣٩٧٥ ، ٣٩٨٣ .

(٤٠٧٣) إسناده حسن . ابن أبي ليلى . هو محمد بن عبد الرحمن . والحديث مضى

٤٠٧٤ حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خُنيس عن مِسْعَر عن سعد بن إبرهيم عن أبي عُبيدة عن عبد الله قال : كأنما كان جلوسُ رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين على الرَّضْف .

٤٠٧٥ حدثنا محمد بن سلمة عن خَصيف عن أبي عُبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتَ في الصلاة فشككتَ في ثلاثٍ وأربعٍ ، وأكثر ظنِّك على أربعٍ تشهَّدتَ ثم سجدتَ سجدتين وأنت جالس قبل أن تسلم ، ثم تشهدتَ أيضاً ، ثم سلمتَ .

٤٢٩ / ١

٤٠٧٦ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا خُصيف حدثنا أبو عُبيدة بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود قال : إذا شككتَ في صلاتك وأنت جالس ، فلم تدرِ ثلاثاً صليتَ أم أربعاً ، فإن كان أكبرُ ظنِّك أنك صليتَ ثلاثاً فقُمْ فاركع ركعةً ، ثم سلم ، ثم اسجد سجدتين ، ثم تشهَّدْ ، ثم سلم .

بإسناد آخر صحيح من طريق الثوري عن أبي قيس ، وهو الأودي ٣٦٩١ .

(٤٠٧٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مختصر ٣٨٩٥ .

(٤٠٧٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . ورواه أبو داود ١ : ٣٩٤ – ٣٩٥ عن النفيلي عن محمد بن سلمة عن خصيف ، ثم قال أبو داود : « ورواه عبد الواحد عن خصيف ولم يرفعه ، ووافق عبدَ الواحد أيضاً سفيانُ وشريك وإسرائيل ، واختلفوا في الكلام في متن الحديث ، ولم يسندوه » . وسيأتي عقب هذا عن محمد بن فضيل عن خصيف موقوفاً أيضاً . قال المنذري (رقم ٩٨٧) : « وأخرجه النسائي . وقد تقدم أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه » .

(٤٠٧٦) إسناده ضعيف، لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله ، ولكن هذا موقوف ، وذاك مرفوع .

٤٠٧٧ حدثنا محمد بن يزيد قال أخبرنا العوّام حدثنا أبو محمد مولَى لعمر بن الخطاب عن أبي عُبيدة بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قدَّم ثلاثةً لم يبلغوا الحِنْثَ كانوا له حِصْناً حَصِيناً من النار ، فقال أبو الدرداء : قدَّمْتُ اثنين ؟ قال : واثنين ، فقال أُبَيُّ بن كعبٍ أبو المنذر سيّدُ القرّاء : قدّمْتُ واحداً ؟ قال : وواحد ، ولكن ذاك في أوّل صدمةٍ .

٤٠٧٨ حدثنا هشيم قال أخبرنا العوّام عن محمد بن أبي محمد مولَى لعمر بن الخطاب عن أبيه عن أبي عُبيدة ، فذكر معناه ، إلا أنه قال : فقال أبو ذر : لم أُقدِّمْ إلا اثنين . وكذا حدثناه يزيد أيضاً ، قال : فقال أبو ذر : مضَى لي اثنان .

٤٠٧٩ حدثنا محمد ويزيد قالا حدثنا العوام قال حدثني أبو محمد مولَى عمر بن الخطاب عن أبي عُبيدة ، خالفا هشيماً ، فقالا : أبو محمد مولى عمر بن الخطاب .

٤٠٨٠ حدثنا هُشيم أخبرنا خالد عن ابن سيرين أن أنَس بن مالك

(٤٠٧٧) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وقد سبق الكلام عليه مفصلا في ٣٥٥٤ وأشرنا هناك إلى هذا الإسناد والإسنادين بعده . وقد مضى نحو معناه بإسناد صحيح ٣٩٩٥ . وسيأتي نحوه أيضاً من حديث أبي هريرة ٧٣٥١ .

(٤٠٧٨) إسناده ضعيف، لانقطاعه . وهومكرر ماقبله ، ومكرر ٣٥٥٤ بإسناده. قول الإمام « وكذا حدثناه يزيد » يريد يزيد بن هرون شيخه .

(٤٠٧٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ماقبله .

(٤٠٨٠) إسناده صحيح . خالد : هو الحذاء . والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ٤٣ — ٤٤ وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وهذا الحديث والثلاثة التي بعده ، ليست من مسند ابن مسعود ، وإنما هي من مسند أنس ، وما أدري لم ذكرت في هذا الموضع ؟

شهدَ جنازة رجلٍ من الأنصار ، قال : فأظهَروا الاستغفار ، فلم ينكر ذلك أنس ، قال هُشيم : قال خالد في حديثه : وأدخلوه من قِبَل رِجْلِ القبر ، وقال هُشيم مرةً : إن رجلاً من الأنصار مات بالبصرة ، فشهده أنس بن مالك ، فأظهروا له الاستغفار .

٤٠٨١ حدثنا عبد الأعلى حدثنا خالد عن محمد قال : كنتُ مع أنسٍ في جنازة ، فأمر بالميت فسُلَّ من قِبَل رِجْل القبر .

٤٠٨٢ حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين قال : كان أنسُ أحسنَ الناس صلاةً في السفر والحضر .

٤٠٨٣ حدثنا هُشيم أخبرنا خالد عن أنس بن سيرين قال : رأيت أنس بن مالك يستشرفُ لشيءٍ وهو في الصلاة ينظر إليه .

٤٠٨٤ حدثنا يحيى عن الأعمش حدثني عُمارة حدثني الأسود بن يزيد قال : قال عبد الله ، وأبو معاوية حدثنا الأعمش عن عُمارة ، وابنُ جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت عمارة عن الأسود عن عبد الله ، المعنى ، قال : لا يجعلْ

(٤٠٨١) إسناده صحيح . عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى ، محمد : هو ابن سيرين . والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ٤٣ وقال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » .

(٤٠٨٢) إسناده صحيح . أنس بن سيرين : هو أخو محمد بن سيرين ، مولى أنس بن مالك ، وهو تابعي ثقة ، روى له أصحاب الكتب الستة ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٣/٢/١ .

(٤٠٨٣) إسناده صحيح .

(٤٠٨٤) أسانيده صحاح . وهو مكرر ٣٦٣١ ومطول ٣٨٧٢ .

أحدُكم للشيطان من نفسه جزءاً ، لا يرىٰ إلا أنَّ حَتْمًا عليه أن ينصرفَ عن يمينه ، فلقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثَرُ انصرافِه عن يساره .

٤٠٨٥ حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان وشعبة عن منصورعن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : بئسما لأحدِكم أن يقول نَسيتُ آيةَ كيتَ وكيتَ ، بل هو نُسِّيَ .

٤٠٨٦ حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا منصور وسليمان عن أبي وائل عن عبد الله : قال رجل : يا رسول الله ، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ؟ قال : إنْ أسأتَ في الإسلام أُخِذْتَ بالأول والآخِرِ .

٤٠٨٧ حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور وسليمان عن إبرهيم عن عَبيدة عن عبد الله : أن يهوديًّا أتَى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد ، إن الله يُمسك السمواتِ على إصبع ، والأرضينَ على إصبع ، والجبالَ على إصبع ، والخلائقَ على إصبع ، والشجرَ على إصبع ، ثم يقول : أنا الملك ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدتْ نواجذُه ، وقال : (وما قَدَرُوا اللهَ حقَّ قَدْرِه) . قال يحيى : وقال فُضَيْل ، يعني ابنَ عِياضٍ : تعجباً وتصديقاً له .

(٤٠٨٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٢٠ .

(٤٠٨٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٨٦ . سليمان : هو الأعمش .

(٤٠٨٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٠ . إبرهيم : هو النخعي . عبيدة : هو السلماني .

٤٠٨٨ حدثنا يحيى وعبد الرحمن عن سفيان عن أبيه عن أبي الضُّحى عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكل نبي وُلاةٌ من النبيين ، وإن وليي منهم أبي وخليلُ ربي عز وجل ، ثم قرأ (إن أولَى الناس بإبرهيم لَلَّذين اتَّبعوه وهذا النبيُّ والذين آمنوا) .

٤٠٨٩ حدثنا يحيى عن المسعودي حدثني جامع بن شدّاد قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد قال : رأيت عبد الله استبطنَ الوادي ، فجعل الجمرةَ عن حاجبه الأيمن ، واستقبل البيتَ ، ثم رماها بسبع حصياتٍ ، يكبّر دُبُر كل حصاةٍ ، ثم قال : هذا والذي لا إله غيرُه مقامُ الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة .

٤٠٩٠ حدثنا يحيى بن سعيد ووكيع قالا حدثنا الأعمش ، المعنى عن الأعمش ، قال حدثني عبد الله بن مُرَّة عن الحرث بن عبد الله قال : قال عبد الله : آكل الربا ، ومُوكله ، وشاهداه ، وكاتبه إذا علموا به ، والواشمةُ ، والمستوشمة للحُسْن ، ولاوي الصدقة ، والمرتدُّ أعرابياً بعد هجرته ، ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة .

٤٠٩١ حدثنا يحيى عن الأعمش ، ووكيع حدثنا الأعمش قال حدثنا

(٤٠٨٨) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مطول ٣٨٠٠ . وقد بينا هناك رواية من رواه موصولاً .

(٤٠٨٩) إسناده صحيح . يحيى بن سعيد : سمع من المسعودي قديماً ، ثم لقيه بعد ما اختلط فأبى أن يسمع منه شيئاً آخر ، انظر التهذيب ٦ : ٢١١ . والحديث مختصر ٤٠٦١ .

(٤٠٩٠) إسناده ضعيف ، لضعف الحرث الأعور . وقد مضى من طريقه وطريق آخر صحيح ٣٨٨١ .

(٤٠٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٣٤ .

زيد بن وهب عن عبد الله قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق، قال : إن أحدكم يُجْمَع خَلْقُه في بطن أمه في أربعين يومًا، أو قال : أربعين ليلةً ، قال وكيع ليلةً ، ثم يكون عَلَقَةً مثلَ ذلك ، ثم يكون مُضْغَةً مثل ذلك ، ثم يرسل الله عز وجل إليه المَلَكَ بأربع كلماتٍ ، عمله ، وأجله ، ورزقه ، وشقي أو سعيد ، ثم يُنْفَخ فيه الروح ، فوالذي لا إله غيرُه ، إن أحدَكم ليعملُ بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبقُ عليه الكتاب ، فيُختَم له بعمل أهل النار ، فيكون من أهلها ، وإن أحدكم ليعملُ بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبق عليه الكتاب ، فيختم له بعمل أهل الجنة ، فيكون من أهلها .

٤٠٩٢ حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا سليمان عن عبد الله بن مُرَّة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تُقتل نفسٌ ظلماً إلا كان على ابن آدمَ كِفْلٌ من دَمِها ، ذاك أنه أولُ من سَنَّ القتل .

٤٠٩٣ حدثنا يحيى عن سفيان عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا كانوا ثلاثةً فلا يَتَنَاجَ اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يَحْزُنُه .

٤٠٩٤ حدثنا يحيى عن التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود : أن رجلاً أصاب من امرأة قُبْلة ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن كفارتها ؟

(٤٠٩٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٠ .

(٤٠٩٣) إسناد صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٠ .

(٤٠٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥٣ بهذا الإسناد . وقد مضى معناه بإسناد آخر ٣٨٥٤ .

فأنزل الله عز وجل (أَقِمِ الصلاةَ طرفَي النهارِ وزُلَفاً من الليل ، إن الحسناتِ يُذْهِبْنَ السيآتِ) قال : يا رسول الله ألي هذه ؟ قال : لمن عمل من أمتي

٤٠٩٥ حدثنا يحيى حدثنا شعبة حدثني أبو إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : إن محمداً صلى الله عليه وسلم حدثنا إن الرجل يكذب حتى يُكتب عند الله كذاباً ، وإن الرجل ليَصْدُق حتى يُكتب عند الله صِدِّيقاً .

٤٠٩٦ حدثنا يحيى عن التيمي عن أبي عثمان عن ابن مسعود : من اشترى مُحَفَّلَةً ، وربما قال : شاةً محفَّلة ، فلْيرُدَّها وليرُدَّ معها صاعاً ، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تَلَقّي البيوع .

(٤٠٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢٢ .

(٤٠٩٦) إسناده صحيح . والقسم الأول منه في بيع المحفلات موقوف ، والثاني في النهي عن تلقي البيوع مرفوع . وهكذا رواه البخاري ٤ : ٣٠٩ عن مسدد عن معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن أبي عثمان النهدي . قال الحافظ : « هكذا رواه الأكثر عن معتمر بن سليمان موقوفاً ، وأخرجه الإسماعيلي من طريق عبيد الله بن معاذ عن معتمر مرفوعاً ، وذكر أن رفعه غلط . ورواه أكثر أصحاب سليمان عنه كما هنا : حديث المحفلة موقوف من كلام ابن مسعود ، وحديث النهي عن التلقي مرفوع ، وخالفهم أبو خالد الأحمر عن سليمان التيمي ، فرواه بهذا الإسناد مرفوعاً ، أخرجه الإسماعيلي ، وأشار إلى وهمه أيضاً » . وفي ابن ماجة ٢ : ١٧ حديث آخر من طريق جابر الجعفي عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود مرفوعاً : « بيع المحفلات خلابة ، ولا تحل الخلابة لمسلم » وسيأتي ٤١٢٥ . وهو حديث ضعيف لضعف جابر الجعفي . وأما القسم الثاني من هذا الحديث ، في النهي عن تلقي البيوع ، فقد رواه أيضاً مسلم والترمذي وابن ماجة ، كما في الذخائر ٤٧٧٥ ، وهو في ابن ماجة ٢ : ٨ . وانظر المنتقى ٢٩٤٥ ، ٢٨٤١ . المحفلة ، بتشديد الفاء المفتوحة : قال ابن الأثير : « الشاة أو البقرة أو الناقة

٤٠٩٧ حدثنا يحي عن مجالد حدثنا عامر عن مسروق عن عبد الله، قال مرةً أو مرتين عن النبي صلى الله عليه وسلم: ما من حَـكم يحكم بين الناس إلا حُبس يوم القيامة ومَلَكٌ آخذٌ بقفاه، حتى يَقِفه على جهنم، ثم يَرفعَ رأسَه إلى الله عز وجل، فإن قال الخطَـأَ ألقاه في جهنم يَهْوِي أربعين خريفاً.

٤٠٩٨ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني عاصم عن زِرّ عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تذهب الدنيا، أو لا تنقضي الدنيا، حتى يملك العربَ رجلٌ من أهل بيتي، يواطىء اسمُه اسمي.

٤٠٩٩ قرأت على يحيى بن سعيد عن هشام حدثنا قتادة عن خِلَاس عن عبد الله بن عُتبة قال: أُتي عبد الله بن مسعود فسُئل عن رجل تزوج امرأة ولم يكن سمَّى لها صداقاً، فمات قبل أن يدخل بها؟ فلم يقل فيها شيئاً، فرجعوا، ثم أتوه

٤٣١ / ١

لا يحلبها صاحبها أياماً حتى يجتمع لبنها في ضرعها، فإذا احتلبها المشتري حسبها غزيرة، فزاد في ثمنها، ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنها عن أيام تحفيلها، سميت محفلة لأن اللبن حُفِّل في ضرعها، أي جمع». وهي المصراة أيضاً، انظر رسالة الشافعي بتحقيقنا ١٦٥٨ — ١٦٦٤.

(٤٠٩٧) إسناده حسن. مجالد: هو ابن سعيد. عامر: هو الشعبي. والحديث رواه ابن ماجة ٢: ٢٦ من طريق يحي القطان عن مجالد. وذكر الشوكاني في نيل الأوطار ٩: ١٦٣ أنه رواه أيضاً البيهقي في شعب الإيمان والبزار. قوله «فإن قال الخطأ» هكذا هو في الأصلين؛ وفي ابن ماجة «فإن قال ألقه»، وكذلك في المنتقى ٤٩٤٥ مع أنه نسبه للمسند وابن ماجة. وأنا أرجح ما في الأصلين، لأن المراد أن الملك يلقيه إذا ظهر الجور في أحكامه.

(٤٠٩٨) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٥٧٣ بهذا الإسناد.

(٤٠٩٩) إسناده صحيح. خـلاس، بكسر الخاء وتخفيف اللام: هو ابن عمرو

فسألوه ؟ فقال : سأقول فيها بِجُهْدِ رأيي ، فإن أصبتُ فالله عز وجل يوفّقني لذلك ، وإن أخطأتُ فهو منّي ، لها صداق نسائها ، ولها الميراث ، وعليها العدة ، فقام رجل من أَشْجَعَ ، فقال : أشهدُ على النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قضى بذلك ، قال : هلمَّ من يشهدُ لك بذلك ، فشهد أبو الجرّاح بذلك .

٤١٠٠ حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا هشام ، المعنى ، إلا أنه قال : في بَرْوَع بنتِ واشِقٍ ، فقال : هلم شاهداك على هذا ، فشهد أبو سنانٍ والجرّاح ، رجلان من أشْجَع .

٤١٠١ حدثنا يحيى عن الأعمش حدثني شقيق عن عبد الله قال : كنّا

الهجري البصري ، وهو تابعي ثقة ، أخرج له أصحاب الكتب الستة ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٢٠٨ . عبدالله بن عتبة : هو عبد الله بن عتبة بن مسعود ، ابن أخي عبد الله بن مسعود ، وهو تابعي كبير ثقة رفيع ، كثير الحديث والفتيا فقيه ، ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل ذكره بعضهم في الصحابة . والحديث رواه أبو داود ٢ : ٢٠٢ — ٢٠٣ من طريق خلاس وأبي حسان عن عبد الله بن عتبة ، كالطريق الآتية ٤٢٧٦ ، ورواه أيضاً من رواية مسروق عن ابن مسعود ، ومن رواية علقمة عن ابن مسعود ، وسيأتي كذلك من روايتهما ورواية الأسود ، في مسند « الجراح وأبي سنان الأشجعيّين » من هذا المسند (ج ٤ ص ٢٧٩ — ٢٨٠ ح) . وسيأتي كذلك في مسند معقل بن سنان الأشجعي من رواية علقمة ١٦٠٠٩ . قال المنذري : « وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح » . وانظر المنتقى ٣٥٦٦ .

(٤١٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . بروع ، بفتح الباء والواو بينهما راء ساكنة ، بنت واشق الكلابية أو الأشجعية : صحابية ، ترجمها الحافظ في الإصابة ٨ : ٢٩ .

(٤١٠١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٤ .

إذا جلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة قلنا : السلامَ على الله من عباده ، السلام على فلان وفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقولوا السلام على الله ، فإن الله هو السلام ، ولكن إذا جلس أحدكم فليقل : التحياتُ لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيُّها النبيّ ورحمةُ الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنكم إذا قلتم ذلك أصابتْ كلَّ عبدٍ صالحٍ بين السماء والأرض ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسوله ، ثم ليتخيَّرْ أحدُكم من الدعاء أعجبَه إليه فليَدْعُ به .

٤١٠٢ حدثنا وكيع وأبو معاوية ، المعنى ، قالا حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أيُّ الذنب أكبر ؟ قال : أن تجعل لله نِدًّا وهو خَلَقك ، قال : ثم أيٌّ ؟ قال : ثم أن تقتل ولدَك من أجل أن يَطْعَمَ معك ، قال : ثم أي ؟ قال : ثم أن تُزَاني بحليلة جارك، قال : فأنزل الله عز وجل تصديقَ ذلك في كتابه (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر) إلى قوله (ومن يفعل ذلك يَلْقَ أثاماً) .

٤١٠٣ حدثنا وكيع وابن نُمير قالا حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قلنا : يا رسول الله ، وحدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله قال : قلنا : يا رسول الله ، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ؟ قال : فقال : مَنْ أحسنَ في الإسلام لم يؤاخذْ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الإسلام أُخِذَ بالأول والآخِر .

(٤١٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٢ .

(٤١٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٨٦ .

٤١٠٤ حدثنا وكيع وابن نُمير قالا حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروقٍ قال : بينا رجل يحدّث في المسجد الأعظم قال : إذا كان يومُ القيامة نزَل دُخَان من السماء فأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ، وأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام ، قال مسروق : فدخلتُ على عبد الله ، فذكرتُ ذلك له ، وكان متكئاً ، فاستوى جالساً ، فأنشأ يحدّث فقال : يا أيها الناس ، مَن سُئل منكم عن علمٍ هو عنده فليقل به ، فإن لم يكن عنده فليقل : الله أعلم ، فإن من العلم أن تقول لما لا تَعلم : الله أعلم ، إن الله عز وجل قال لنبيه صلى الله عليه وسلم (قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلّفين) إن قريشاً لمّا غَلبوا النبي صلى الله عليه وسلم واستَعصَوْا عليه قال : اللهم أعنّي عليهم بسبعٍ كسبع يوسفَ ، قال : فأخذتْهم سَنَةٌ ، أكلوا فيها العِظَام والمَيْتَةَ من الجَهْد ، حتى جعل أحدُهم يرَىٰ ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من الجوع ، فقالوا (ربنا اكشفْ عنّا العذاب إنّا مؤمنون) قال : فقيل له : إنّا إنْ كشفنا عنهم عادُوا ، فدعا ربَّه ، فكشَفَ عنهم ، فعادوا ، فانتقم الله منهم يومَ بدرٍ ، فذلك قوله تعالى (فارتقبْ يومَ تأتي السماء بدخانٍ مبين) إلى قوله (يوم نَبْطِشُ البَطْشَةَ الكبرى إنّا منتقمون) قال ابن نمير في حديثه : فقال عبد الله : فلو كان يومَ القيامة ما كَشَفَ عنهم .

٤١٠٥ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله قال : قرأتُ على النبي صلى الله عليه وسلم : هل من مذّكر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم (هل من مدّكر) .

(٤١٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٣ .

(٤١٠٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٩١٨ .

٤١٠٦ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثةً فلا يتناجىٰ اثنان دون واحد ، فإن ذلك يُحْزِنُهُ .

٤٣٢ / ١

٤١٠٧ حدثنا وكيع وأبو معاوية قالاحدثنا الأعمش عن أبي وائل قال : قال عبد الله : كأنّي أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكي نبيًّا من الأنبياء ضربه قومُه ، فهو ينْضحُ الدمَ ، قال أبو معاوية : يمسح الدمَ عن جبينه ، ويقول : ربّ اغفرْ لقومي فإنهم لا يعلمون .

٤١٠٨ حدثنا وكيع وأبو معاوية قالا حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إياكم والكذبَ ، فإن الكذب يَهدِي إلى الفجور ، والفجور يهدي إلى النار ، وإن الرجل ليَكذبُ حتى يكتبَ عند الله كذاباً ، وقال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : عليكم بالصدق ، فإن الصدق يَهدي إلى البرِّ ، وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإنه ، يعني الرجل ، ليَصْدُق ويتحرَّى الصدق حتى يكتبَ عند الله صِدّيقاً ، قال أبو معاوية : وما يزال الرجل يصْدُق ويتحرّى الصدق .

٤١٠٩ حدثنا وكيع ويزيد أخبرنا إسمعيل عن قيس عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا حَسَد إلا في اثنتين ، رجلٌ آتاه الله مالاً ،

(٤١٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٩٣ .
(٤١٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١١ ومختصر ٤٠٥٧ .
(٤١٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٣٨ ومطول ٤٠٩٥ . وانظر ٣٨٤٥ .
(٤١٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥١ .

فسَلَّطه على هَلَـكَته في الحق ، وآخَرُ آتاه الله حكمةً ، فهو يَقْضي بها و يعلّمها .

٤١١٠ حدثنا وكيع حدثنا حسن عن يحيى بن الحرث عن أبي ماجد الحنفي عن ابن مسعود قال : سألْنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة ، فقال : ما دونَ الخَبَب ، الجنازة متبوعة وليست بتابعٍ .

٤١١١ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مُرّة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منّا من شَقّ الجُيوب، ولَطَم الخدود ، ودعا بدَعْوَى الجاهلية

٤١١٢ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عُمارة بن عُمَيْر عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءَة فليتزوّجْ ، فإنه أغضُّ للبصر ، وأحْصَنُ للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنه له وِجَاء .

٤١١٣ حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن قيس عن عبد الله قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شباب، فقلنا : يارسول الله ، ألا نستخصي؟ فنهانا ،

(٤١١٠) إسناده ضعيف ، لجهالة أبي ماجد الحنفي ، وقد فصلنا القول فيه ٣٥٨٥ . حسن : هو ابن صالح بن حيّ . يحي بن الحرث : هو يحي بن عبدالله بن الحرث . والحديث مضى مراراً ، آخرها ٣٩٧٨ مطولا .

(٤١١١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥٨ .

(٤١١٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٣٥ .

(٤١١٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٨٦ .

ثم رخَّص لنا في أن ننكح المرأةَ بالثوب إلى الأجل، ثم قرأ عبد الله (لا تحرموا طيباتِ ما أَحَلَّ الله لكم).

٤١١٤ حدثنا وكيع حدثنا سليمان بن المغيرة عن أبي موسى الهلالي عن أبيه : أن رجلاً كان في سفر ، فولدت امرأته ، فاحتبس لبنُها ، فجعل يَمُصُّه ويَمُجُّه ، فدخل حَلْقَه ، فأتى أبا موسى ؟ فقال : حرمتْ عليك ، قال : فأتى ابنَ مسعود فسأله ؟ فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يُحَرِّمُ من الرضاع إلا ما أنبتَ اللحمَ وأنشرَ العَظْمَ .

(٤١١٤) إسناده ضعيف . أبو موسى الهلالي ، قال أبو حاتم : « مجهول » ، ولكن ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكنى برقم ٦٤٧ ، وهذا كاف في تعريفه وتوثيقه . أبوه : مجهول ، لم يترجم له أحد ، حتى إن التهذيب لم يذكره في موضعه في باب « المبهمات » . والحديث رواه أبو داود ٢ : ١٨٠ عن محمد بن سليمان الأنباري عن وكيع ، بهذا الإسناد ، ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في السنن الكبرى ٧ : ٤٦١ . ورواه أبو داود أيضاً عن عبد السلام بن مطهر عن سليمان بن المغيرة عن أبي موسى عن أبيه عن ابن لعبد الله بن مسعود عن عبد الله بن مسعود . فزاد الإسناد ضعفاً ، بانقطاعه بين والد أبي موسى الهلالي وعبد الله بن مسعود ، إذ دل على أنه لم يسمعه من عبد الله ، بل سمعه من ابن له مبهم ، وكذلك رواه البيهقي من طريق أبي داود . ورواه البيهقي أيضاً ٤٦٠ — ٤٦١ من طريق النضر بن شميل عن سليمان بن المغيرة ، كمثل رواية عبد السلام بن مطهر ، بزيادة [عن ابن لعبد الله بن مسعود] . والظاهر أن هذه الرواية هي الراجحة ، لأن البخاري ذكر في ترجمة أبي موسى الهلالي « عن أبيه عن ابن لعبد الله بن مسعود » ، وكذلك ابن أبي حاتم فيما نقل مصحح الكنى بهامشه . أبو موسى في متن الحديث ، الذي سأله الرجل : هو أبو موسى الأشعري . أنشر العظم ، بالراء ، قال الخطابي ٣ : ١٨٦ : « معناه ما شدّ العظم وقواه . والإنشار بمعنى الإحياء في قوله تعالى (ثم إذا شاء أنشره) . ويروى : أنشز العظم ، بالزاي معجمة ، ومعناه زاد

٤١١٥ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن عبد الله : أنه قال في خطبة الحاجة : إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، من يهده الله فلا مُضِلّ له ، ومن يُضلل فلا هاديَ له ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم قرأ ثلاث آيات من كتاب الله (اتقوا الله حقَّ تقاته ولا تموتُنَّ إلا وأنتم مسلمون) (اتقوا الله الذي تَسَاءلون به والأرحام ، إن الله كان عليكم رقيباً) (اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً) إلى آخر الآية .

٤١١٦ حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي الأحوص وأبي عُبيدة عن عبد الله قال : علَّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبةَ الحاجَة ، فذكر نحو هذا الحديث ، إلا أنه لم يقل « إنّ » .

٤١١٧ حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن جامع بن شدّاد أبي صَخْرة عن عبد الرحمن بن يزيد قال : لمّا أتَى عبدُ الله الجمرةَ جمرةَ العقبة ، استبطن الوادي واستقبل الكعبة ، وجعل الجمرة على حاجبه الأيمن ، ثم رمَى بسبع حصياتٍ ، يكبّر مع كل حصاةٍ ، ثم قال : من ههنا والذي لا إله غيره رمَى الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة .

في حجمه فنشز » . وفي النهاية في رواية الزاء : « أي رفعه وأعلاه وأكبر حجمه . وهو من النشز ، المرتفع من الأرض » .

(٤١١٥) إسناده ضعيف . لانقطاعه ، ولكنه متصل في الإسناد التالي . وقد أوفينا الكلام عليه في ٣٧٢٠ ، ٣٧٢١ وأشرنا إلى هذين هناك .

(٤١١٦) إسناده من طريق أبي عبيدة ضعيف ، لانقطاعه . ومن طريق أبي الأحوص صحيح متصل . وهو مكرر ماقبله .

(٤١١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٨٩ .

٤١١٨ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبرهيم عن عَبِيدة عن عبد الله قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأ عليّ القرآن ، قلت : يا رسول الله ، كيف أقرأ عليك و إنما أُنزل عليك ؟ قال : إني أشتهي أن أسمعه من غيري ، قال : فافتتحتُ سورة النساء ، فقرأتُ عليه ، فلما بلغتُ (فكيف إذا جئنا من كل أمةٍ بشهيدٍ وجئنا بك على هؤلاء شهيداً) قال : نظرتُ إليه وعيناه تَذْرِفَانِ .

٤١١٩ حدثنا وكيع عن مِسْعر عن علقمة بن مَرْثَد عن المغيرة بن عبد الله اليشكُري عن المعرور بن سُوَيد عن عبد الله قال : قالت أم حَبيبة : اللهم أَمْتِعْني بزوجي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، و بأبي أبي سفيان ، و بأخي معاوية ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : سألتِ الله عز وجل لآجالٍ مضروبة ، وأيامٍ معدودة ، وأرزاقٍ مقسومة ، لن يعجل شيئاً قبل حِلّه ، أو يؤخِّر شيئاً عن حِلّه ، ولو كنتِ سألتِ الله عز وجل أن يعيذكِ من عذابٍ في النار أو عذابٍ في القبر كان خيراً وأفضل ، قال : وذُكر عندَه أن القردة ، قال مسعر : أُراه قال : والخنازير ، مما مُسِخَ ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يجعل لِمَسيخٍ نسلاً ولا عَقِباً ، وقد كانت القردةُ ، أُراه قال : والخنازيرُ ، قبلَ ذلك .

٤١٢٠ حدثنا عبد الرزاق حدثنا الثوري عن علقمة بن مرثد ، نحوَه بإسناده ، ولم يَشُكَّ في الخنازير .

(٤١١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٠٦ .

(٤١١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٠ بهذا الإسناد ، ومكرر ٣٩٢٥ . وانظر ٣٩٩٧ .

(٤١٢٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

٤١٢١ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألاَ إني أبرأ إلى كل خليلٍ من خُلّةٍ ، ولو كنتُ متخذاً خليلاً لاتّخذت أبا بكر ، إن صاحبَكم خليلُ الله عز وجل .

٤١٢٢ حدثنا وكيع عن المسعودي عن الحَكم عن ذَرّ عن وائل بن مَهَانة التيمي عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا معشر النساء تصدَّقْن ، فإنكن أكثرُ أهل النار ، فقالت امرأة : وما لَنا أكثرُ أهل النار ؟ قال : لأنكن تُكْثِرن اللعنَ ، وتَكفُرْن العَشِير .

٤١٢٣ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منْ نفس تُقتل ظلماً إلا كان على ابنِ آدمَ الأولِ كِفْلٌ من دمها ، ذلك بأنه أولُ من سَنَّ القتل .

٤١٢٤ حدثنا وكيع وعبد الرحمن ، المعنى ، وهذا لفظ وكيع : حدثنا سفيان عن عبد الكريم الجَزَري عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن مَعْقِل : أن أباه معقلَ بن مُقَرّنٍ المزني قال لابن مسعود : أسمعتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الندم توبة ؟ قال : نعم .

(٤١٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٨٠ ، ومطول ٣٩٠٩ .

(٤١٢٢) إسناده صحيح . الحكم : هو ابن عتيبة . والحديث مكرر ٤٠٣٧ .

(٤١٢٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٩٢ .

(٤١٢٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠١٦ . وقد فصلنا القول فيه في ٣٥٦٨ ، وأشرنا إلى هذا الإسناد هناك .

٤١٢٥ حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن جابر عن أبي الضُّحى عن مسروق عن عبد الله قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو الصادق المصدوق ، قال : بيع المُحَفَّلات خِلاَبة ، ولا تحلُّ الخلابةُ لمسلمٍ .

٤١٢٦ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن زُبَيْد عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود يحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سِبابُ المسلم فسوق ، وقتالُه كفر .

٤١٢٧ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت زيد بن وهب قال سمعت عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : إنكم ستَرَوْن بعدي أثَرةً وفِتَناً وأموراً تنكرونها ، قلنا : يا رسول الله ، فماذا تأمر لمن أدرك ذلك منّا ؟ قال : تؤدُّون الحقَّ الذي عليكم ، وتسألون اللهَ الذي لكم .

٤١٢٨ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن السُّدّيّ عن مُرّة عن عبد الله قال : (وإنْ منكم إلاّ وَارِدُها) قال : يدخلونها ، أو يَلِجُونها ، ثم

(٤١٢٥) إسناده ضعيف ، لضعف جابر الجعفي . وأخرجه ابن ماجة ٢ : ١٧ من طريق وكيع ، وقد أشرنا إليه في ٤٠٩٦ .

(٤١٢٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٧ .

(٤١٢٧) إسناداه صحيحان . وهو مكرر ٤٠٦٦ ، ٤٠٦٧ .

(٤١٢٨) إسناده صحيح . وقد وقفه شعبة ، فلما أخبره عبد الرحمن بن مهدي بأن إسرائيل رواه عن السدي مرفوعاً ، أقر برفعه . ورواية إسرائيل ستأتي ٤١٤١ . وقد رواه الترمذي ٤ : ١٤٥ — ١٤٦ من طريق إسرائيل ، ثم قال : « حديث حسن ،

يَصْدُرُون منها بأعمالهم ، قلت له : إسرائيلُ حدّثه عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، هو عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو كلاماً هذا معناه .

٤١٢٩ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن منصور عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : لعن الله الواشماتِ ، والمتوشماتِ ، والمتنمِّصاتِ ، والمتفلِّجَات للحُسْن المغيِّراتِ خلقَ الله ، قال : فبلغ امرأةً في البيت ، يقال لها : أم يعقوب ، فجاءت إليه ، فقالت : بلغني أنك قلتَ كيتَ وكيتَ ؟ فقال : مالي لا ألعن من لَعَنَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في كتاب الله عز وجل ؟ ! فقالت : إني لأقرأُ ما بين لَوْحَيْه فما وجدتُه ، فقال : إن كنتِ قرأتيه فقد وجدتِيه ، أما قرأتِ (ما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا) ؟ قالت : بلى ، قال : فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهَى عنه ، قالت : إني لأَظُنُّ أهلَكَ يفعلون ! قال : اذهبي فانظري ، فنظرتْ ، فلم ترَ من حاجتها شيئاً ، فجاءتْ فقالتْ : ما رأيتُ شيئاً ، قال : لو كانتْ كذلك لم تُجامِعْنا ، قال : وسمعته من عبد الرحمن بن عابس يحدثه عن أمِّ يعقوبَ سمعَه منها ، فاخترتُ حديثَ منصورٍ .

٤٣٤ / ١

رواه شعبة عن السدي ولم يرفعه » ، ثم رواه من طريق يحي بن سعيد عن شعبة ، ومن طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، وقال فيه : « قال عبد الرحمن : قلت لشعبة : إن إسرائيل حدثني عن السدي عن مرة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال شعبة : وقد سمعته من السدي مرفوعاً ، ولكني أدعه عمداً » ! ! ولم يذكر شعبة سبب عمده هذا ، فهو رواه مرفوعاً كما رواه إسرائيل ، فماذا يدعوه إلى تعليل رفعه دون دليل ؟ ! والظاهر أن شعبة كان يتوقى رفع بعض الأحاديث ، كقول حجاج في الحديث ٤١٥٨ : « ولم يرفعه شعبة لي ، وقد رفعه لغيري ، قال : أنا أهاب أن أرفعه ، لأن عبد الله قلما كان يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم » . وهذا تعليل للأحاديث غير مقبول . وانظر تفسير ابن كثير ٥ : ٣٩٠ .

(٤١٢٩) إسناداه صحيحان . وروى البخاري من طريق منصور ٨ : ٤٨٣ — ٤٨٤

٤١٣٠ حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبرهيم عن عَبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثلاثاً أو أربعاً ، ثم يجيء قومٌ تسبقُ شهادةُ أحدهم يمينَه ، ويمينُه شهادتَه ، قال : وكان أصحابنا يضربونا ونحن صبيانٌ على الشهادة والعَهْد .

٤١٣١ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن منصور والأعمش وواصل عن أبي وائل عن عمرو بن شُرَحْبيل عن عبد الله قال : قلت : يا رسول الله : أيُّ

عن محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور ، ثم روى طريق عبد الرحمن بن عابس عقيبه عن ابن المديني عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان قال : « ذكرت لعبد الرحمن بن عابس حديث منصور عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله . . . . فقال : سمعته من امرأة يقال لها أم يعقوب عن عبد الله ، مثل حديث منصور » . وأم يعقوب هذه : لم يعرف اسمها ، وقال الحافظ في التقريب : « كأنها صحابية » ، وقال في الفتح ١٠ : ٣١٤ « تنبيه ، أم يعقوب المذكورة في هذا الحديث لا يعرف اسمها ، وهي من بني أسد بن خزيمة ، ولم أقف لها على ترجمة ، ومراجعتها لابن مسعود تدل على أن لها إدراكا » ، وعلى كل فإنها ثقة ، إذ هي إما صحابية وإما تابعية قديمة ، لم تذكر بجرح ، وأخرج لها البخاري في الصحيح ، وكفى بهذا توثيقاً . والحديث من طريق منصور رواه البخاري مراراً في كتاب اللباس ، منها الموضع الذي أشرنا إليه . ورواه مسلم ٢ : ١٦٦ ، وروى النسائي بعضه ٢ : ٢٨١ . وانظر ٣٨٨١ ، ٣٩٤٥ ، ٣٩٥٥ ، ٣٩٥٦ ، ٤٢٣٠ .

(٤١٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٦٣ . ووقع في متنه هنا خطأ مطبعي ، صحح من ك .

(٤١٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٢ ، ٤١٠٢ . ولكن زاد هنا في الإسناد « عن عمرو بن شرحبيل » بين أبي وائل وابن مسعود ، وكذلك فيما يأتي ٤١٣٤ .

الذنبِ أعظم عند الله عز وجل ؟ قال : أن تجعل لله عز وجل نِدًّا وهو خَلَقَكَ ، قال : قلت : ثم ماذا ؟ قال : ثم أن تقتل ولدَكَ خشيةَ أن يأكل من طعامك ، وقال عبد الرحمن مرةً ، أنْ يَطْعَمَ معك ، قال : ثم قلت : ثم ماذا ؟ قال : أن تُزاني بحليلة جارك .

٤١٣٢ حدثنا بهز بن أسد حدثنا شعبة حدثنا واصل الأحدب قال سمعت أبا وائل يقول : قال عبد الله : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّ الذنب أعظم ؟ فذكره .

٤١٣٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكره .

٤١٣٤ حدثنا علي بن حفص حدثنا وَرْقاء عن منصور عن أبي وائل عن عمرو بن شُرَحْبيل عن عبد الله قال : قلت : يا رسول الله ، أيّ الذنب أعظم ؟ فذكره ، ثم قرأ (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر) إلى (مُهَاناً) .

٤١٣٥ حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص

والظاهر عندي أن أبا وائل سمعه من عبد الله بن مسعود ، ومن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود ، ولعل عمراً ثبته فيه ، فحدث به مرة هكذا ، ومرة هكذا . وقد رواه البخاري مراراً ، وأطال الحافظ في الفتح في الكلام على هذه الزيادة في الإسناد ، فيرجع إليه ٨ : ٣٧٨ و ١٢ : ١٠١ — ١٠٢ .

(٤١٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٤١٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٤١٣٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٤١٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٠ .

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقول : اللهم إني أسألك الهُدَى، والتُّـقَى ، والعفةَّ ، والغِنَى .

٤١٣٦ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كنتُ متخذاً خليلاً لاتخذتُ ابن أبي قُحَافة خليلاً

٤١٣٧ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن عُمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : ما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاةً إلا لميقاتهـا ، إلا أنه جَمَع بين المغرب والعشاء بجَمْعٍ ، وصلى الصبحَ يومئذٍ لغير ميقاتها .

٤١٣٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عُمارة ، معناه .

٤١٣٩ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مُرَّة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : لَأَنْ أحلفَ تسعاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قُتِل قتلاً أحبُّ إليَّ من أن أحلفَ واحدةً أنه لم يُقْتَل ، وذلك أن الله عز وجل جعله نبيًّا واتخذه شهيداً ، قال : فذكرتُ ذلك لإبرهيم ؟ فقال : كانوا يُرَوْن ويقولون : إن اليهودَ سَمُّوه وأبا بكرٍ .

(٤١٣٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٢١ .

(٤١٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٦ .

(٤١٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ماقبله .

(٤١٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٧٣ .

٤١٤٠ حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا سفيان، وعبد الرزَّاق أخبرنا سفيان، عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن عبد الله قال: لما نزلتْ (فسبح بحمد ربك واستغفره، إنه كان توّاباً)، قال عبد الرزاق: لما نزلتْ (إذا جاء نصرُ الله والفتح)، كان النبي صلى الله عليه وسلم يُكْثِر أن يقول: سبحانك اللهم وبحمدك، اللهم اغفر لي، إنك أنت التوّاب.

٤٣٥ / ١

٤١٤١ حدثنا عبد الرحمن عن إسرائيل عن السُّدّيّ عن مُرّة عن عبد الله (وإن منكم إلاّ وَارِدُها) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يردُ الناسُ النارَ كلُّهم، ثم يَصْدُرون عنها بأعمالهم.

٤١٤٢ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وحدثنا يزيد أخبرنا حماد بن زيد عن عاصم بن أبي النَّجُود عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال: خَطّ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خَطّاً، ثم قال: هذا سبيل الله، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله، ثم قال: هذه سُبُل، قال يزيد: متفرقةٌ، على كل سبيل منها

(٤١٤٠) إسناده ضعيف، لانقطاعه. وهو مكرر ٣٨٩١.

(٤١٤١) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤١٢٨. وقد سبقت الإشارة إليه هناك.

(٤١٤٢) إسناده صحيح. ورواه الحاكم في المستدرك ٢: ٣١٨ من طريق أبي بكر بن عياش، ومن طريق حماد بن زيد، كلاهما عن عاصم، به، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وطريق أبي بكر بن عياش ستأتي ٤٤٣٧. وقد نقله الحافظ ابن كثير في التفسير ٣: ٤٢٧ — ٤٢٨ عن المسند من الطريق الآتية، ثم قال: «وكذا رواه الحاكم عن الأصم عن أحمد بن عبد الجبار عن أبي بكر بن عياش، به، وقال: صحيح ولم يخرجاه. وهكذا رواه أبو جعفر الرازي وورقاء وعمرو بن أبي قيس عن عاصم عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود مرفوعاً، به نحوه. وكذا

شيطانٌ يدعو إليه ، ثم قرأ (إنَّ هذا صراطي مستقيماً فاتّبعوه ، ولا تَتّبعوا السُّبُل فتفرَّقَ بكم عن سبيله) .

٤١٤٣ حدثنا عبد الرحمن حدثنا زائدة عن عاصم عن شَقيق عن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن مِن شرار الناس مَن تُدركه الساعةُ وهم أحياء ، ومن يتخذُ القبورَ مساجدَ .

٤١٤٤ حدثنا عبدالرحمن حدثنا شعبة عن علي بن الأقمر عن أبي الأحوص

رواه يزيد بن هرون ، ومسدد ، والنسائي عن يحي بن حبيب بن عربي ، وابن حبان من حديث ابن وهب ، أربعتهم عن حماد بن زيد عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود ، به . وكذا رواه ابن جرير عن المثنى عن الحماني عن حماد بن زيد ، به ، ورواه الحاكم عن أبي بكر بن إسحق عن إسمعيل بن إسحق القاضي عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد ، به كذلك ، وقال : صحيح ولم يخرجاه . وقد روى هذا الحديث النسائي والحاكم من حديث أحمد بن عبد الله بن يونس عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود ، به مرفوعاً . وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مردويه من حديث يحي الحماني عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر ، به . فقد صححه الحاكم كما رأيت ، من الطريقين ، ولعل هذا الحديث عند عاصم بن أبي النجود عن زر وعن أبي وائل شقيق بن سلمة ، كلاهما عن ابن مسعود ، به » . وهذا تحقيق نفيس . وانظر ٣٦٥٢ . (وأن هذا صراطي مستقيما) : قرأ حمزة والكسائي بكسر همزة « إن » وباقي السبعة بفتحها . وقد أثبتناها هنا بكسر الهمزة ، لأن الرواية جاءت في هذا الموضع دون ذكر الواو ، وهو جائز في الاستشهاد ، فيتعين كسر الهمزة ، إذ يجب كسرها في بدء الكلام .

(٤١٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤٤ . وانظر الحديث التالي وانظر أيضاً ٤٣٤٢ .

(٤١٤٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٣٥ . وانظر الحديث السابق .

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : تقوم الساعة ، أو : لا تقوم الساعة إلا على شِرَار الناس .

٤١٤٥ حدثنا عبد الرحمن حدثنا زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال : كنا نتكلم في الصلاة ويسلم بعضُنا على بعضٍ ، ويُوصِي أحدُنا بالحاجة ، فأتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم ، فسلمتُ عليه وهو يصلي ، فلم يَرُدَّ عليَّ ، فأخذني ما قَدُم وما حَدُث ، فلما صلى قال : إن الله عز وجل يُحْدِث من أمره ما شاء ، وإنه قد أحدث أن لّا تَكلَّموا في الصلاة .

٤١٤٦ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن حُميد بن هِلال عن أبي قتادة

(٤١٤٥) إسناده صحيح . وهومكرر ٣٥٧٥ . وانظر ٣٩٤٤ . « يوصي » في ح « يؤمن » وهو خطأ واضح ، صحح من ك . حـدث ، بفتح الحاء وضم الدال ، قال ابن الأثير : « يعني همومه وأفكاره القديمة والحديثة . يقال : حدث الشيء ، بالفتح ، يحدث حدوثاً ، فإذا قرن بقدم ضمّ للازدواج بقدم » .

(٤١٤٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦٤٣ بهذا الإسناد ، وأشرنا هناك إلى أن مسلماً رواه مطولا . ونزيد هنا أن الحاكم رواه في المستدرك ٤ : ٤٧٦ — ٤٧٧ مطولا من طريق ابن علية عن أيوب ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ! ونستدرك عليهما بأن مسلماً رواه ، فليس من المستدرك على الصحيحين . هنا في ح زيادة « عن أسير » بين حميد بن هلال وأبي قتادة ، وهي خطأ صرف ، صححناه من ك . الشرطة ، بضم الشين وسكون الراء : أول طائفة من الجيش تشهد الوقعة . يفيء : يرجع . نهد إليهم : قال ابن الأثير : « نهد القوم لعدوهم : إذا صمدوا له وشرعوا في قتاله » . الدبرة ، بفتح الدال والباء ، وباسكان الباء أيضاً : الهزيمة في القتال ، وهو اسم من « الإدبار » . فيتعادّ بنو الأب : يعدّ بعضهم بعضاً . « فلا يجدونه » في ح « ولا يجدونه » وأثبتنا ما في ك . « يقسم » في ح « يقاسم » .

٤١٤٦

عن أُسَيْر بن جابر قال : هاجتْ ريح حمراء بالكوفة ، فجاء رجل ليس له هِجّيرَا إلاّ : يا عبد الله بن مسعود ، جاءت الساعة ! ! قال : وكان متكئاً فجلس ، فقال : إن الساعة لا تقوم حتى لا يُقْسَم ميراثٌ ولا يُفْرَحَ بغنيمةٍ ، قال : عَدُوًّا يَجْمَعون لأهل الإسلام ويَجْمَع لهم أهلُ الإسلام ، ونحّىٰ بيده نحو الشأم ، قلت : الرومَ تعني ؟ قال : نعم قال : ويكون عند ذاكُمُ القتالِ رِدَّةٌ شديدة ، قال : فيَشْتَرِطُ المسلمون شُرْطَةً للموت ، لا ترجعُ إلا غالبة ، فيقتتلون ، حتى يَحْجِزَ بينهم الليلُ ، فيَفيءُ هؤلاء وهؤلاء ، كلٌّ غيرُ غالبٍ ، وتَفْنَىٰ الشُّرْطَة ، ثم يشترط المسلمون شُرْطةً للموت ، لا ترجعُ إلّا غالبةً ، فيقتتلون حَتى يحجز بينهم الليلُ ، فيفيءُ هؤلاء وهؤلاء ، كلٌّ غيرُ غالبٍ ، وتفنَىٰ الشرطةُ ، ثم يشترط المسلمون شرطةً للموت ، لا ترجعُ إلا غالبةً ، فيقتتلون حتى يُمْسُوا ، فيفيءُ هؤلاء وهؤلاء ، كلٌّ غيرُ غالبٍ ، وتَفنَىٰ الشرطةُ ، فإذا كان اليومُ الرابع نَهَدَ إليهم بقيةُ أهل الإسلام ، فيجعل الله عز وجل الدَّبْرَةَ عليهم ، فيَقْتُلون مقتلةً ، إمّا قال : لا يُرَىٰ مثلُها ، وإمّا قال : لم نرَ مثلَها ، حتى إن الطائر ليمرُّ بجَنَبَاتهم فما يُخَلّفهم حتى يَخِرَّ ميّتاً ، قال : فيتعادُّ بنو الأب كانوا مائةً ، فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجلُ الواحدُ ، فبأيِّ غنيمةٍ يُفرح ؟ أو أيِّ ميراثٍ يُقْسم ؟ قال : فبَيْنَا هم كذلك إذْ سمعوا بناسٍ أكثرَ من ذلك ، قال : جاءهم الصريخُ أن الدجال قد خَلَفَ في ذراريّهم ، فيَرْفُضُون ما في أيديهم ، ويُقبِلون ، فيَبْعثون عشرة فوارسَ طليعةً ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني لأعلم أسماءهم وأسماء آبائهم وألوانَ خيولهم ، هم خيرُ فوارسَ على ظهر الأرض يومئذٍ .

« بناس أكثر » في ح « بناس هو أكثر » ، وكلمة « هو » خطأ ، وليست في ك ، فحذفناها .

٤١٤٧ حدثنا إسمعيل عن سليمان عن أبي عثمان عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يمنعَنَّ أحدَكم أذانُ بلالٍ، أو قال: نداءُ بلال، من سَحُوره، فإنه يُؤَذِّن، أو قال: يُنادي، ليَرْجِعَ قائمَكم، وليُنَبِّهَ نائمَكم، ثم ليس أن يقول هكذا، أو قال هكذا، حتى يقول هكذا.

٤١٤٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قَسْماً، قال: فقال رجل من الأنصار: إن هذه القسمة ما أُرِيدَ بها وجهُ الله عز وجل!! قال عبد الله: يا عدوَّ الله، أما لأُخْبِرَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قلتَ، قال: فذكرتُ ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فاحمرَّ وجهُه، وقال: رحمةُ الله على موسى، قد أُوذِيَ بأكثر من هذا فصَبَر.

٤٣٦ / ١

٤١٤٩ حدثنا إسمعيل أخبرنا داود، وابن أبي زائدة، المعنى، قالا حدثنا داود، عن الشعبي عن علقمة قال: قلت لابن مسعود: هل صحبَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ليلةَ الجنّ منكم أحدٌ؟ فقال: ما صحبه منّا أحد، ولكنّا قد فقدناه ذاتَ ليلة، فقلنا: اغْتِيلَ؟ اسْتُطِير؟ ما فعل؟ قال: فبِتْنا بشرِّ ليلةٍ باتَ

(٤١٤٧) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٧١٧.

(٤١٤٨) إسناده صحيح. وهو مطول ٣٩٠٢، وقد سبق بهذا الإسناد ٣٦٠٨.

(٤١٤٩) إسناده صحيح. ورواه مسلم ١: ١٣١ من طريق داود عن عامر، وهو الشعبي، به. وكذلك رواه الترمذي ٤: ١٨٣ وقال: «حديث حسن صحيح». وروى أبو داود ١: ٣٢ قطعة مختصرة منه. وانظر ٣٧٨٨، ٣٨١٠. وانظر أيضاً نصب الراية ١: ١٣٩ — ١٤١. اغتيل: من الغيلة، وهي «فعلة» بكسر أولها، من الاغتيال، وهو أن يخدع ويقتل في موضع لا يراه فيه أحد. استطير: أي ذهب به بسرعة، كأن الطير حملته. وكلا الفعلين مبني لما لم يسم فاعله.

بها قوم ، فلما كان في وجه الصبح ، أو قال : في السحر ، إذا نحن به يجيء من قِبَلِ حِرَاء ، فقلنا : يا رسول الله ، فذكروا الذي كانوا فيه ، فقال : إنه أتاني داعي الجن ، فأتيتُهم فقرأتُ عليهم ، قال : فانطلقَ بنا فأراني آثارَهم وآثارَ نيرانهم ، قال : وقال الشعبي : سألوه الزاد ، قال ابن أبي زائدة : قال عامر : فسألوه ليلتئذٍ الزادَ ، وكانوا من جنّ الجزيرة ، فقال : كل عظم ذُكر اسمُ الله عليه يقع في أيديكم أوْفَرَ ما كان عليه لحماً ، وكل بَعْرةٍ أو رَوْثةٍ عَلَفٌ لدوابّكم ، فلا تستنجوا بهما ، فإنهما زادُ إخوانكم من الجنّ .

٤١٥٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحَكَمَ عن إبرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد : أنه حج مع عبد الله ، وأنه رمَى الجمرةَ بسبع حصيات ، قال : وجعل البيتَ عن يساره ، ومنًى عن يمينه ، وقال : هذا مَقَامُ الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة .

٤١٥١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحَكَم قال سمعت ذَرًّا يحدّث عن وائل بن مَهَانة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال للنساء : تصدَّقْنَ ، فإنكن أكثرُ أهل النار ، فقالت امرأةٌ ليست من عِلْيَة النساء أو من أعقلهنّ : يا رسول الله ، فيمَ ؟ أو لِمَ ؟ أو بِمَ ؟ قال : إنكن تُكثرنَ اللعنَ ، وتَكفرن العشير .

٤١٥٢ حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثني الحكم عن ذَرٍّ عن وائل بن

(٤١٥٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١١٧ .
(٤١٥١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٢ .
(٤١٥٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

مهانة من تَيْم الرِّبَاب من أصحاب عبد الله ، عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء : تصدقْن ، فإنكن أكثر أهل النار ، فقالت امرأةٌ ليست من عِلْيَـة النساء : فِيمَ ؟ وبِمَ ؟ ولِمَ ؟ فذكر الحديث .

٤١٥٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا وائل يقول : سمعت عبد الله يقول ، قلت : أنتَ سمعتَه من عبد الله ؟ قال : نعم ، وقد رَفَـعه ، قال : لا أحدَ أغْيرُ من الله عز وجل ، ولذلك حَرَّم الفواحشَ ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحدَ أحبُّ إليه المدحُ من الله عز وجل ، ولذلك مَدَح نفسَه .

٤١٥٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة أنه سمع أبا وائل يحدّث : أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود فقال : إني قرأتُ المفصَّلَ كلَّه في ركعةٍ ، فقال عبد الله : هذًّا كهَذِّ الشعر ؟ ! لقد عرفتُ النظائرَ التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَـقْرِنُ بينهنَّ ، قال : فذكر عشرين سورةً من المفصَّل ، سورتين سورتين في كل ركعة .

٤١٥٥ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة عن سعد بن إبرهيم عن أبي عُبيدة ، قال حجاج في حديثه : سمعت أبا عبيدةَ ، عن أبيه عبد الله بن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قعد في الركعتين الأُولَيَيْن كأنه

(٤١٥٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٤٤ .

(٤١٥٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٦٢ .

(٤١٥٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٤٠٧٤ .

على الرَّضْف ، قلت لسعد : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم ، قال حجاج : قال شعبة : كان سعدٌ يحرِّك شفتَيْه بشيء ، فقلت : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤١٥٦ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة ، ويزيد أخبرنا المسعودي ، عن سِماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ، قال حجاج : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ، قال يزيد : جَمَعَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ونحن أربعون ، فكنتُ في آخر من أتاه ، قال : إنكم منصورون ومصيبون ومفتوحٌ لكم ، فمن أدرك ذلك فليتَّقِ الله ، وليأمُرْ بالمعروف ، ولْيَنْهَ عن المنكر ، ومن كذب عليَّ متعمداً فليتبوَّأْ مقعده من النار ، قال يزيد : ولْيَصِلْ رَحِمَه .

٤٣٧
١

٤١٥٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة، وعبد الرزَّاق أخبرنا إسرائيل، عن سماك بن حرب عن عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ، قال عبد الرزاق : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : نَضَّرَ الله امرءًا سمِعَ منّا حديثاً فحفظه حتى يُبَلِّغَه ، فرُبَّ مُبَلَّغٍ أحفظُ له من سامعٍ .

٤١٥٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، وحجاج قال حدثني شعبة ،

(٤١٥٦) إسناداه صحيحان . وهو مختصر ٣٨٠١ .

(٤١٥٧) إسناداه صحيحان . ورواه الترمذي ٣ : ٣٧٢ من طريق الطيالسي عن شعبة ، وقال : «حديث حسن صحيح» . ونسبه شارحه أيضاً لابن ماجة وابن حبان.

(٤١٥٨) إسناده صحيح . عقبة بن وساج ، بفتح الواو وتشديد السين المهملة ، بن حصن الأزدي : تابعي ثقة ، وثقه ابن معين وغيره ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣١٨ ، وقال أبو داود: « لم يحدث عنه إلا قتادة »، وهذا

قال حجاج : قال : سمعت عُقْبة بن وَسَّاج عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : فضل صلاة الرجل في الجميع على صلاتِه وحدَه خمسٌ وعشرون درجةً ، قال حجاج : ولم يرفعْهُ شعبةُ لي ، وقد رفعه لغيري ، قال : أنا أهاب أن أرفعه ، لأن عبد الله قلَّما كان يرفعُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

٤١٥٩ حدثنيه بهز حدثنا همَّام أخبرنا قتادة عن مُوَرِّقٍ عن أبي الأحوص الجُشَمِيّ عن ابن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفضِّل صلاةَ الجميع على صلاة الرجل وحدَه بخمس وعشرين صلاةً ، كلُّها مثلُ صلاته .

٤١٦٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحق يحدث عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود أنه قال : إن محمداً صلى الله عليه وسلم عُلِّمَ فواتحَ الخير وجوامِعَه وخواتِمَه ، فقال : إذا قعدتم في كل ركعتين فقولوا : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم ليتخَيَّرْ أحدُكم من الدعاء أعجبَه إليه ، فلْيَدْعُ به ربَّه عز وجل ، وإن محمداً صلى الله عليه وسلم قال : ألا أُنبِّئكم ما العَضْهُ ؟ قال : هي النميمة ، القالةُ بين

وهم ، فقد سمع منه شعبة وحدث عنه ، كما هنا . وقد سبق الكلام على تحرز شعبة من رفع بعض الحديث ، وأن هذا لا يكون علة له ، في ٤١٢٨ . والحديث مكرر ٣٥٦٤ ، ٣٥٦٧ .

(٤١٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله بمعناه . مورق : هو العجلي . وانظر ٤٣٢٣ .

(٤١٦٠) إسناده صحيح . وهو في الحقيقة ثلاثة أحاديث : حديث التشهد ، وقد سبق مراراً ، منها ٣٨٧٧ ، ٤١٠١ ، وحديث الحض على الصدق ، وقد سبق مراراً أيضاً ، منها ٤١٠٨ ، وحديث العضه ، وقد رواه مسلم ٢ : ٢٨٩ من

الناس ، و إن محمداً صلى الله عليه وسلم قال : إن الرجل يَصْدُق حتى يُـكتبَ صدِّيقاً ، ويكذبُ حتى يكتبَ كذاباً .

٤١٦١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لو كنت متخذاً من أمتي أحداً خليلاً لاتّخذتُ أبا بكر .

٤١٦٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقول : اللهم إني أسألك الهُدى ، والتقى ، والعفاف ، والغنى .

٤١٦٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحق عن الأسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يقرأ هذا الحرف (هل من مُدَّكر) .

٤١٦٤ حدثنا محمد بن جعفر وعفان قالا حدثنا شعبة عن أبي إسحق ،

طريق محمد بن جعفر عن شعبة ، بهذا الإسناد . العضه ، بفتح العين وسكون الضاد المعجمة : فسر في الحديث ، وقال ابن الأثير : « هكذا روي في كتب الحديث ، والذي جاء في كتب الغريب : ألا أنبئكم ما العضة ، بكسر العين وفتح الضاد » ! ولا أدري لم هذا التكلف ؟ والعضه ، بالفتح ثم السكون : مصدر « عضه يعضه » ، وهو مصدر قياسي ثابت في المعاجم .

(٤١٦١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٣٦ .

(٤١٦٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٣٥ .

(٤١٦٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٠٥ .

(٤١٦٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٠٥ .

قال عفان : أخبرنا أبو إسحق عن الأسود ، وقال محمد : عن أبي إسحق قال سمعت الأسود يحدّث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قرأ النجم، فسجد بها ، وسجد من كان معه ، غير أن شيخاً أخذ كفاً من حصَى أو تراب فرفعه إلى جبهته، وقال : يكفيني هذا ! قال عبد الله : لقد رأيتُه بعدُ قُتل كافراً .

٤١٦٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : مَرّ بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصلي ، فقال : سَلْ تُعْطَهْ يا ابنَ أم عبدٍ ، فقال عمر : فابتدرتُ أنا وأبو بكر ، فسبقني إليه أبو بكر ، وما استبقْنا إلى خيرٍ إلاّ سبقني إليه أبو بكر ، فقال: إن من دعائي الذي لا أكاد أن أدَعَ ، اللهم إنّى أسألك نعيماً لا يَبيد ، وقرة عينٍ لا تَنْفَد ، ومرافقة النبي محمدٍ في أعلى الجنةِ ، جنة الخُلْد .

٤١٦٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، ويحيى عن شعبة ، عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله أنه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبةٍ نحواً من أربعين ، قال : أترضَوْن أن تكونوا ربع أهل الجنة ؟ قال : قلنا : نعم ، قال : أترضون أن تكونوا ثُلث أهل الجنة ؟ فقلنا : نعم ، فقال : والذي نفس محمد بيده ، إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة ، وذاك أن الجنة لا يدخلها إلا نفسٌ مسلمةٌ ، وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود ، أو الشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر .

٤٣٨ / ١

(٤١٦٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٦٦٢ ومطول ٣٧٩٧ . وانظر ٤٢٥٥ ، ٤٣٤٠ .

(٤١٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦١ .

٤١٦٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن سَـلِمة يقول : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : أُوتي نبيكم صلى الله عليه وسلم مفاتيحَ كل شيء غيرَ الخَمْسِ : (إن الله عنده علم الساعة ، و ينزّل الغيث ، و يعلم ما في الأرحام ، وما تدري نفسٌ ماذا تـكْسِبُ غداً ، وما تدري نفسٌ بأيّ أرض تموت ، إن الله عليم خبير) قال : قلت له : أنت سمعتَه من عبد الله ؟ قال : نعم ، أكثر من خمسين مرةً .

٤١٦٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت يحيى بن الجبّر قال سمعت أبا ماجد ، يعني الحنفي ، قال : كنت قاعداً مع عبد الله ، قال : إني لأذكر أوّلَ رجل قَطَعه ، أُتي بسارق فأمر بقطعه ، وكأنما أُسِفَّ وجهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : قالوا : يا رسول الله ، كأنك كرهتَ قَطْعَه ؟ قال : وما يمنعني ؟ لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم ، إنه ينبغي للإمام إذا انتهَىٰ إليه حدٌّ أن يقيمه ، إن الله عز وجل عَفُوٌّ يحبُّ العفو (وليعفوا وليصفحوا ، ألا تحبون أن يغفر الله لـكم ، والله غفور رحيم) .

٤١٦٩ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا سفيان عن يحيى بن عبد الله التيمي عن أبي ماجد الحنفي ، فذكر معناه ، وقال : كأنما أُسِفَ وجهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : ذُرَّ عليه رَمَادٌ .

(٤١٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٥٩ .

(٤١٦٨) إسناده ضعيف ، لجهالة أبي ماجد الحنفي . والحديث مضى بنحو معناه ٣٧١١ ، ٣٩٧٧ .

(٤١٦٩) إسناده ضعيف . وهو مكرر ما قبله . يحي بن عبد الله التيمي : هو يحي بن عبد الله بن الحرث الجابر ، أو المجبر ، التيمي ، سبق توثيقه ٢١٤٢ .

٤١٧٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سَلَمة بن كُهَيل عن إبراهيم بن سُويد ، وكان إمامَ مسجد علقمةَ بعدَ علقمة ، قال : صلى بنا علقمة الظهر ، فلا أدري أصلى ثلاثاً أم خمساً ، فقيل له ، فقال : وأنت يا أعور ؟ فقلت : نعم ، قال : فسجد سجدتين ، ثم حدّث علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثلَ ذلك .

٤١٧١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، وحجاج عن شعبة ، عن سَلمة بن كُهيل عن عيسى الأسدي عن زِرّ عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الطِّيَرة من الشرك ، وما منّا إلاَّ ، ولكن الله يُذهبُه بالتوكل .

٤١٧٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جابر عن أبي الضُّحَى عن مسروق عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان يسلم عن يمينه وعن شماله ، حتى أرى بياض وجهه ، فما نسيتُ بعدُ فيما نسيتُ : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله .

(٤١٧٠) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٥٩ من طريق الحسن بن عبيد الله عن إبرهيم بن سويد ، مطولا . وقوله « لا أدري أصلى ثلاثاً أم خمساً » الظاهر أن الشك من سلمة بن كهيل ، فإن الحسن بن عبيد الله جزم في روايته بأنه صلى خمساً ، ولم يشك . وقوله « وأنت يا أعور » مختصر ، يوضحه سياق الحسن بن عبيد الله : « فلما سلم قال القوم : يا أبا شبل ، قد صليت خمساً ؟ قال : كلا ، ما فعلتُ ، قالوا : بلى ، وكنت في ناحية القوم ، وأنا غلام ، فقلت : بلى ، قد صليتَ خمساً ، قال لي : وأنت أيضاً يا أعور تقول ذلك ؟ قال : قلت : نعم » . وانظر ٤٠٣٢ .

(٤١٧١) إسناده صحيح . عيسى الأسدي : هو عيسى بن عاصم . والحديث مكرر ٣٦٨٧ .

(٤١٧٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٥٥ .

٤١٧٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور وسليمان عن إبرهيم عن عَبيدة السلماني عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : خيركم قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يَخْلُف قومٌ تسبق شهاداتُهم أيمانَهم ، وأيمانُهم شهاداتِهم .

٤١٧٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال : كَتب إليَّ منصور وقرأتُه عليه ، قال : حدثني إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةً ، لا أدري زاد أم نقص ، إبرهيمُ القائلُ ، لا يدري علقمةُ قال زاد أو نقص أو عبدُ الله ، ثم استقبلَنا ، فحدَّثْناه بصنيعه ، فثنى رجله واستقبل القبلة ، وسجد سجدتين ، ثم أقبل علينا بوجهه ، فقال : لو حدَث في الصلاة شيء لأنبأتُكموه ، ولكن إنما أنا بشر ، أنسَى كما تنْسَوْن ، فإن نَسِيتُ فذَكِّروني ، وأيُّكم مَّا شَكَّ في صلاته فلْيَتَحَرَّ أقربَ ذلك للصواب فلْيُتِمَّ عليه ويُسَلِّمْ ، ثم يَسْجُدْ سجدتين .

٤١٧٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجَ اثنان دونَ صاحبهما ، أَجْلَ يُحْزِنُه ، ولا تباشر المرأةُ المرأةَ أَجْلَ تنعَتَها لزوجها .

(٤١٧٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٣٠ . سليمان : هو الأعمش .

(٤١٧٤) إسناده صحيح . إبرهيم : هو ابن يزيد النخعي . والحديث مطول ٤٠٣٢ . وانظر ٤١٧٠ .

(٤١٧٥) إسناده صحيح . وهو حديثان : حديث المناجاة ، مضى مراراً ، آخرها ٤١٠٦ ، وحديث المباشرة ، مضى ٣٦٠٩ ، ٣٦٦٨ . « أجل يحزنه » و « أجل تنعتها » أي من أجل ذلك ولأجله ، قال ابن الأثير : « والكل لغات ، وتفتح همزتها وتكسر » .

٤١٧٦ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : بئسما لأحدكم ، أو بئسما لأحدهم ، أن يقول : نَسِيتُ آيةَ كَيْتَ وكيت ، بل هو نُسِّيَ ، واستذكروا القرآن ، فإنه أسرَعُ تفَصِّياً من صدور الرجال من النَّعَمِ بعُقُلِه ، أو منْ عُقُلِه

٤٣٩
١

٤١٧٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله قال : كنا نقول : السلام على فلان وفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، فإنكم إذا قلتم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين سلّمتم على كل عبدٍ صالح في الأرض وفي السماء .

٤١٧٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور وزُبيد عن أبي وائل عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : سباب المؤمن فِسْق ، وقتاله كفر . قال في حديث زُبيد : سمعتُ أبا وائل .

٤١٧٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حدثني رُكَيْن قال سمعت القاسم بن حسّان يحدث عن عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الله بن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره عشراً ، الصفرة ، وتغيير الشيب ، وجرّ

(٤١٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢٠ ومطول ٤٠٨٥ .

(٤١٧٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٠١ . وانظر ٤١٦٠ .

(٤١٧٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٦ .

(٤١٧٩) إسناده صحيح . وهومكرر ٣٦٠٥ ، ٣٧٧٤ .

الإزار ، وخاتم الذهب ، أو قال : حلقة الذهب ، والضرب بالـكِعَاب ، والتبرج بالزينة في غير محلها ، والرُّقَى إلا بالمعوِّذات ، والتمائم ، وعزل الماء ، وإفساد الصبيّ من غير أن يحرِّمَه .

٤١٨٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شُعبة عن مُغيرة قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : أنا فَرَطُـكم على الحوض ، ولَيُرْفَعَنَّ لي رجال منكم ، ثم لَيُخْتَلَجُنَّ دوني ، فأقول : يارب ، أصحابي؟ فيقال لي : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدَك .

٤١٨١ حدثنا حجاج حدثنا شعبة عن أبي التيَّاح عن رجل من طيِّئ

(٤١٨٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٢.

(٤١٨١) في إسناديه نظر ، وأحدهما ضعيف ، لجهالة الرجل من طيء ، والآخر صحيح على بحث فيه . وقد أفاض الحافظ في التعجيل ٤٧٨ — ٤٧٩ في تحقيق هذين الإسنادين مع الإسنادين ٤١٨٤ ، ٤١٨٥ ، فأفاد وأجاد في بعض ، وأخطأ في بعض . وسننقل كلامه بحروفه ، ثم نعقب عليه بما نراه الصواب ، إن شاء الله .

قال الحافظ : « أبو حمزة عن أخرم الطائي عن أبيه عن ابن مسعود رضي الله عنه ، وأبو حمزة عن أبيه عن ابن مسعود رضي الله عنه . [يشير بهذا إلى ٤١٨٥] ، وعن شعبة : لايدري من هما ، وقال ابن شيخنا في كل منهما : لايعرف . قلت: [القائل ابن حجر] : قال أحمد : حدثنا حجاج حدثنا شعبة عن أبي التياح عن رجل من طيء عن عبد الله قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التبقر في الأهل والمال ، قال : فقال أبو حمزة ، وكان جالساً عنده : نعم ، حدثني أخرم الطائي عن أبيه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال عبد الله : وكيف وأهل براذان ، وأهل بالمدينة ، وأهل بكذا ؟! قال شعبة : فقلت لأبي التياح : ما التبقر ؟ قال : الـكثرة . وأخرجه أحمد أيضاً عن محمد بن جعفر عن شعبة سمعت أبا حمزة يحدث "عن ابن الأخرم" عن أبيه ، [يريد الإسناد ٤١٨٥ ولـكن ليس فيه في الأصلين هنا قوله "عن ابن الأخرم"

عن عبد الله قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التبقُّر في الأهل والمال ، فقال أبوجمرة ، وكان جالساً عنده : نعم ، حدثني أخرم الطائي عن أبيه عن عبد الله

والظاهر أنه زيادة من الحافظ لتوضيح الإسناد] ، فالحاصل : أن أبا حمزة زاد لشعبة في الإسناد قوله : عن أبيه ، بخلاف أبي التياح ، فإنه قال : عن رجل من طيء عن عبد الله ، ولم يقل " عن أبيه " ، والضمير في الرواية لابن الأخرم ، لا لأبي حمزة . فأما أبو حمزة فإنه يعرف بجار شعبة ، واسمه عبد الرحمن ، واختلف في اسم أبيه ، وله ترجمة في التهذيب [٦ : ٢١٩] ، وليست له رواية في التهذيب عن أبيه . وجزم ابن شيخنا في ترجمة أخرم الطائي في الهجرة أن أبا حمزة هذا هو ميمون الأعور ، وليس كما قال ، مع أنه ناقض ذلك هنا ، فقال : لايعرف ! وميمون الأعور معروف !! وهو من رجال التهذيب . ، فلا يستدرك . وقد روى المتن غيرشعبة فجوَّد الإسناد ، أخرجه أحمد أيضاً [المسند٣٥٧٩، ٤٠٤٨، ٤٢٣٤] والترمذي من رواية الأعمش عن شمر بن عطية عن المغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن عبد الله ، فذكر الحديث ، ولفظه : لا تتخذوا الضيعة فترغبوا فى الدنيا . وعلى هذا فابن الأخرم في رواية شعبة ، هو : المغيرة بن سعد بن الأخرم ، نسب إلى جده ، وأبوه على هذا ، هو : سعد بن الأخرم » .

ونستدرك على هذا بأن الحافظ ابن حجر تبع الحافظ الحسيني ، فساق الكلام كله على أن الذي حدث شعبة في مجلس أبي التياح هو « أبو حمزة » بالحاء المهملة والزاي ، وجعله هو المعروف بجار شعبة . وهو عندي وهم ، فإن نسختي المسند : ح وهي قليلة الغلط ، وك وهي صحيحة متقنة الضبط ، ثبت فيهما « أبو جمرة » بالجيم والراء ، هنا وفي ٤١٨٥ ، بل وضع في ك على الراء علامة الإهمال ، التي كان يضعها الناسخون القدامى المتقنون . فهو إذن « أبو جمرة نصر بن عمران الضبعي » ، وهو وأبو التياح يزيد بن حميد الضبعي كانا شيخي شعبة ، متعاصران ، ماتا في سنة ٢١٨ أو مات أحدهما قبل الآخر بقليل ، وقد روى أبو جمرة نصر عن أبي التياح . وأما أبو حمزة جار شعبة فلم أجد ما يدل على أنه لقى أبا التياح أو روى عنه . ولعل الاسم ثبت مصحفاً من الجيم والراء إلى الحاء والزاي ، في بعض نسخ المسند التي وقعت للحافظين أولأحدهما ، أو لابن شيخهما ، فأوجبت هذا الوهم الذي تبع فيه بعضهم بعضاً .

وأما « أخرم الطائي » فقد اضطربت الرواية عن شعبة فيه ، فتراه يقول هنا في

عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال عبد الله : فكيف بأهلٍ براذانَ وأهلٍ بالمدينة وأهل كذا [وأهل كذا] ؟ قال شعبة : فقلتُ لأبي التيّاح : ما التبقّر ؟ فقال : الكثرة .

٤١٨٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن إسمعيل بن رجاء قال سمعت عبد الله بن أبي الهُذَيل يحدث عن أبي الأحوص قال : سمعت عبد الله بن مسعود يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لو كنتُ متخذاً خليلاً لاتّخذت أبا بكر خليلاً ، ولكنه أخي وصاحبي ، وقد اتخذ اللهُ عز وجل صاحبَكم خليلاً .

٤١٨٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل عن أبي وائل عن عبدالله قال : وأَحْسِبه رفَعَه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : بين يَدَي الساعةِ

هذا الإسناد « أخرم الطائي عن أبيه عن عبد الله » ويقول في ٤١٨٤ « ابن الأخرم رجل من طيء عن عبد الله بن مسعود » ، وترى في التعجيل ٢٥ : « أخرم بن أبي أخرم الطائي عن أبيه عن ابن مسعود ، وعنه أبو حمزة ، مجهول . قلت [القائل ابن حجر] : الصواب في الرواية عن أبي حمزة واسمه عبد الرحمن : عن أبي أخرم ، كما سأذكر تحقيق ذلك في ترجمة أبي حمزة في الكنى » . يشير إلى ما نقلنا عنه آنفاً . وأكبر ظني أن الاضطراب فيه إنما جاء من شعبة ، إذ سمعه من أبي جمرة عرضاً في المذاكرة في مجلس أبي التياح ، والظاهر أنه لم يتثبت فيه . وقد أثبته وجوده — كما قال الحافظ فيما مضى — الأعمش في روايته عن شمر بن عطية « عن المغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه عن ابن مسعود » . فهذه هي الرواية الصحيحة التي لا اضطراب فيها ولا وهم ، وقد تابعه عليها قيس بن الربيع عن شمر ، عند يحيى بن آدم في الخراج ، كما أشرنا إليه في ٣٥٧٩ ، ٤٠٤٨ . والحمد لله . وانظر مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥١ .

(٤١٨٢) إسناده صحيح . إسمعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيدي : ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٣/١/١ . والحديث مطول ٤١٦١ .

(٤١٨٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٥ ، ٣٨١٧ ، ٣٨٤١ ، ولكنه فيها

أيامُ الهَرْج ، أيامٌ يزول فيها العلم ، ويظهر فيها الجهل ، فقال أبو موسى : الهرجُ بلسان الحَبَش : القتل .

٤١٨٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي التَّيَّاح عن ابن الأخْرَم ، رجل من طيء ، عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نهى عن التبقُّر في الأهل والمال .

٤١٨٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال : سمعت أبا جمرة يحدث عن أبيه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : وقال عبد الله : كيف مَنْ له ثلاثةُ أهلين ، أهل بالمدينة ، وأهل بكذا ، وأهل بكذا .

٤١٨٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، وحجاج حدثنا شعبة ، عن الوليد بن العَيْزار ، قال حجاج : سمعت أبا عمرو الشَّيباني ، وقال محمد : عن أبي عمرو الشيباني ، قال : حدثنا صاحبُ هذه الدار ، وأشار بيده إلى دار عبد الله ، وما

كلها من حديث ابن مسعود وأبي موسى الأشعري ، والرواة هناك جزموا برفعه ، لم يشكوا كما شك شعبة . وظاهر تلك الروايات أن تفسير الهرج مرفوع أيضاً ، ولكن هذه الرواية فيها انه من كلام أبي موسى ، ولعله مما شك شعبة في رفعه .

(٤١٨٤) إسناده ظاهره الانقطاع . وقد فصلنا القول فيه في ٤١٨١ .

(٤١٨٥) إسناده صحيح ، على اضطراب شعبة فيه ، وهو تتمة للحديث الذي قبله . هما في ٤١٨١ حديث واحد بإسنادين ، وجعلا هنا حديثين . وقول شعبة هنا « سمعت أبا جمرة يحدث عن أبيه عن عبد الله » : ليس على ظاهره ، كما بينه الحافظ فيما نقلنا عنه في ٤١٨١ ، بل هو يريد أن أبا جمرة خالف أبا التياح ، فحدث «عن ابن الأخرم الطائي عن أبيه » فقوله هنا « يحدث » يريد : يحدث بهذا الحديث عن ابن الأخرم ويقول فيه « عن أبيه » ، فالضمير في « أبيه » لابن الأخرم ، لا لأبي جمرة .

(٤١٨٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٩٠ ، ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ .

سَمّاه لنا ، قال : سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّ العمل أحبُّ إلى الله عز وجل ؟ فقال : الصلاةُ على وقتها ، قال الحجاج : لوقتها ، قال : ثم أيٌّ ؟ قال : ثم برُّ الوالدين ، قال : ثم أيٌّ ؟ قال : ثم الجهاد في سبيل الله ، ولواستزدتُه لزادني .

٤١٨٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا يزال الرجل يَصْدُق ويتحرَّى الصدقَ حتى يُكتبَ صِدِّيقاً ، ولا يزال الرجل يكذب و يتحرَّى الكذبَ حتى يُكتبَ كذّاباً .

٤٤٠ / ١

٤١٨٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله أنه قال : إني لأُخبَرُ بجماعتكم ، فيمنعُني الخروجَ إليكم خشيةُ أن أمِلَّكم ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَخَوَّلنا في الأيام بالموعظة ، خشيةَ السآمة علينا .

٤١٨٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان ومنصور وحماد والمغيرة وأبي هاشم عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال في التشهد : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله .

(٤١٨٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٩٥ . وانظر ٤١٦٠ .

(٤١٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٤١ ومكرر ٤٠٦٠ .

(٤١٨٩) إسناده صحيح . أبو هاشم : هو الرماني الواسطي . والحديث مختصر ٤١٧٧ .

٤١٩٠ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : قال إذا كنتم ثلاثة فلا يَنتَجِي اثنان دون واحد ، ولا تباشرِ المرأةُ المرأةَ فتنعتَها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها ، قال : أُرَى منصوراً قال : إلا أن يكونَ بينهما ثوب .

٤١٩١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثة ، فذكر معناه .

٤١٩٢ حدثنا عبد الرحمن حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عُبيد الله عن إبرهيم بن سُويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمسى قال : أمْسَينا وأمسى المُلكُ لله ، والحمد لله ، لا إله إلا الله وحدَه لاشريك له .

٤١٩٣ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني ، فإن الشيطان لا يتمثَّل بمثلي .

(٤١٩٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٧٥ .

(٤١٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤١٩٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٣١٧ مطولا عن قتيبة بن سعيد عن عبد الواحد بن زياد . ورواه هو وأبوداود ٤ : ٤٧٧ مطولا أيضاً بأسانيد من طريق الحسن بن عبيد الله . قال المنذري : « وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي » .

(٤١٩٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٥٩ ، ٣٧٩٩ .

٤١٩٤ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن سلمة عن عيسى بن عاصم عن زِرّ بن حُبَيش عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الطِّيَرة شِرْك ، الطيرة شرك ، ولكنّ الله عز وجل يُذهبه بالتوكل .

٤١٩٥ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي قيس عن هُزَيْل قال : جاء رجل إلى أبي موسى وسَلْمان بن ربيعة ، فسألهما عن ابنةٍ وابنةِ ابنٍ وأخت ؟ فقالا : للابنة النصف ، وللأخت النصف ، وائتِ عبدَ الله ، فإنه سيتابعنا ، فأتى عبد الله فأخبره ، فقال : قد ضللتُ إذن وما أنا من المهتدين ، لأقضِينّ فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو قال : قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كذا قال سفيان ، للابنة النصف ، ولابنة الابن السّدسُ ، وما بقي فللأخت .

٤١٩٦ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا ينبغي لأحد أن يكونَ خيراً من يونس بن متّى .

٤١٩٧ وحدثناه أبو أحمد الزبيري بإسناده ، قال : لا يقولَنّ أحدُكم إني خير من يونس بن متّى .

٤١٩٨ وحدثناه عبد الرحمن حدثنا سفيان عن عُمارة بن القَعْقاع قال

(٤١٩٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧١ .
(٤١٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩١ ، ٤٠٧٣ .
(٤١٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٣ .
(٤١٩٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .
(٤١٩٨) إسناده ضعيف ، لجهالة راويه عن ابن مسعود . عمارة بن القعقاع

حدثنا أبو زُرْعة حدثنا صاحبٌ لنا ، عن عبد الله بن مسعود قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لا يُعْدي شيءٌ شيئاً ، فقام أعرابي فقال : يا رسول الله ، النُّقْبَة من الجرب تكون بمِشْفَر البَعير أو بذَنَبه في الإبل العظيمة فتَجْرَبُ كلها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فما أجْرَبَ الأوَّلَ ؟ ! لا عَدْوَى ، ولا هامةَ ، ولا صَفَر ، خلق الله كلَّ نفسٍ فكتبَ حياتَها ومصيباتِها ورزقَها .

٤١٩٩ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : صليتُ وقمتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ذاتَ ليلة ، فلم يزلْ قائماً حتى هَمَمْتُ بأمر سَوْء ! قال : قلنا : ماهممتَ ؟ قال : هممتُ أن أجلسَ وأدعَه ! !

٤٢٠٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبا وائل ٤٤١/١

بن شبرمة الضبي : ثقة ، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣٦٨/١/٣ – ٣٦٩ . أبو زرعة بن عمرو بن جرير : اشتهر بكنيته ، واختلف في اسمه ، والراجح أنه « هرم » ، وهو الذي جزم به البخاري وترجمه به في الكبير ٢٤٣/٢/٤ – ٢٤٤ ، وكذلك جزم به أحمد في المسند ، فيما يأتي ٨٩٦٨ ، وكان أبو زرعة من علماء التابعين ، وثقه ابن معين وغيره ، وصاحبه هذا الذي حدثه عن ابن مسعود لم يعرف ، ولا ذكره الحافظ في المبهمات ، لا في التهذيب ، ولا في التعجيل ، فيستدرك عليه . والحديث رواه الترمذي ٣ : ٢٠٠ عن بندار عن عبدالرحمن بن مهدي بهذا الإسناد . وقد مضى معناه من حديث ابن عباس بإسنادين صحيحين ٢٤٢٥ ، ٣٠٣٢ . وانظر ١٥٠٢ ، ١٥٥٤ . النقبة ، بضم النون وسكون القاف : قال ابن الأثير : « أول شيء يظهر من الجرب ، وجمعها نقب ، بسكون القاف ، لأنها تنقب الجلد ، أي تخرقه » .

(٤١٩٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٣٧ .

(٤٢٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٧٤ .

يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن أول مايُحكم بين العباد في الدماء .

٤٢٠١ حدثنا محمد بن جعفر وعفان قالا حدثنا شعبة عن سليمان ، قال عفان حدثنا سليمان ، عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لكل غادرٍ لواء يوم القيامة ، قال ابن جعفر : يقال : هذه غَدْرَةُ فلانٍ .

٤٢٠٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لكل غادر لواء يوم القيامة ، قال ابن جعفر يقال : هذه غَدْرة فلان .

٤٢٠٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله قال : كأنّي أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يَحكي نبيًّا ، قال : كان قومُه يضربونه حتى يُصْرَع ، قال : فيَمسح جبهتَه ويقول : اللهم اغفر لقومي ، إنهم لا يعلمون .

٤٢٠٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل قال : قال عبد الله : قَسَم رسول الله صلى الله عليه وسلم قَسْماً ، فقال رجل :

(٤٢٠١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٥٩ .

(٤٢٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله بإسناده ، إلا أنه لم يذكر هنا « وعفان » . وهذا الإسناد لم يذكر فى ك ، ولعل إثباته في ح خطأ من الناسخين ، إذ لا داعي له مع الإسناد قبله .

(٤٢٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٠٧ . وانظر ٤٣٣١ .

(٤٢٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٤٨ . وانظر ٤٣٣١ .

إن هذه لَقِسْمَةٌ ما أُريدَ بها وجهُ الله ! قال : فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرتُ ذلك له ، فاحمرّ وجهُه ، قال شعبة : وأظنه قال : وغضب ، حتى وَدِدتُ أني لم أخبره ، قال شعبة : وأحسبه قال : يرحمنا الله وموسى ، شك شعبة في « يرحمنا الله وموسى » ، قد أُوذي بأكثرَ من هذا فصَبَر ، هذه ليس فيها شك ، « قد أُوذي بأكثر من ذلك فصَبَر » .

٤٢٠٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت إبرهيم التيمي عن الحرث بن سُوَيد عن عبد الله قال : دخلتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يُوعَك ، فقلت : يا رسول الله ، إنك تُوعَك وَعْكاً شديدًا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أُوعَك وَعْكَ رجلين منكم ، قلت : بأنّ لك أجرين ؟ قال : نعم ، أو أجَلْ ، ثم قال : ما من مسلمٍ يُصيبه أذًى ، شوكةٌ فما فوقَها ، إلا حَطَّ الله عز وجل عنه خطاياه كما تَحُتُّ الشجرةُ ورقها .

٤٢٠٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان ومنصور عن أبي الضحَى عن مسروق عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لمَّا رأى قريشاً قد استَعْصَوْا عليه قال : اللهم أَعِنّي عليهم بسبعٍ كسبع يوسفَ ، قال : فأخَذَتْهم السَّنَةُ حتى حَصَّتْ كل شيء ، حتى أكلوا الجلودَ والعظام ، وقال أحدهما : حتى أكلوا الجلود والميْتة ، وجعل يَخرج من الرجل كهيئة الدخان ، فأتاه أبو سفيان فقال : أيْ محمد ، إن قومك قد هلكوا ، فادْعُ الله عز وجل أن يكشفَ عنهم ،

(٤٢٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦١٨ ، ٣٦١٩ . الوعك : الحمى ، وقيل : ألمها ، وقد وعكه المرض وعكا ، ووعك فهو موعوك . قاله ابن الأثير .

(٤٢٠٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٠٤ .

قال : فدعا ، ثم قال : اللهم إنْ يعودوا فَعُدْ ، هذا في حديث منصور ، ثم قرأ هذه الآية (فارتقبْ يومَ تأتي السماءُ بدخَانٍ مبين) .

٤٢٠٧ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن حَكيم بن جُبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَن سأل وله ما يغنيه جاءتْ مسئلتُه يومَ القيامة خُدوشاً أو كُدوحاً في وجهه ، قالوا : يا رسول الله ، وما غِناه ؟ قال : خمسون درهماً أو حسابُها من الذهب .

٤٢٠٨ حدثنا وكيع حدثنا المسعودي عن عَمرو بن مُرّة عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مالي وللدنيا ، إنما مَثَلي ومَثَلُ الدنيا كمَثَل راكبٍ قال في ظل شجرةٍ في يومٍ صائفٍ ، ثم راح وتركها .

٤٢٠٩ حدثنا وكيع حدثنا عيسى بن دينار مولى خُزاعة عن أبيه عن عمرو بن الحرث بن المُصْطَلِق عن ابن مسعود قال : ما صُمْنا رمضانَ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعاً وعشرين أكثرُ مما صمنا ثلاثين .

٤٢١٠ حدثنا وكيع وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان عن عبد الله

(٤٢٠٧) إسناده ضعيف ، لضعف حكيم بن جبير ، والحديث مكرر ٣٦٧٥ بهذا الإسناد ، وفصلنا القول فيه هناك .

(٤٢٠٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٧٠٩ . « قال في ظل شجرة » : من القيلولة ، وهي الاستراحة نصف النهار وإن لم يكن معها نوم ، يقال « قال يَقيل قيلولة فهو قائل » .

(٤٢٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٧١ .

(٤٢١٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٦٦ .

بن السائب عن زَاذان عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال وكيع : إن لله في الأرض ملائكةً سَيّاحين ، يبلغوني من أمتي السلام .

٤٤٢/١

٤٢١١ حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة قال : قال عبد الله : أصلي بكم صلاةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرفع يديه في أوّل .

٤٢١٢ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين صَبْرٍ يَقتطعُ بها مالَ امرئٍ مسلم وهو فيها فاجرٌ لَقِيَ الله عز وجل وهو عليه غضبان ، قال : ونزلتْ هذه الآية (إن الذين يشترون بعهد الله وأيْمانهم ثمناً قليلاً) إلى آخر الآية .

٤٢١٣ حدثنا وكيع وحُميد الرُّؤَاسيَ قالا حدثنا الأعمش عن أبي وائل، قال حميد : شَقيق بن سَلَمة ، عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أول ما يُقضَى بين الناس يومَ القيامة في الدماء .

٤٢١٤ حدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال : سمعت أبا وائل ، فذكره .

(٤٢١١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٨١ .

(٤٢١٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٤٩ .

(٤٢١٣) إسناده صحيح . حميد الرؤاسي : هو حميد بن عبد الرحمن . والحديث مكرر ٤٢٠٠ .

(٤٢١٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله ، ومكرر ٤٢٠٠ بهذا الإسناد .

٤٢١٥ حدثنا وكيع حدثنا سفيان ، وعبد الرحمن عن سفيان ، عن زُبيد عن إبرهيم عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منّا مَن ضَرب الخدود وشقّ الجيوب ودعا بدَعْوَىٰ الجاهلية .

٤٢١٦ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن شَقيق عن عبد الله ، وعبد الرحمن عن سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وائل عن عبد الله ، قال : الجنة ، وقال وكيع : عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَلْجَنةُ أقربُ إلى أحدكم من شِرَاك نعله ، والنارُ مثلُ ذلك .

٤٢١٧ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن عَبِيدة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء قومٌ تَسبق شهادتُهم أيمانَهم ، وأيمانُهم شهادتَهم .

٤٢١٨ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن خُمَير بن مالك قال : قال عبد الله : قرأتُ من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورةً ، وإن زيدَ بن ثابت له ذُؤابة في الكتّاب .

٤٢١٩ حدثنا وكيع حدثنا بَشير بن سَلْمان عن سَيّار أبي الحكم عن

(٤٢١٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١١١ .

(٤٢١٦) إسناداه صحيحان . وهو مكرر ٣٩٢٣ .

(٤٢١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٧٣ .

(٤٢١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٠٦ ، ومكرر ٣٨٤٦ بهذا الإسناد . وانظر ٣٩٢٩ .

(٤٢١٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٦٩ ، ومكرر ٣٦٩٦ بهذا الإسناد ،

طارق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَن نزلتْ به فاقةٌ ، فأنزلها بالناس كان قَمِناً مِنْ أن لاَّ تُسَدَّ حاجتُه ، ومن أنزلها بالله عز وجل أتاه الله برزقٍ عاجل أو موت آجل .

٤٢٢٠ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن بَشِيرٍ أبي إسمعيل عن سيَّارٍ أبي حمزة ، فذكره . [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وهو الصواب « سيارٌ أبو حمزة » ، قال : وسيّار أبو الحكم لم يحدِّثْ عن طارق بن شهاب بشيء .

٤٢٢١ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن عُمارة بن عُمير الليثي عن وهب بن رَبيعه عن عبد الله قال : إني لمستتر بأستار الكعبة ، إذ دخل رجلان ، ثَقَفِيّان وخَتَنُهما قرشيٌّ ، أوقرشيّان وخَتَنُهما ثقفي ، كثيرةٌ شحومُ بطونهم ، قليلٌ فِقهُ قلوبهم ! فتحدثوا بحديثٍ فيما بينهم ، فقال أحدهم لصاحبه : أتُرَىٰ الله عَز وجل يسمع ما نقول ؟! قال الآخر : أُراه يَسمعُ إذا رفعْنا أصواتَنا ، ولا يسمعُ إذا خافَتْنا ! قال الآخر : لئن كان يسمع منه شيئًا إنه ليسمعُه كله ، فأتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم فذكرتُ ذلك له ، فأنزل الله عز وجل : (وما كنتم تَسْتَتِرون أن يشهدَ عليكم سمعُكم ولا أبصارُكم) الآية .

وفصلنا القول فيه هناك . قوله « أوموت آجل » في ح « عاجل » ، وأثبتنا ما في ك ، وهو الموافق للرواية الماضية في هذا الإسناد ، وتخالفهما الرواية الماضية في رواية أبي أحمد الزبيري ٣٨٦٩ .

(٤٢٢٠) إسناده صحيح في ذاته . وهومكرر ماقبله ، ولكنا نرى أن عبد الرزاق أخطأ في قوله « عن سيار أبي حمزة » ، وأن صوابه « عن سيار أبي الحكم » ، خلافاً لما رجحه الإمام أحمد هنا ، كما بينا فيما مضى ٣٦٩٦ .

(٤٢٢١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٧٥ ، ٤٠٤٧ .

٤٢٢٢ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عُمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله ، فذكر معناه ، فنزلتْ : (وما كنتم تستترون أن يَشهد عليكم سمعُكم ولا أبصارُكم) إلى قوله (فأصبحتم من الخاسرين) .

٤٢٢٣ حدثنا وكيع حدثنا عمرو بن عبد الله حدثني أبو عمرو الشيباني قال حدثني صاحبُ هذه الدار ، يعني ابنَ مسعود ، قال : قلت : يا رسول الله ، أيُّ الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها .

٤٢٢٤ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود أخبرنا الأسود وعلقمة عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبّر في كل رفعٍ وخفضٍ ، قال : وفعله أبو بكر وعمر .

٤٤٣ / ١

٤٢٢٥ حدثنا وكيع عن أبيه عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود وعبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يكبّرون في كل خفضٍ ورفعٍ .

(٤٢٢٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله و ٤٠٤٧ .

(٤٢٢٣) إسناده صحيح . عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي : ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما . والحديث مختصر ٤١٨٦ .

(٤٢٢٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٠٥٥ . في ح « عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود وعلقمة أو أحدهما » وهو خطأ واضح ، يتضح من الروايات السابقة ، وأثبتنا ما في ك .

(٤٢٢٥) إسناده صحيح من جهة عبد الرحمن بن يزيد ، ومنقطع من جهة عبد الرحمن بن الأسود ، ولكن الروايات السابقة بينت أنه متصل ، وأن عبد الرحمن

٤٢٢٦ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوىٰ إلى فراشه وضَع يده تحت خدّه وقال : اللهم قِني عذابَك ، يومَ تبعثُ عبادَك .

٤٢٢٧ حدثنا وكيع قال قال سفيان قال الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ينبغي لأحدٍ أن يقول أنا خيرٌ من يونسَ بن متَّى .

٤٢٢٨ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتَخَوّلنا بالموعظة في الأيام ، مخافةَ السآمة علينا .

٤٢٢٩ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تباشرِ المرأةُ المرأةَ تنعتُها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها .

٤٢٣٠ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن منصور عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : لعن الله الواشمات ، والمتوشّمات ، والمتنمّصات ، والمتفلّجات للحُسْن ، فبلغ ذلك امرأةً من بني أسد يقال لها أمُّ يعقوب ، فأتَتْه ، فقالتْ : قد قرأتُ

بن الأسود رواه عن أبيه الأسود وعن علقمة . والحديث مكرر ما قبله .

(٤٢٢٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٩٣٢ .

(٤٢٢٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٩٧ .

(٤٢٢٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٨٨ .

(٤٢٢٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٩١ .

(٤٢٣٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٢٩ .

ما بين اللَّوْحين ما وجدتُ ما قلتَ ؟ قال : ما وجدتِ (وما آتاكم الرسولُ فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا) ؟ فقالت : إني لأُراه في بعضِ أهلكَ ؟ قال : اذهبي فانظري ، قال : فذهبتْ فنظرتْ ، ثم جاءتْ ، فقالتْ : ما رأيتُ شيئاً ، فقال عبد الله : لو كان لها ما جَامَعْنَاهَا .

٤٢٣١ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمةً وقلتُ أخرى ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات يُشرك بالله [شيئاً] دخل النار ، وقلتُ : من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة .

٤٢٣٢ حدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة [عن الأعمش] عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر مثله ، إلا أنه قال : يجعل لله عز وجل نِدًّا .

٤٢٣٣ حدثنا وكيع عن أبيه وإسرائيلَ عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو يقول : اللهم إني أسألك الهُدَىٰ ، والتـقَىٰ ، والعفة ، والغِنَىٰ .

(٤٢٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٤٣ . كلمة [شيئاً] زيادة من ك ، وسقطت من ح خطأ .

(٤٢٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . ولكن سقط هنا من الإسناد في الأصلين [عن الأعمش] ، فإن شعبة لم يرو عن أبي وائل قط ولم يدركه ، وإنما يروي عنه بالواسطة ، وهذا الحديث نفسه سيأتي من رواية شعبة عن الأعمش عن أبي وائل ٤٤٠٦ ، ٤٤٢٥ . فسقوط اسم الأعمش من الإسناد خطأ من الناسخين يقيناً .

(٤٢٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦٢ .

٤٢٣٤ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن شِمْر بن عطية الكاهلي عن مُغيرة بن سعد بن الأخرم الطائي عن أبيه عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتخذوا الضَّيْعة فترْغَبوا في الدنيا .

٤٢٣٥ حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني أبو إسحق عن الأسود عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ النجم ، فسجد فيها ومن معه ، إلا شيخ كبير أخذ كفًّا من حصًى أو ترابٍ ، قال : فقال به هكذا ، وضَعه على جبهته ، قال : فلقد رأيتُه قُتل كافراً .

٤٢٣٦ حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يُنْزل داءً إلا أنزل له شفاءً ، عَلمه مَن عَلمه ، وجَهله مَن جَهله .

٤٢٣٧ حدثنا يحيى عن شعبة ، ومحمد بن جعفر حدثنا شعبة ، حدثنا الحكم عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمساً ، فقيل له : زِيدَ في الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟ قالوا : صليتَ خمساً ، قال : فثنَى رجلَه ، ثم سجد سجدتين بعد ما سَلّم .

٤٢٣٨ حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثنا سليمان عن عُمارة عن وهب

(٤٢٣٤) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٥٧٩. ٤٠٤٨. سفيان هنا : هو الثوري، وفي ٣٥٧٩ : هو ابن عيينة . وانظر ٤١٨١ ، ٤١٨٤ ، ٤١٨٥ .
(٤٢٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦٤ .
(٤٢٣٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٢٢ .
(٤٢٣٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧٤ . وانظر ٤٠٧٢ .
(٤٢٣٨) إسناداه صحيحان . أبو معمر : هو عبد الله بن سخبرة الكوفي . والذي

بن ربيعة عن عبد الله قال : كنت مستتراً بأستار الكعبة ، فجاء ثلاثةُ نفرٍ ، ثقفيٌّ وختَناه قرشيَّانِ ، كثيرٌ شحمُ بطونهم ، قليلٌ فقهُ قلوبهم ، قال : فتحدثوا بينهم بحديث ، قال : فقال أحدهم : أتُرَى اللهُ عز وجل يسمعُ ما نقول ؟ ! قال الآخر : يَسمع ما رفعْنا ، وما خَفَضْنا لا يسمع ! ! قال الآخر : إن كان يسمع شيئاً فهو يسمعُه كلّه ، قال : فذكرتُ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فنزلتْ (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم) إلى قوله (فما هم من المُعْتَبِين) . قال : وحدثني منصور عن مجاهد عن أبي مَعْمَر عن عبد الله ، نحوَ ذلك .

٤٤٤ / ١

٤٢٣٩ حدثنا يحيى عن شعبة عن الحَكم عن مجاهد عن أبي مَعْمَر عن عبد الله قال : سمعتُه مرة رفَعه ، ثم ترَكه : رأى أميراً أو رجلاً سلّم تسليمتين ، فقال : أنّى عَلِقَها ؟

٤٢٤٠ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : لما نزلتْ هذه الآية (الذين آمنوا ولم يَلْبِسُوا إيمانَهم بظلمٍ) شَقَّ ذلك على

يقول في الإسناد الثاني « وحدثني منصور » هو سليمان الأعمش ، أي أنه سمعه من عمارة بن عمير ، ومن منصور ، بطريقين . والحديث مكرر ٤٢٢٢ .

(٤٢٣٩) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٦٢ عن أحمد بن حنبل ، وكذلك رواه البيهقي ٢ : ١٧٦ من طريق المسند . وهذه رواية موجزة مجملة ، يوضحها رواية مسلم أيضاً عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم ومنصور عن مجاهد عن أبي معمر : «أن أميراً كان بمكة يسلم تسليمتين ، فقال عبد الله : أنى علقها ؟ قال الحكم في حديثه : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله » . ومعنى قول ابن مسعود « أنى علقها » أي من أين أخذها وتعلمها ؟ . وفي ح « علقتها » . وفي ك «فعلتها» ، وأثبتنا ما في نسخة بهامش ك ، لموافقته لما في صحيح مسلم . وانظر ٤١٧٢ .

(٤٢٤٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٣١ .

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقالوا : أيُّنا لم يظلم نفسَه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس كما تظنّون ، إنما هو كما قال لقمانُ لابنه (يا بُنَيّ لا تشركْ بالله ، إن الشركَ لظلمٌ عظيم) .

٤٢٤١ حدثنا وكيع وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره : السلام عليكم ورحمةالله ، السلام عليكم ورحمةالله ، حتى يُرَى بياضُ خده ، وقال عبد الرحمن : نَرَى بياضَ خده من ههنا ، ونَرَى [بياض] خده من ههنا .

٤٢٤٢ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الأعمش عن رجل عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : امشُوا إلى المسجد ، فإنه من الهَدْي وسنةِ محمدٍ صلى الله عليه وسلم .

٤٢٤٣ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن عبدالله قال : قلت : يا رسول الله ، أيُّ العمل أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها ، قال : قلت : ثم أيٌّ ؟ قال : بر الوالدين ، قال : قلت : ثم أيٌّ ؟ قال : الجهاد في سبيل الله عز وجل ، ولو استزدتُه لزادني .

٤٢٤٤ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن خَيْثمة عمن سمع

(٤٢٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٧٢ . وانظر ٤٢٣٩ . في ح « قال عبد الرحمن حتى يرى » و« يرى » مع حذف كلمة بياض في المرة الثانية ، وأثبتنا ما في ك .

(٤٢٤٢) إسناده ضعيف ، لإبهام شيخ الأعمش . وقد مضى معناه في ٣٩٣٦ .

(٤٢٤٣) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، وقد مضى بأسانيد صحاح مختصراً ومطولا ، آخرها ٤١٨٦ ، ٤٢٢٣ .

(٤٢٤٤) إسناده ضعيف ، لإبهام راويه عن ابن مسعود . وهو مكرر ٣٦٠٣ ، ٣٩١٧ . وانظر ٣٦٨٦ .

ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا سَمَرَ إلا لمصلٍّ أو مسافرٍ .

٤٢٤٥ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مُرّة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل دمُ امرئٍ مسلمٍ يشهدُ أنْ لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا أحدَ ثلاثةِ نفرٍ : النفسُ بالنفس ، والثيبُ الزاني ، والتاركُ لدينه المفارقُ للجماعة .

٤٢٤٦ حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة قال : قال عبد الله : انتهَيْتُ إلى أبي جهل يومَ بدرٍ ، وقد ضُرِبَتْ رجلُه ، وهو صريع ، وهو يَذُبُّ الناسَ عنه بسيفٍ له ، فقلت : الحمد لله الذي أخزاك يا عدوَّ الله ! فقال : هل هو إلا رجل قتلَه قومُه ؟ ! قال : فجعلتُ أتناوله بسيفٍ لي غيرِ طائلٍ ، فأصبتُ يده ، فنَدَرَ سيفُه ، فأَخذتُه فضربتُه به حتى قتلتُه ، قال : ثم خرجتُ حتى أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم كأنما أُقَلُّ من الأرض ، فأخبرتُه ، فقال : آللهِ الذي لا إله إلا هو ؟ قال : فردَّدها ثلاثاً ، قال : قلت : آللهِ الذي لا إله إلا هو ، قال : فخرج يمشي معي ، حتى قام عليه ، فقال : الحمد لله الذي أخزاك يا عدوَّ الله ، هذا كان فرعونَ هذه الأمة . قال : وزاد فيه أبي عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة : قال : قال عبد الله : فنفَّلني سيفَه .

(٤٢٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٥ .

(٤٢٤٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٨٢٤ ومطول ٤٠٠٨ . والذي يقول « وزاد فيه أبي عن أبي إسحق » هو وكيع ، روى هذه الزيادة عن أبيه الجراح بن مليح عن أبي إسحق السبيعي . فندر سيفه : أي سقط ووقع . كأنما أقل من الأرض : أي أرفع ، كأنما يسير خفيفاً مرفوعاً من سروره .

٤٢٤٧ حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحق عن سفيان عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن ابن مسعود قال : أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم يومَ بدر ، فقلتُ : قتلتُ أبا جهل ، قال : آللهِ الذي لا إله إلا هو ؟ قال : قلت : آللهِ الذي لا إله إلا هو ، فردَّدها ثلاثاً ، قال : الله أكبر ، الحمد لله الذي صَدَق وعدَه ، ونصر عبدَه ، وهزَم الأحزاب وحده ، انطلقْ فأرِنيه ، فانطلقنا ، فإذا به ، فقال : هذا فرعونُ هذه الأمة .

٤٢٤٨ حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حَرْثٍ بالمدينة ، فمر على قوم من اليهود ، فقال بعضُهم لبعضٍ : سَلُوه عن الروح ، فقال بعضهم : لا تسألوه ، فقالوا : يا محمد ، ما الروح ؟ قال : فقام وهو متوكئ على عَسِيب وأنا خلفَه ، فظننتُ أنه يوحَى إليه ، فقال : (يسألونك عن الروح ، قل الروحُ من أمر ربي ، وما أُوتيتم من العلم إلا قليلاً) قال : فقال بعضُهم : قد قلنا : لا تسألوه .

٤٤٥ / ١

٤٢٤٩ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عمار بن معاوية الدُّهْني عن سالم بن أبي الجعد الأشجعي عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ابنُ سُمَيَّة ما عُرض عليه أمرانِ قطُّ إلا اختارَ الأرشدَ منهما .

(٤٢٤٧) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . معاوية بن عمرو يرويه عن أبي إسحق الفزاري إبرهيم بن محمد بن الحرث عن سفيان الثوري عن أبي إسحق السبيعي . والحديث مختصر ما قبله . وقد أشرنا إلى هـذه الرواية في ٣٨٢٤ أنها نقلها ابن كثير في التاريخ ٣ : ٢٨٩ .

(٤٢٤٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٨٨ بإسناده ، ومطول ٣٨٩٨ .

(٤٢٤٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٦٩٣ بهذا الإسناد .

٤٢٥٠ حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن سِماك بن حرب عن إبرهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إني لقيتُ امرأةً في البستان ، فضممتُها إليّ وباشرتُها وقبّلتُها ، وفعلتُ بها كل شيء غيرَ أني لم أجامعْها ؟ قال : فسكتَ عنه النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، فنزلتْ هذه الآية (إن الحسناتِ يُذهِبْنَ السيآت ، ذلك ذِكْرَىٰ للذاكرين) ، قال : فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقرأها عليه ، فقال عمر : يا رسول الله ، أَلَه خاصةً أم للناسِ كافةً ؟ فقال : بل للناسِ كافةً .

٤٢٥١ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنًى ، وهو مسندٌ ظهره إلى قبة حمراء ، قال : ألم ترْضَوْا أن تكونوا ربعَ أهل الجنة ؟ قلنا بلى ، قال : ألم ترْضَوْا أن تكونوا ثلثَ أهل الجنة ؟ قالوا : بلى ، قال : والله إني لأرجو أن تكونوا نصفَ أهل الجنة ، وسأحدثكم عن ذلك ، عن قلة المسلمين في الناس يومئذٍ ، ماهم يومئذ في الناس إلا كالشعرة البيضاء فى الثور الأسود ، أو كالشعرة السوداء في الثور الأبيض ، ولن يدخل الجنةَ إلا نفسٌ مسلمةٌ .

٤٢٥٢ حدثنا أبو كامل حدثنا زهير حدثنا أبو همّام عن عثمان بن حسّان عن فُلْفُلَة الجُعْفِيّ قال : فَزِعْتُ فيمن فزع إلى عبد الله في المصاحف ، فدخلنا عليه ،

(٤٢٥٠) إسناده صحيح . وذكره ابن كثير في التفسير ٤ : ٤٠٢ من هذا الطريق ، ونسبه لمسلم والترمذي والنسائي وابن جرير . وهو مطول ٣٨٥٤ ، ٤٠٩٤ .

(٤٢٥١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٦٦ .

(٤٢٥٢) إسناده صحيح . أبو همام : هو الوليد بن قيس السكوني . عثمان بن حسان : قال في التعجيل : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وابن أبي حاتم ، ولم يذكرا

فقال رجل من القوم : إنَّا لم نأتِك زائرين ، ولكن جئناك حين راعَنا هذا الخبرُ ، فقال : إن القرآن نزل على نبيكم صلى الله عليـه وسلم من سبعة أبواب ، على سبعة أحرف ، أو قال : حروف ، و إن الـكتاب قبلَه كان ينزل من بابٍ واحد ، على حرفٍ واحد .

٤٢٥٣ حدثنا وكيع حدثنا مِسْعَر عن عمرو بن مرة عن عبد الله قال :

فيه جرحاً » ، وهو في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٤٨/١/٣ قال : « عثمان بن حسان العامري ، ويقال : القاسم بن حسان ، و بعثمان أشبه ، روى عن فلفلة الجعفي ، روى عنه أبو همام الوليد بن قيس ، سمعت أبي يقول ذلك » ، وهذا كاف في توثيقه . فلفلة الجعفي : اختلف في اسم أبيه ، فقال البخاري في الكبير ١٤٠/١/٤ — ١٤١ « بن عبد الرحمن » ، وفي التهذيب « بن عبد الله » ، وهو ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير كما قلنا ، فلم يذكر فيه جرحاً . وأشار إلى هذا الحديث في ترجمته ، قال : « سمع عبد الله بن مسعود قال : أنزل القرآن على سبعة أحرف ، على نبيكم صلى الله عليه وسلم . نسبه سليمان بن داود أبو الربيع عن عبد الله بن داود عن سفيان عن الوليد بن قيس عن القاسم بن حسان عن فلفلة ، وقال زهير : عثمان بن حسان » . فأشار البخاري إلى الخلاف الذي أشـار إليه ابن أبي حاتم ، وقال ابن أبي حاتم أيضاً في ترجمة فلفلة ٩٢/٢/٣ — ٩٣ : « روى عنه القاسم بن حـان ، وقال بعضهم : عثمان بن حسان ، سمعت أبي يقول ذلك » . والظاهر عندي أنهما أخوان : القاسم ، وعثمان ، ابنا حسان العامري ، سمعا الحديث من فلفلة عن ابن مسعود ، وسمعه منهما أبو همام ، فرواه مرة عن أحدهما ، ومرة عن الآخر . والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ١٥٢ — ١٥٣ وقال : « رواه أحمد ، وفيه عثمان بن حسان العامري ، وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه ، وبقية رجاله ثقات » . ورواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف ١٨ من طريق أبي أسامة عن زهير . ونقله الحافظ ابن كثير في كتاب فضائل القرآن ٢٠ — ٢١ عن كتاب ابن أبي داود ، ففاته أن ينسبه للمسند . وانظر ٣٩٢٩ .

(٤٢٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦٧ .

أُوتي نبيكم صلى الله عليه وسلم كلَّ شيء إلا مفاتيحَ الغيب الخمس (إن الله عنده علمُ الساعة) .

٤٢٥٤ حدثنا سفيان ، يعني ابن عُيينة ، عن مِسْعر عن علقمة بن مَرْثد عن مغيرة اليشكري عن المَعْرُور عن عبد الله قال : قالت أمُّ حَبيبة : اللهم أمتِعني بزوجي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، وبأخي معاوية ، وبأبي أبي سفيان ، قال : فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعوتِ الله عز وجل لآجالٍ مضروبة ، وآثارٍ مبلوغة ، وأرزاقٍ مقسومة ، لا يتقدم منها شيء قبل حِلِّه ، ولا يتأخر منها ، لو سألتِ الله عز وجل أن ينجيكِ من عذابِ القبر وعذاب النار ، وسُئِل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القردة والخنازير : هم مما مُسخ أو شيء قبلَ ذلك ؟ فقال : لا ، بل كان قبل ذلك ، إن الله عز وجل لم يُهلك قوماً فيجعلَ لهم نسلاً ولا عاقبةً .

قال عبد الله بن أحمد : قرأت على أبي من هٰهنا إلى البَلاغ فأقرَّ به* .

٤٢٥٥ حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة حدثنا عاصم بن أبي النَّجُودِ عن زِرّ عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه بين أبي بكر وعمر

(٤٢٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٢٠ .

* يعني أن عبد الله بن أحمد لم يسمع الأحاديث الآتية من أبيه الإمام ، بل قرأها عليه ، فأقرّ بها ، وهذه طريقة صحيحة في السماع والرواية ، ثابتة عند أهل العلم بالحديث . وقوله « إلى البلاغ » يريد إلى آخر الحديث ٤٢٦٩ ، فقد قال عقيبه : « إلى هنا قرأت على أبي » ، فهذا هو البلاغ ، أي ما بلغت القراءة إليه .

(٤٢٥٥) إسناده صحيح . وقد مضى بعض معناه بأسانيد منقطعة ، عن أبي عبيدة عن ابن مسعود ٣٦٦٢ ، ٣٧٩٧ ، ٤١٦٥ . ومضى معناه أيضاً بأسانيد صحاح من حديث عمر بن الخطاب ١٧٥ ، ٢٦٥ . وفي مجمع الزوائد منه ٩ : ٢٨٧ — ٢٨٨ « من سره أن يقرأ القرآن غضًّا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد » وهو الحديث

وعبد الله يصلي ، فافتتح النساء فسَحَلها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من أحبَّ أن يقرأ القرآن غضًّا كما أُنزل فليقرأه على قراءة ابنِ أمِّ عَبْدٍ ، ثم تَقدَّم يسأل ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : سَلْ تُعْطَهْ ، سل تعطه ، [سل تعطه] ، فقال فيما سأل : اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتدُّ ، ونعيماً لا يَنْفَد ، ومرافقةَ نبيك محمدٍ صلى الله عليه وسلم في أعلى جنة الخلد ، قال : فأتى عمرُ عبدَ الله ليبشّره ، فوجد أبا بكر قد سبقه ، فقال : إنْ فعلتَ لقد كنتَ سبَّاقاً بالخير .

٤٤٦ / ١

٤٢٥٦ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثكم عمرو بن مُجَمِّعٍ أبو المنذر الكندي قال أخبرنا إبرهيم الهَجَريّ عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل جعل حسنةَ ابن آدم بعشرِ أمثالها ، إلى سبعمائة ضعف ، إلا الصوم ، والصومُ لي ، وأنا أَجْزِي به ، وللصائم فَرْحَتان : فرحة عند إفطاره ، وفرحةٌ يومَ القيامة ، ولَخُلُوفُ فَمِ الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك .

الذي مضى برقم ٣٥ . وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني ، وفيه عاصم بن أبي النجود ، وهو على ضعفه حسن الحديث ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح ، ورجال الطبراني رجال الصحيح ، غير فرات بن محبوب ، وهو ثقة » . ولست أدري لماذا لم يذكر الحديث كله ؟ ولعله في موضع آخر منه ولم أره . فسحلها ، بفتح السين والحاء المهملة مخففة : قال ابن الأثير : « أي قرأها كلها قراءة متتابعة متصلة ، وهو من السحل ، بمعنى السحّ والصبّ . ويروى بالجيم» ، وقال في الجيم : «فسجلها : أي قرأها قراءة متصلة ، من السجل : الصبّ ، يقال: سجلت الماء سجلاً ، إذا صببته صبًّا متصلاً» . قوله « يسأل » في ح « سأل » وصحح من ك . زيادة [سل تعطه] ثالث مرة زدناها من ك . قوله « إن فعلت » في ح « إني فعلت » ! وهو خطأ واضح ، صححناه من ك . وانظر ٣٤٤٠ ، ٤٣٤١ .

(٤٢٥٦) إسناده ضعيف ، لضعف إبرهيم بن مسلم الهجري ، كما قلنا في ٣٦٢٣ .

٤٢٥٧ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك عمرو بن مُجمِّع أخبرنا إبرهيم الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا أتى أحدَكم خادمُه بطعامه فلْيُدْنِه فليُقعِدْه عليه ، أو لِيُلْقِمْه ، فإنه وَلِيَ حَرَّه ودُخَانَه .

٤٢٥٨ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك عمرو

عمرو بن مجمع بن يزيد بن أبي سليمان أبو المنذر السكوني ، بفتح السين وضم الكاف ، نسبة إلى «السكون» قبيلة من كندة : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : «يخطئ» ولم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء ، «وصحح ابن خزيمة حديثه ، ولكن في المتابعات » كما في التعجيل ، وضعفه ابن معين والدارقطني وغيرهما ، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٦٥/١/٣ : « سألت أبي عنه ؟ فقال : ضعيف الحديث » . ولكنه من شيوخ أحمد ، ونحن نرى أن أحمد كان يتحرى شيوخه وحديثهم . ويتقي أن يأخذ عنهم ما أخطؤوا فيه . والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ١٧٩ — ١٨٠ وقال : « رواه أحمد والبزار باختصار والطبراني في الكبير . . . . وله أسانيد عند الطبراني ، وبعض طرقه رجالها رجال الصحيح . وفي إسناد أحمد عمرو بن مجمع ، وهو ضعيف » . هكذا قال ، ولكن علة هذا الإسناد عندي إبرهيم الهجري . وأما لفظ الحديث فإنه ثابت صحيح من حديث أبي هريرة عند الشيخين وغيرهما ، انظر الترغيب والترهيب ٢ : ٥٧ — ٥٨ . الخلوف ، بضم الخاء : تغير ريح الفم ، وأصله في النبات أن ينبت الشيء بعد الشيء ، لأنها رائحة حدثت بعد الرائحة الأولى . قاله ابن الأثير .

(٤٢٥٧) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . والحديث مكرر ٣٦٨٠ .

(٤٢٥٨) إسناده ضعيف ، كالذي قبله . وهو في مجمع الزوائد ١ : ١١٦ وقال : «رواه أحمد ، وفيه إبرهيم الهجري ، وهو ضعيف » . ومتن الحديث صحيح ، رواه أحمد من حديث أبي هريرة ، وسيأتي ٧٦٩٦ ، ورواه كذلك البخاري ٨ : ٢١٣ . ورواه مسلم وغيرها . وانظر جمهرة الأنساب لابن حزم ٢٢٢ — ٢٢٣ وتعليقنا عليه هناك . السوائب : قال ابن الأثير : «كان الرجل إذا نذر لقدوم من سفر أو برء من مرض

بن مُجمِّع حدثنا إبرهيم الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن أوَّل من سَيَّب السَّوائِبَ وعَبَدَ الأصنام أبو خُزاعة ، عمرو بن عامر ، وإني رأيتُه يجرُّ أمعاءَه في النار .

٤٢٥٩ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك حسين بن محمد حدثنا يزيد بن عطاء عن أبي إسحق الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثلَه ، ولم يذكر « وعَبَدَ الأصنام » .

٤٢٦٠ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك عمرو بن مُجمِّع حدثنا إبرهيم الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن المسكين ليس بالطوّاف الذي تَرُدُّه اللقمةُ واللقمتان ، أو التمرةُ والتمرتان ، قلت : يا رسول الله ، فمن المسكين ؟ قال : الذي لا يَسأل الناسَ ، ولا يَجدُ ما يُغنيه ، ولا يُفطَنُ له فيُتَصدَّقَ عليه .

أو غير ذلك قال : ناقتي سائبة ، فلا تمنع من ماء ولا مرعى ، ولا تحلب ولا تركب ، وكان الرجل إذا أعتق عبداً فقال هو سائبة : فلا عقل بينهما ولا ميراث ، وأصله من تسييب الدواب ، وهو إرسالها تذهب وتجيء كيف شاءت . وهي التي نهى الله عنها في قوله (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة) » . ومثل هذا ما يصنع الجهال الضالون في عصرنا ، من تسييب ثور أو بقرة أو بهيمة ، نذراً لمن يدعون لهم الولاية ، كأحمد البدوي وإبرهيم الدسوقي ، فارتكسوا إلى شرك الجاهلية . نسأل الله العافية .

(٤٢٥٩) إسناده ضعيف ، كالذي قبله . أبو إسحق الهجري : هو إبرهيم بن مسلم . والحديث مختصر ما قبله .

(٤٢٦٠) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . والحديث مكرر ٣٦٣٦ .

٤٢٦١ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأت على أبي : حدثكم القاسم بن مالك قال أخبرنا الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الأَيْدِي ثلاثة ، فيدُ الله العُلْيَا ، ويدُ المعطِي التي تليها ، ويدُ السائل السُّفْلَى .

٤٢٦٢ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثك علي بن عاصم قال حدثنا إبرهيم الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سبابُ المسلم أخاه فسوقٌ ، وقتاله كفر ، وحرمةُ ماله كحرمة دمه .

(٤٢٦١) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . ورواه الحاكم في المستدرك ١ : ٤٠٨ مطولا من طريق شعبة وجرير عن إبرهيم الهجري . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ٩٧ ونسبه لأحمد وأبي يعلى ، وقال : « ورجاله موثقون » . وهو في الترغيب والترهيب أيضاً ٢ : ١٠ وقال : « رواه أبو يعلى ، والغالب على رواته التوثيق ، ورواه الحاكم وصحح إسناده » ؛ كذا قال ، ولم أجد الحاكم صحح إسناده ، بل قال بعد حديث مالك بن نضلة : « وشاهده الحديث المحفوظ المشهور عن عبد الله بن مسعود » فذكره . ومتن الحديث صحيح ، رواه الحاكم أيضاً من حديث مالك بن نضلة ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . وهو في الترغيب وقال : « رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه » .

(٤٢٦٢) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . وقد ذكره السيوطي في الجامع الصغير ٤٦٣٤ ونسبه للطبراني فقط ، ورمز له بالصحة وقال شارحه المناوي : « وهو كما قال ، قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح » . وقد خفي عليّ موضعه من مجمع الزوائد بعد طول البحث . وأما أول الحديث فقد مضى مراراً بأسانيد صحاح ، آخرها ٤١٧٨ .

٤٢٦٣ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن عاصم حدثنا إبرهيم الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إيا كم وهاتان الكَعبتان المَوْسُومَتان اللتان تُزْجَرَان زَجْراً ، فإنهما مَيْسِرُ العَجم .

٤٢٦٤ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن عاصم قال أخبرنا الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : التوبة من الذنب أن يتوبَ منه ثم لا يعودَ فيه .

٤٢٦٥ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن عاصم أخبرنا إبرهيم بن مسلم الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليتَّقِ أحدُكم وجهَه من النار ولو بِشِقِّ تمرةٍ .

(٤٢٦٣) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . وهو في مجمع الزوائد ٨ : ١١٣ وقال : « رواه أحمد والطبراني ، ورجال الطبراني ورجال الصحيح » . قوله « إيا كم وهاتان » إلخ : هكذا ثبت في الأصلين والزوائد . وكذلك في كتاب الزواجر لابن حجر المكي ٢ : ٢١٢ (طبعة بولاق سنة ١٢٨٤) وكتب مصححه الشيخ محمد الصباغ رحمه الله بهامشه : «كذا في الأصول التي بأيدينا ، ولعله على لغة من يلزم المثنى الألف» ، وهو كما قال . والكعاب : فصوص النرد ، واحدها كعب وكعبة . وهي موسومة بما فيها من العلامات المعروفة .

(٤٢٦٤) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري. وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ١٩٩ — ٢٠٠ وقال : «رواه أحمد وإسناده ضعيف». وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٣٤١٣ بمعناه ، ونسبه لابن مردويه والبيهقي في الشعب ، ورمز له بعلامة الضعف .

(٤٢٦٥) إسناده ضعيف ، لضعف إبرهيم الهجري . وهو مكرر ٣٦٧٩ .

٤٢٦٦ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي عن الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا جاء أحدَكم خادمُه بطعامه فليُقعِدْه معه، أو لِيُناوِلْه منه، فإنه وَلِيَ حَرَّه ودُخَانه.

٤٢٦٧ قال [عبدالله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا علي بن عاصم أخبرني عطاء بن السائب قال : أتيت أبا عبدالرحمن ، فإذا هو يَكْوِي غلاماً ، قال : قلت : تكويه ؟ قال : نعم ، هو دواء العرب ، قال عبد الله بن مسعود : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل لم يُنْزِل داءً إلا وقد أنزل معه دواءً ، جَهِلَه منكم مَنْ جَهِله ، وعَلِمه منكم مَنْ علمه .

٤٢٦٨ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا معاوية بن عَمرو قال حدثنا زائدة حدثنا إبرهيم الهَجَري عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الله عز وجل يَفتح أبوابَ السماء ثلثَ الليل الباقي ، ثم يهبطُ إلى السماء الدنيا ، ثم يبسط يده ، ثم يقول : ألاَ عبدٌ يسألُني فأُعطيَه ، حتى يَسْطَعَ الفجر .

٤٤٧/١

٤٢٦٩ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا أبو عُبيدة الحدّاد قال حدثنا سُكَينْ بن عبد العزيز العَبْدي حدثنا إبرهيم الهَجَري عن

(٤٢٦٦) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٤٢٥٧ .

(٤٢٦٧) إسناده حسن ، فإن علي بن عاصم ممن سمع من عطاء بن السائب متأخراً . أبو عبد الرحمن : هو السلمي . وقد مضى الحديث دون قصة الكي ، بأسانيد صحاح ، آخرها ٤٢٣٦ .

(٤٢٦٨) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . وقد مضى معناه بإسناد صحيح ٣٨٢١ .

(٤٢٦٩) إسناده ضعيف ، لضعف الهجري . أبو عبيدة الحداد : هو عبد الواحد

أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما عَال مَن اقْتَصَد .

[قال عبد الله بن أحمد] إلى هنا قرأتُ على أبي . ومِنْ هنا حدثني أبي :

٤٢٧٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبرهيم عن أبي مَعْمَرَ عن عبدالله : أنه قال في هذه الآية (اقتربت الساعةُ وانشقّ القمر) قال : قد انشقّ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فِرقتين ، أو فِلْقتين ، شعبةُ الذي يَشُكّ ، فكان فلقةٌ من وراء الجبل ، وفلقةٌ على الجبل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اشْهَدْ .

٤٢٧١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبرهيم عن علقمة : أن ابن مسعود لقيَه عثمانُ بعرفات ، فخلا به فحدثه ، ثم إن عثمان قال لابن مسعود : هل لك في فتاةٍ أُزَوِّجُكَها ؟ فدعا عبدُ الله بن مسعود علقمةَ ، فحدّث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من استطاع منكم الباءة فليتزوّجْ ، فإنه

بن واصل السدوسي ، ثقة من شيوخ أحمد ، قال أحمد فيما يأتي ٧٥٠٤ : « كوفي ثقة » ، وقال ابن معين : « كان من المثبتين ، ما أعلم أنا أخذنا عليه خطأ البتة » . والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥٢ وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، وفي أسانيدهم إبرهيم بن مسلم الهجري ، وهو ضعيف » . وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٧٩٣٩ ونسبه لأحمد ورمز له بعلامة الحسن ، وتعقبه المناوي فضعفه بالهجري . عال : من العيلة ، وهي الفقر . أي ما افتقر من أنفق قصداً ، لم يبخل ولم يبذر .

(٤٢٧٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٨٣ . وهذه هي رواية الأعمش عن إبرهيم عن أبي معمر ، التي أشار ابن كثير فيما نقلنا عنه هناك أن الشيخين أخرجاها . وانظر ٣٩٢٤ .

(٤٢٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٥٩٢ ومطول ٤١١٢ .

أغضُّ للبصر، وأحصنُ للفرج ، ومن لم يستطعْ فليصمْ ، فإن الصوم وِجَاؤه ، أو وِجَاءُهُ له .

٤٢٧٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن إبرهيم : أن الأسود وعلقمة كانا مع عبد الله في الدار ، فقال عبد الله : صلى هؤلاء ؟ قالوا : نعم، قال : فصلى بهم بغير أذانٍ ولا إقامة ، وقام وَسَطَهم ، وقال : إذا كنتم ثلاثةً ، فاصنعوا هكذا ، فإذا كنتم أكثر فليؤمَّكم أحدكم ، وليضعْ أحدُكم يديه بين فخذيه إذا ركع فليَحْنَأْ ، فكأنما أنظرُ إلى اختلافِ أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٢٧٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن خِلَاسٍ وعن أبي حسّان عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود : أن سُبَيعة بنت الحرث وضَعتْ حملَها بعد وفاة زوجها بخمس عشرة ليلة ، فدخل عليها أبو السّنابل ، فقال : كأنكِ تُحدِّثين نفسَكِ بالباءة ؟ ! مالكِ ذلكِ حتى يَنْقَضِيَ أبعدُ الأجَلَيْن ! فانطلقتْ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرتْه بما قال أبو السنابل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذب أبو السنابل ، إذا أتاكِ أحدٌ ترْضَيْنَه فائتيني به ، أو قال : فأنبئيني ، فأخبرَها أنّ عدتَها قد انقضَتْ .

(٤٢٧٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٨٨ ، ٤٠٤٥ . وانظر ٣٩٢٨ ، ٤٠٥٣ .

(٤٢٧٣) إسناده صحيح . أبو حسان : هو الأعرج . والحديث في مجمع الزوائد ٥ : ٢ — ٣ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » . وقصة سبيعة بنت الحرث ثابتة في الصحيحين وغيرهما من غير حديث ابن مسعود ، انظر شرحنا على الرسالة للشافعي ١٧١١ والمنتقى ٣٧٩٩ ، ٣٨٠٠ .

٤٢٧٤ حدثنا عبد الله بن بكر حدثنا سعيد عن قتادة عن خِلاَسٍ عن عبد الله بن عتبة : أن سُبيعة بنت الحرث ، فذكر الحديث ، أو نحو ذلك ، وقال فيه : وإذا أتاكِ كُفْؤٌ فائتيني ، أو أَنْبئيني ، وليس فيه « ابن مسعود » .

٤٢٧٥ وقال عبد الوهاب عن خِلاَس عن ابن عتبة ، مرسل .

٤٢٧٦ حدثنا محمد بن جعفر قال : الرجلُ يتزوّج ولا يَفرِضُ لها ، يعني ثم يموت : حدثنا سعيد عن قتادة عن خِلاَس وأبي حسّان الأعرج عن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنه قال : اختلَفوا إلى ابن مسعود في ذلك شهراً أو قريباً من ذلك ، فقالوا : لا بدَّ من أن تقول فيها ؟ قال : فإني أَقْضي لها مثلَ صدقة امرأةٍ من نسائها ، لا وَكْسَ ولا شَطَطَ ، ولها الميراثُ ، وعليها العدة ، فإن يَكُ صواباً فمن الله عز وجل ، وإن يكنْ خطأً فمِنّي ومن الشيطان ، واللهُ عز وجل ورسولُه بريئان ، فقام رهطٌ من أَشْجَعَ ، فيهم الجَرّاح وأبو سنان ، فقالوا : نشهدُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في امرأةٍ منّا ، يقال لها بَرْوَعُ بنتُ واشقٍ ، بمثل

(٤٢٧٤) إسناده صحيح . على أنه مرسل . وهو مكرر ما قبله ، وليس هذا علة للموصول ، فالوصل زيادة ثقة . ثم إن عبد الله بن عتبة سمع هذه القصة من غير عمه ابن مسعود ، فكان تارة يحدث بها مرسلة ، وتارة موصولة عن عمه ، وتارة عن سبيعة نفسها ، كما حققنا في شرح الرسالة ، فيما أشرنا إليه في الحديث السابق .

(٤٢٧٥) إسناده صحيح ، على أنه مرسل كالذي قبله . وليس هذا الإسناد على ظاهره ، وإلا كان منقطعاً انقطاعاً لا يجبر . ولكن الإمام أحمد يريد أن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف تابع عبد الله بن بكر ، فروى الحديث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خلاس عن ابن عتبة ، مرسلا ، ليس فيه ذكر ابن مسعود .

(٤٢٧٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٩٩ ، ٤١٠٠ . وقد خرجناه هناك .

الذي قضيتَ ، ففرح ابنُ مسعود بذلك فرحاً شديداً ، حين وافق قولُه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٢٧٧ حدثنا عبد الله بن بكر قال قال حدثنا سعيد [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وقرأتُ على يحيى بن سعيد عن هشام ، عن قتادة عن خِلاَس وعن أبي حسّان عن عبد الله بن عتبة بن مسعود : أنّ ابن مسعود أُتِي في امرأةٍ تزوّجها رجل فلم يُسَمِّ لها صداقاً ، فمات قبل أن يدخل بها ؟ قال : فاختلفوا إلى ابن مسعود ، فذكر الحديث ، إلا أنه قال : كان زوجها هلال، أَحْسِبه قال : ابنَ مرة ، قال عبد الوهاب : وكان زوجها هلال بن مُرّةَ الأشجعي .

٤٤٨/١

٤٢٧٨ حدثنا بهز وعفان قالا حدثنا همام حدثنا قتادة عن خِلاَس وأبي حسّان عن عبد الله بن عتبة : أنه اختُلِفَ إلى ابن مسعود في امرأةٍ تزوّجها رجل فمات ؟ فذكر الحديث ، قال : فقام الجرّاح وأبو سنان ، فشهدا أن النبيَ صلى الله عليه وسلم قضَى به فيهم ، في الأشْجَع بن رَيْث ، في بَرْوَعَ بنتِ واشقٍ الأشجعية ، وكان اسمُ زوجها هلال بن مروان ، قال عفان : قضَى به فيهم ، في الأشجع بن رَيْث ، في بَرْوَعَ بنت واشقٍ الأشجعية ، وكان زوجُها هلالَ بن مروان .

(٤٢٧٧) إسناداه صحيحان . وهو مكرر ما قبله . وقوله في آخره « قال عبد الوهاب » إلخ : يريد أن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف حدثه به عن سعيد عن قتادة بهذا الإسناد ، فهو إسناد ثالث في الحقيقة .

(٤٢٧٨) إسناده صحيح. وهو مكرر ما قبله . وأشار الحافظ في الإصابة ٦ : ٢٩٠ في ترجمة هلال بن مرة إلى هذا الحديث من رواية سعيد عن قتادة ، وصححه ، ونسبه للحرث بن أبي أسامة والطبراني والطحاوي وابن مندة . وقوله هنا « في الأشجع بن ريث » يريد في هذه القبيلة التي منها بروع بنت واشق الأشجعية ، وهم بنو «الأشجع

٤٢٧٩ حدثنا عُمر بن عُبيد الطَّنَافِسي عن عاصم بن أبي النَّجود عن زِرّ بن حُبيش عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تنقضي الأيامُ ولا يذهبُ الدهر حتى يَملك العربَ رجلٌ من أهل بيتي، يواطئُ اسمُه اسمي.

٤٢٨٠ حدثنا عُمر بن عبيد عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه حتى يَبْدُوَ بياضُ خدّه، يقول: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره حتى يبدو بياضُ خدّه، يقول: السلام عليكم ورحمة الله.

٤٢٨١ حدثنا عبد الرحمن بن محمد المُحَاربي عن الأعمش عن إبرهيم [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وقال غيرُه: عن علقمة، قال: قال عبد الله: بينا نحن في المسجد ليلةَ الجمعة إذْ قال رجل من الأنصار: والله لَئِن وَجَدَ رجلٌ رجلاً مع امرأته فتكلم ليُجْلَدَنَّ، وإنْ قتله لَيُقتَلَنَّ، ولئنْ سكتَ ليَسْكُتَنّ على غَيْظٍ!! والله لئن أصبحتُ لآتِيَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فلما أصبح أتى

بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس بن عيلان بن مضر». انظر جمهرة الأنساب لابن حزم ٢٣٨ والإنباه على قبائل الرواة لابن عبد البر ٨٤ واللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير ١: ٥١.

(٤٢٧٩) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٥٧٢، ٤٠٩٨.

(٤٢٨٠) إسناده صحيح. أبو إسحق: هو السبيعي. والحديث مكرر ٤٢٤١.

(٤٢٨١) إسناده منقطع من هذا الطريق، فإن إبرهيم النخعي إنما يرويه عن علقمة. ولذلك قال الإمام أحمد أثناء الإسناد: «وقال غيره: عن علقمة» يعني أن غير عبد الرحمن المحاربي وصله، فرواه عن الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبدالله. وقد مضى الحديث موصولا ٤٠٠١ من طريق الأعمش.

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، لئن وَجَدَ رجل مع امرأته رجلاً فتكلم ليُجلدَنَّ ، وإن قتله ليُقتَلَنَّ ، وإن سكت ليَسْكـتَنَّ على غيظ ؟ ! وجعل يقول : اللهم افْتَحْ ، اللهم افتَح ، قال : فنزلت المُلاَعنة (والذين يَرْمُونَ أزواجَهم ولم يكن لهم شُهداء إلا أنفسُهم) الآية .

٤٢٨٢ حدثنا ابن إدريس قال سمعت الحسن بن عُبيد الله يذكر عن إبرهيم عن علقمة ، أنه خبرهم عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم خمساً ، ثم انفتل، فجعل بعضُ القوم يوشوش إلى بعض، فقالوا له : يا رسول الله ، صليتَ خمساً ، فانفتل فسجد بهم سجدتين ، وسلم ، وقال : إنما أنا بشر أَنْسى كما تَنْسون .

٤٢٨٣ حدثنا الفضل بن دُكَين قال حدثنا سفيان عن أبي قيس عن الهُزَيل عن عبد الله قال : لعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة ، والمُوتَشمة ، والواصلة ، والموصولة ، والمحل ، والمحلَّل له ، وآكل الربا ، ومُوكِله .

٤٢٨٤ حدثنا أسود بن عامر أخبرنا سفيان عن أبي قيس عن هُزَيل عن

(٤٢٨٢) إسناده صحيح . ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس الأودي . والحديث مطول ٤٢٣٧ .

(٤٢٨٣) إسناده صحيح . وقد سبق معناه بأسانيد مختلفة مراراً ، منها ٤٢٣٠ ، ٣٨٠٩ . وانظر ١٣٦٤ . في ح « عن أبي الهزيل » ، وهو خطأ ، بل هو « الهزيل بن شرحبيل » ، والتصحيح من ك . في ح أيضاً « والمواشمة » بدل « الموتشمة » ، وصحح من ك .

(٤٢٨٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . في ح « والموصلة والمحلل » وأثبتنا ما في ك .

عبد الله قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة ، والمُتَوشِّمة ، والواصلة ، والموصولة ، والمحِلّ ، والمحلَّل له ، وآكل الربا ، ومُطْعِمَه .

٤٢٨٥ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن ابن مسعود قال : سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلتُ : أيُّ الأعمال أفضل ؟ قال الصلوات لوقتها ، وبرّ الوالدين ، والجهادُ في سبيل الله عز وجل .

٤٢٨٦ حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا مَعْمَر عن رجل عن عَمرو بن وَابِصَة الأسديّ عن أبيه قال : إني بالكوفة في داري ، إذْ سمعتُ على باب الدار : السلام عليكم ، أألِجُ ؟ قلت : عليكم السلام ، فَلِجْ ، فلما دخل ، فإذا هو عبد الله بن مسعود ، قلت : يا أبا عبد الرحمن ، أيَّةُ ساعةِ زيارةٍ هذه ؟ ! وذلك في نَحْرِ الظَّهيرة ، قال : طال عليّ النهار ، فذكرتُ مَنْ أتحدثُ إليه ، قال : فجعل يحدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأُحَدِّثه ، قال : ثم أنشأ يحدثني ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تكونُ فتنةٌ ، النائم فيها خيرٌ من المضطجع ، والمضطجعُ فيها خيرٌ من القاعد ، والقاعدُ فيها خيرٌ من القائم ، والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي ، والماشي خيرٌ من الراكب ، والراكبُ خيرٌ من المُجْرِي ، قَتْلاها كلّها في النار ، قال : قلت : يا رسول الله ، ومتى ذلك ؟ قال : ذلك أيامَ الهَرْج ، قلت : ومتى أيامُ الهَرْج ؟ قال : حين لا يأمَنُ الرجلُ جليسَه ، قال : قلتُ : فما تأمرني إنْ أدركتُ

٤٤٩
١

(٤٢٨٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مختصر ٤٢٤٣ .

(٤٢٨٦) إسناده ضعيف ، لجهالة شيخ معمر ، ولكنه عرف في الإسناد التالي أنه «إسحق بن راشد» فصار صحيحاً . وسيأتي الكلام عليه . «أألج» : من الولوج ، وفي ح «إلخ» ! ! وهو تصحيف ، صححناه من ك . نحر الظهيرة : قال ابن الأثير : «هو حين تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع ، كأنها وصلت إلى النحر ، وهو أعلى الصدر» .

ذلك ؟ قال : اكْفُفْ نفسَك ويدَك ، وادخُلْ دارَك ، قال : قلت : يارسول الله ، أرأيتَ إنْ دَخَل رجلٌ عليَّ داري ؟ قال : فادخلْ بيتَك ، قال : قلت : أفرأيتَ إنْ دَخَل عليَّ بيتي ؟ قال : فادخلْ مسجدَك ، واصنعْ هكذا ، وقَبضَ بيمينه على الكُوع ، وقل ربي الله ، حتى تموتَ على ذلك .

٤٢٨٧ حدثناه علي بن إسحق أخبرنا عبد الله ، يعني ابن المبارك ، أخبرنا معمر عن إسحق بن راشد عن عَمرو بن وابصة الأسدي .

(٤٢٨٧) إسناده صحيح . إسحق بن راشد الجزري : ثقة ، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٨٦/١/١ . عمرو بن وابصة بن معبد الأسدي : تابعي ، ذكره ابن حبان في الثقات . أبوه وابصة بن معبد الأسدي : صحابي معروف ، وفد على النبي صلى الله عليه وسلم سنة ٩ ثم رجع إلى بلاد قومه ، ثم نزل إلى الجزيرة ، وله مسند سيأتي (٤ : ٢٢٧ ح) . والحديث مكرر ما قبله . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ٣٠١ — ٣٠٢ وقال : « رواه أحمد بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات » ، يريد هذا والذي قبله . وقال أيضاً : « رواه أبو داود باختصار » . وهو في أبي داود ٤ : ١٦١ — ١٦٢ من طريق « شهاب بن خراش عن القاسم بن غزوان عن إسحق بن راشد الجزري عن سالم قال حدثني عمرو بن وابصة الأسدي عن أبيه وابصة » . وقال المنذري : « في إسناده القاسم بن غزوان ، وهو شبه مجهول . وفيه أيضاً شهاب بن خراش أبو الصلت الجرشي ، قال ابن المبارك : ثقة ، وقال الإمام أحمد وأبو حاتم الرازي : لا بأس به ، وقال ابن حبان : كان رجلا صالحاً . وكان ممن يخطىء كثيراً حتى خرج عن حد الاحتجاج به عند الاعتبار ، وقال ابن عدي : وفي بعض رواياته ما ينكر عليه » . فهذا الإسناد عند أبي داود فيه زيادة في الإسناد «عن سالم» ولايدري من سالم هذا ؟ والراجح عندي أنها زيادة خطأ ، إما من شهاب بن خراش ، وإما من القاسم بن غزوان ، فإنه لا يوازن بين واحد منهما وبين عبد الله بن المبارك ومعمر ، في الحفظ والإتقان .

٤٢٨٨ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جُرَيج حدثني عَبْدَة بن أبي لُبَابة أن شَقيق بن سَلَمة قال : سمعت ابن مسعود يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : بئسما للرجل أو للمرءِ أن يقول : نَسيتُ سورة كيت وكيت ، أو آية كيت وكيت ، بل هو نُسِّي .

٤٢٨٩ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الأعمش : في قوله عزوجل (لقد رأى من آيات ربه الكبرى) قال : قال ابن مسعود : رأى النبيُّ صلى الله عليه وسلم رَفْرَفاً أخضر من الجنة ، قد سدَّ الأفق ، ذَكَره عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله .

٤٢٩٠ حدثنا عبد الرزاق حدثنا إسرائيل عن سِمَاك أنه سمع إبرهيم يحدث عن علقمة والأسود عن عبد الله بن مسعود قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال: يا نبي الله ، إني أخذتُ امرأةً في البستان ، ففعلتُ بها كل شيء ، غير أني لم أجامعْها ، قَبَّلْتُها ولَزِمْتُها ، ولم أفعل غير ذلك ، فافعلْ بي ما شئتَ ؟ فلم يَقُلْ له رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ، فذهب الرجل ، فقال عمر : لقد ستر الله عليه لو سَتَر على نفسه !! قال : فأَتبعَه رسول الله صلى الله عليه وسلم بَصَرَه ، فقال : رُدُّوه عليَّ ، فرَدُّوه عليه ، فقرأ عليه : (وأَقِمِ الصلاةَ طَرَفَي النهار وزُلَفاً من الليل ، إن الحسنات يُذْهِبْنَ السيآت) إلى (الذاكرين) ، فقال معاذ بن جبل : أله وحدَه أم للناس كافةً يا نبي الله ؟ فقال : بل للناس كافة .

(٤٢٨٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧٦ .

(٤٢٨٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٧١ .

(٤٢٩٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٢٥٠ . وانظر ٣٦٥٣ .

٤٢٩١ حدثنا سُرَيج حدثنا أبو عَوَانة عن سِمَاك عن إبرهيم عن علقمة والأسود ، وذكر الحديث .

٤٢٩٢ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا إسرائيل عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : من أعان قومه على ظلم فهو كالبعير المُتَرَدِّي يَنْزِعُ بذَنَبه .

٤٢٩٣ حدثنا عبد الرازق أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال : أفَضْتُ مع ابن مسعود من عرفة ، فلما جاء المزدلفةَ صلى المغرب والعِشاَء ، كل واحدةٍ منهما بأذان وإقامة ، وجعل بينهما العَشَاء ، ثم نام ، فلما قال قائل : طلع الفجر ، صلى الفجر ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن هاتين الصلاتين أُخِّرَتَا عن وقتهما في هذا المكان ، أما المغربُ فإن الناسَ لا يأتُون ههنا حتى يُعتِمُوا ، وأما الفجر فهذا الحين ، ثم وقف ، فلما أَسْفَرَ قال : إنْ أصاب أميرُ المؤمنين دَفَعَ الآن ، قال : فما فرغ عبدُ الله من كلامه حتى دَفَعَ عثمان .

٤٢٩٤ حدثنا عبد الرزاق أخبرني أبي عن مِينَاء عن عبد الله بن مسعود قال : كنتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلةَ وفد الجنّ ، فلما انصرف تنفس ، فقلت : ماشأنُك ؟ فقال : نُعِيَتْ إليّ نفسي يا ابن مسعود .

(٤٢٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٢٩٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٢٦ ومختصر ٣٨٠١ .

(٤٢٩٣) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٩٣ ومطول ٣٩٦٩ . وانظر ٤١٣٧ ، ٤١٣٨ .

(٤٢٩٤) إسناده صحيح . والد عبد الرزاق : هو همام بن نافع الحميري الصنعاني ، وهو ثقة ، وثقه إسحق بن منصور ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري

٤٢٩٥ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد هممتُ أن آمر رجلاً يصلي بالناس ، ثم أنظر فَأُحَرِّقَ على قومٍ بيوتَهم ، لا يشهدون الجمعة .

٤٢٩٦ حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أبي فَزَارة العبسي قال حدثنا أبو زيد مولى عمرو بن حُرَيث عن ابن مسعود قال : لمَّا كان ليلةَ الجن تخلف منهم رجلان ، وقالا : نشهد الفجر معك يا رسول الله ، فقال لي النبي صلى الله عليه

في الكبير ٤/٢/٢٣٧ . ميناء بن أبي ميناء الخزاز : هو مولى عبد الرحمن بن عوف ، وهو تابعي كبير ، حتى أخطأ بعضهم فذكره في الصحابة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما ، والظاهر من كلامهم أنهم أخذوا عليه الغلو في التشيع ، ولكن ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٣١ فلم يذكر فيه جرحاً ، وقال : «قال أحمد عن عبد الرزاق أخبرني أبي نا ميناء قال : أخذت البقرة وآل عمران من أبي هريرة ، واحتلمت حين بويع لعثمان» ، وله ترجمة في الإصابة ٦ :٢١٧ — ٢١٨ . والحديث في مجمع الزوائد ٩ : ٢٢ وقال : « رواه أحمد ، وفيه ميناء بن أبي ميناء ، وثقه ابن حبان ، وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات » . وهذا الحديث يدل على أن وفود الجن كانت متعددة ، وأن هذا الوفد كان في آخر حياته ، صلى الله عليه وسلم . وانظر ٤١٤٩ ، ٤٢٩٦ . ثم وجدت أن ابن كثير نقل هذا الحديث في التفسير ٧ : ٤٨١ عن هذا الموضع ، وقال : «هكذا رأيته في المسند مختصراً ، وقد رواه الحافظ أبو نعيم في كتابه دلائل النبوة ، فقال : حدثنا سليمان بن أحمد بن أيوب حدثنا إسحق بن إبرهيم ، وحدثنا أبو بكر بن مالك [يعني القطيعي] حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي ، قالا : حدثنا عبد الرزاق عن أبيه عن ميناء عن ابن مسعود » ، فذكر حديثاً طويلا ، ثم قال ابن كثير : « وهو حديث غريب جدا ، وأحرِ به أن لا يكون محفوظاً ، وبتقدير صحته فالظاهر أن هذا بعد وفودهم إليه بالمدينة » .

(٤٢٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٠٧ .

(٤٢٩٦) إسناده ضعيف . وهو مطول ٣٨١٠ . وانظر ٤٢٩٤ .

وسلم : أمعك ماء ؟ قلت : ليس معي ماء ، ولكن معي إداوةٌ فيها نبيذ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : تمرة طيبة ، وماء طهور ، فتوضأ .

٤٢٩٧ حدثنا إبرهيم بن خالد حدثنا رَبَاح عن مَعْمَر عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : يتخلفون عن الجمعة ، لقد هممتُ أن آمر فِتْياني فيَحزِمُوا حَطَباً ، ثم آمرَ رجلاً يؤم بالناس ، فأُحَرِّق على قومٍ بيوتهم ، لا يشهدون الجمعة .

٤٥٠ / ١

٤٢٩٨ حدثنا إبرهيم بن خالد حدثنا رَبَاح عن مَعْمَر عن عبد الله بن عثمان عن القاسم عن أبيه : أن الوليد بن عُقْبة أَخَّر الصلاة مرةً ، فقام عبد الله بن مسعود فثَوَّب بالصلاة ، فصلى بالناس ، فأرسل إليه الوليد : ما حملك على ما صنعت؟ أجاءك من أمير المؤمنين أمرٌ فيما فعلتَ ، أم ابتَدَعْتَ ؟ قال : لم يأتني أمرٌ من أمير المؤمنين ، ولم أبتدعْ ، ولكنْ أبَى اللهُ عز وجل علينا ورسولُه أن ننتظرَكَ بصلاتنا وأنت في حاجتك .

٤٢٩٩ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن أبي إسحق عن علقمة بن

(٤٢٩٧) إسناده صحيح . إبرهيم بن خالد بن عبيد المؤذن الصنعاني : سبق توثيقه ٥٤٤ ، ونزيد هنا أنه ترجمة البخاري في الكبير ٢٨٤/١/١ . رباح : هو ابن زيد الصنعاني ، سبق توثيقه ١٤٣٢ . والحديث مطول ٤٢٩٥ .

(٤٢٩٨) إسناده صحيح . القاسم : هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود . والحديث في مجمع الزوائد ١ : ٣٢٤ وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات » . وانظر ٣٧٩٠ ، ٣٨٨٩ ، ٤٠٣٠ .

(٤٢٩٩) إسناده صحيح . وقد مضى من وجهين آخرين ٣٦٨٥ ، ٣٩٦٦ ، ٤٠٥٦ ، وليس فيه الزيادة التي في آخره هنا : « ائتني بحجر » ، وهي زيادة صحيحة ثابتة . وقد

قيس عن ابن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته ، فأمر ابنَ مسعود أن يأتيَه بثلاثة أحجار ، فجاءه بحجرين وبِرَوْثَة ، فألقى الروثة ، وقال : إنها رِكسٌ ، ائتني بحَجَرٍ .

٤٣٠٠ حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال حدثني عيسى بن دينار عن أبيه عن عمرو بن الحرث بن أبي ضِرَار عن ابن مسعود قال : ما صمتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعاً وعشرين أكثرُ مما صمتُ معه ثلاثين .

٤٣٠١ حدثنا يحيى بن زكّريا حدثني إسرائيل عن أبي فزَارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمعك طهور ؟ قلت : لا ، قال : فما هذا في الإداوة ؟ قلت : نبيذ ، قال : أرِنيها ، تمرة طيبة وماء طهور ، فتوضأ منها وصلى .

٤٣٠٢ حدثنا يحيى بن زكريا قال أخبرني إسمعيل عن قيس عن ابن مسعود قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء ، قلنا : يارسول الله ،

رواه البيهقي من هذا الوجه ١ : ١٠٣ من طريق إسحق الحنظلي عن عبد الرزاق . وهذه الطريق ، رواية معمر عن أبي إسحق عن علقمة ، أشار إليها الحافظ في مقدمة الفتح ٣٤٦ فيما ذكر من طرق هذا الحديث ، وأشار المجد بن تيمية في المنتقى إلى هذه الزيادة أيضاً ١٦٢ .

(٤٣٠٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٠٩ .

(٤٣٠١) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٤٢٩٦ .

(٤٣٠٢) إسناده صحيح . إسمعيل : هو ابن أبي خالد . قيس : هو ابن أبي حازم . والحديث مختصر ٤١١٣ .

ألا نَسْتَخْصِي ؟ ! فنهانا عن ذلك ، فقال (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أَحَلَّ الله لكم) الآية .

٤٣٠٣ حدثنا يحيى بن زكريا قال حدثنا حجاج عن زيد بن جُبير عن خِشْف بن مالك عن ابن مسعود قال : قَضَى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطأ عشرين بنتَ مَخَاض ، وعشرين ابنَ مَخَاض ، وعشرين ابنةَ لَبُون ، وعشرين حِقَّةً ، وعشرين جَذَعَةً .

٤٣٠٤ حدثنا يحيى بن زكريا عن أبيه عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من رآني في المنام فأنا الذي رآني ، فإن الشيطان لا يَتخيّل بي .

٤٣٠٥ حدثنا حسين بن علي عن الحسن بن الحُرّ عن القاسم بن مُخَيْمِرَة قال : أخذ علقمة بيدي ، قال : أخذ عبدالله بيدي ، قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ، فعلمني التشهد في الصلاة : التحيات لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله .

(٤٣٠٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦٣٥ وقد أشرنا إلى هذا هناك .

(٤٣٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٩٣ .

(٤٣٠٥) إسناده صحيح . الحسين بن علي : هو الجعفي الكوفي المقرىء ، سبق توثيقه ١٢٨٤ . الحسن بن الحر بن الحكم النخعي : سبق توثيقه أيضاً ١٢١٥ ، وهو خال الحسين بن علي الجعفي . وحديث التشهد مضى مراراً ، منها ٣٦٢٢ ، ٤١٨٩ .

٤٣٠٦ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن شقيق قال : كنت مع عبد الله وأبي موسى ، وهما يتحدثان ، فذكرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قبل الساعةِ أيامٌ يُرفع فيها العلم ، ويَنْزل فيها الجهل ، ويَكثر فيها الهَرْج ، قال : قالا : الهَرْجُ القتل .

٤٣٠٧ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : سَرَيْنا ليلةً مع النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : قلنا : يا رسول الله ، لو امْتَسَسْنَا الأرضَ فنمنا وَرَعَتْ رِكابُنا ؟ قال : ففعل ، قال : فقال : لِيَحْرُسْنا بعضُكم ، قال عبدالله : فقلت : أنا أحرسكم ، قال : فأدركني النوم ، فنمتُ ، لم أستيقظْ إلا والشمسُ طالعة ، ولم يستيقظْ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بكلامنا ، قال : فأمر بلالاً فأذّن ، ثم أقام الصلاة ، فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٣٠٨ حدثنا زكريا بن عدي قال حدثنا عُبيد الله عن عبد الكريم

(٤٣٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤١ ، ٤١٨٣ .

(٤٣٠٧) إسناده صحيح . وقد مضى حديثان آخران في معناه مطولان ٣٦٥٧ ، ٣٧١٠ . «امتسسنا» : من «المس» ، يريد أمسوا أجسامهم الأرض ، ولكن هذا المشتق لم أجده في شيء من المعاجم ، وفي ح « أمستنا » ، وهو خطأ لا وجه له ، وأثبتنا ما في ك .

(٤٣٠٨) إسناده صحيح . عبيد الله : هو ابن عمرو الرقي . عبد الكريم : هو ابن مالك الجزري . أبو واصل : ترجمه الحافظ في التعجيل فقال : « مجهول ، قاله الحسيني » ، فقلد الحسيني ، ولكنه ثقة فيما نرى ، لأن البخاري ترجمه في الكنى (رقم ٧٣٩) قال : « أبو واصل عن ابن مسعود ، روى عنه عبد الكريم » ، فلم يذكر فيه جرحاً وهذا كاف في توثيقه ، خصوصاً وأنه من التابعين . ووقع في الكنى « عن أبي مسعود »

عن أبي الواصل عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لُعِنَ المُحِلُّ والمُحَلَّلُ له .

٤٥١/١

٤٣٠٩ حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا يونس بن أبي إسحق عن أبي إسحق أبي الأحوص عن عبدالله قال : كانوا يقرؤن خلفَ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : خلطتم عليّ القرآنَ .

٤٣١٠ حدثنا يزيد أخبرنا حجاج عن فُضَيل عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنةَ مَن كان في قلبه مثقالُ حبةٍ من خَرْدَلٍ من كبر .

٤٣١١ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا محمد بن إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : دخلت على ابن مسعود أنا وعَمّي بالهاجرة ، قال : فأقام الصلاة ، فقمنا خلفه ، قال فأخذني بيدٍ ، وأخذ عمي بيدٍ ، قال : ثم قدَّمَنَا حتى جعل كلَّ رجلٍ منّا على ناحية ، ثم قال : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل إذا كانوا ثلاثةً .

بدل « عن ابن مسعود » ، وهو خطأ مطبعي واضح . والحديث مضى معناه ضمن أحاديث أخر ، آخرها ٤٢٨٤ .

(٤٣٠٩) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ١١٠ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح » .

(٤٣١٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٤٧ . وأشار الحافظ في التهذيب ٨ : ٢٩٣ في ترجمة « فضيل بن عمرو » إلى أن الترمذي روى هذا الحديث من طريقه .

(٣٣١١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ . وانظر ٤٢٧٢ .

٤٣١٢ حدثنا يزيد بن هرون قال أخبرنا المسعودي عن سِماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه ابن مسعود قال: بينما رجل فيمن كان قبلكم كان في مملكته، فتفكّر، فعلم أن ذلك مُنْقَطِعٌ عنه، وأن ما هو فيه قد شغله عن عبادة ربه، فتسَرَّب فانساب ذاتَ ليلةٍ من قصره، فأصبح في مملكةِ غيره، وأتى ساحلَ البحر، وكان يَضرِبُ اللَّبِنَ بالأجْر، فيأكل ويتصدق بالفَضْل، فلم يزل كذلك حتى رَقِيَ أمرُهُ إلى ملكهم وعبادتُه وفضلُه، فأرسل ملكهم إليه أن يأتيه، فأَبَى أن يأتيه، فأعاد، ثم أعاد إليه، فأبى أن يأتيه، وقال: ماله ومالي؟! قال: فركبَ الملكُ، فلما رآه الرجلُ ولَّى هارباً، فلما رأى ذلك الملِكُ رَكَضَ فى أثره، فلم يدركْه، قال: فناداه: يا عبد الله، إنه ليس عليك مني بأسٌ، فأقام حتى أدركه، فقال له: من أنت رحمك الله؟ قال: أنا فلان بن فلان، صاحب مُلْك كذا وكذا، تفكرتُ في أمري، فعلمتُ أن ما أنا فيه منقطعٌ، فإنه قد شغلني عن عبادة ربي، فتركتُه، وجئت ههنا أعبدُ ربي عز وجل، فقال: ما أنتَ بأحْوَجَ إلى ما صنعتَ مني، قال: ثم نزل عن دابته فسَيَّبها، ثم تبعه، فكانا جميعاً يعبدَانِ الله عز وجل، فدعوَا الله أن يميتهما جميعاً، قال: فماتا، قال عبد الله: لوكنتُ بِرُمَيْلة مصرَ لأريتكم قبورَهما، بالنعتِ الذي نعتَ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٤٣١٢) إسناده حسن، لأن يزيد بن هرون سمع من المسعودي بعد تغيره. والحديث في مجمع الزوائد ١٠: ٢١٨ وقال: «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وفي إسنادهما المسعودي، وقد اختلط». اللبن، بفتح اللام وكسر الباء، وبكسر اللام مع سكون الباء: هو الذي يبنى به المضروب من الطين مربعاً أو مستطيلا، واحدته «لبنة» بالضبطين. رميلة مصر، بضم الراء وفتح الميم: هي ميدان تحت قلعة الجبل، كانت ميدان أحمد بن طولون، وبها كانت قصوره وبساتينه، وهي المعروفة الآن باسم «ميدان صلاح الدين» وباسم «المنشية»، بالقاهرة. انظر النجوم الزاهرة ٤: ٤٩.

٤٣١٣ حدثنا يزيد وأبو النضر قالا حدثنا المسعودي عن الوليد بن العَيْزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، أيّ الأعمال أفضل؟ قال : الصلاة لميقاتها ، قال : قلت : ثم ماذا يا رسول الله ؟ قال : بر الوالدين ، قال : قلت : ثم ماذا يارسول الله ؟ قال : الجهاد في سبيل الله ، قال : فسكتُّ ، ولو استزدتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لزادني .

٤٣١٤ حدثنا يزيد ، يعني ابن هرون ، أخبرنا العوّام حدثني أبو محمد مولى عمر بن الخطاب عن أبي عُبيدة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّما مسلميْن مضى لهما ثلاثةٌ من أولادهما لم يبلغوا حِنْثاً كانوا لهما حِصْناً حَصيناً من النار ، قال : فقال أبو ذر : مضى لي اثنان يا رسول الله ؟ قال : واثنان ، قال : فقال أبيٌّ أبو المنذر سيدُ القرّاء : مضى لي واحد يارسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وواحد ، وذلك في الصدمة الأُولى .

٤٣١٥ حدثنا يزيد أخبرنا العوّام بن حَوْشب قال حدثني أبو إسحق الشيباني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تزول رَحَى الإسلام على رأس خمس وثلاثين ، أو ستٍّ وثلاثين ،

(٤٣١٣) إسناده حسن ، لأن يزيد بن هرون وأبا النضر سمعا من المسعودي بعد تغيره . وقد مضى الحديث بأسانيد صحاح ، منها ٤١٨٦ من طريق شعبة عن الوليد بن العيزار ، ومضى أيضاً من طريق أبي عبيدة عن أبيه ٤٢٨٥ بمعناه .

(٤٣١٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٤٠٧٩ ، وسبق الكلام عليه مفصلا ٣٥٥٤ .

(٤٣١٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧٠٧ بإسناده ، ومضى نحوه مطولا من وجه آخر ٣٧٥٨ .

أو سبع وثلاثين ، فإن هلكوا فسَبيلُ من هَلَكَ ، وإن بَقُوا بقي لهم دينُهم سبعين عاماً .

٤٣١٦ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا شعبة عن السُّدِّي عن مُرَّة عن عبد الله قال : أَبَى شعبةُ رفعَه ، وأنا لا أرفعَهُ لكَ ، في قول الله عز وجل (ومن يُرِدْ فيه بإلحادٍ بظُلمٍ نُذِقه من عذابٍ أليم) قال : لو أن رجلاً همَّ فيه بإلحادٍ وهو بعَدَنِ أَبْيَنَ لأذاقه الله عذاباً أليماً .

٤٣١٧ حدثنا يزيد أخبرنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زرّ عن عبد الله : قيل : يا رسول الله ، كيف تَعرف من لم تَرَ من أمتك يوم القيامة ؟ قال : هم غُرٌّ محجَّلون بُلْقٌ من آثار الوُضوء .

٤٥٢ / ١

٤٣١٨ حدثنا يزيد أخبرنا فُضَيل بن مرزوق حدثنا أبو سَلَمةَ الجُهَني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما قال عبد قط إذا أصابه هَمٌّ وحَزَنٌ : اللهم إني عبدُك وابنُ عبدك ، ابنُ أَمَتِك ، ناصيتي بيدك ، ماضٍ فيَّ حُكْمُك ، عَدْلٌ فيَّ قضاؤُك ، أسألك بكل اسمٍ هو لك سَمَّيْتَ به نفسَك ، أو أنزلتَه في كتابك ، أو عَلَّمته أحداً من خلقك ، أو استأثرتَ به في علم الغيب عندَك ، أن تجعل القرآنَ ربيعَ قلبي ، ونورَ صدري ، وجِلاءَ حزني ، وذَهابَ همِّي ، إلاَّ أذهب الله عز وجل هَمَّهُ ، وأبدله مكانَ حُزْنه فرحاً ،

(٤٣١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٧١ . والذي يقول « أبى شعبة رفعه » هو يزيد بن هرون . وقد بينا فيما مضى أن هذا ليس علة للحديث ، وأن رفعه صحيح .

(٤٣١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٢٠ .

(٤٣١٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٧١٢ بهذا الإسناد .

قالوا : يا رسول الله ، ينبغي لنا أن نتعلم هؤلاء الكلمات ؟ قال : أَجَلْ ، ينبغي لمن سمعهنّ أن يتعلمهنّ .

٤٣١٩ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا حماد بن زيد حدثنا فَرْقَدٌ السَّبَخِي قال حدثنا جابر بن يزيد أنه سمع مسروقاً يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إني كنت نهيتُكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، ونهيتُكم أن تَحْبِسُوا لحومَ الأضاحي فوقَ ثلاثٍ ، فاحبسوا ، ونهيتُكم عن الظّروف ، فانْبِذُوا فيها ، واجتنبوا كلَّ مُسْكِرٍ .

٤٣٢٠ حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا سفيان بن سعيد عن عبد الله بن السائب عن زاذَان عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لله عز وجل ملائكةً سَيَّاحين في الأرض ، يبلغوني من أمتي السلامَ .

٤٣٢١ حدثنا معاذ حدثنا ابنُ عون ، وابن أبي عديّ عن ابن عون ، حدثني مُسْلم البَطِينُ عن إبرهيم التيمي عن أبيه عن عمرو بن ميمون قال : ما أخطأني ، أو قلما أخطأني ابن مسعود خميساً ، قال ابن أبي عديّ : عَشِيَّةَ خميسٍ ، إلا أتيته ،

(٤٣١٩) إسناده ضعيف ، لضعف فرقد السبخي ، كما بينا في ١٣ ، ٢١٣٣ . جابر بن يزيد : الظاهر أنه الجعفي ، فإن يكنه كان ضعفاً آخر في الإسناد . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٢٦ — ٢٧ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه فرقد السبخي ، وهو ضعيف » . وانظر ١٢٣٦ ، ٤٥٥٨ .

(٤٣٢٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢١٠ .

(٤٣٢١) إسناده صحيح . وقد مضى نحو معناه عن مسلم البطين عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود ٣٦٧٠ وأشرنا هناك إلى رواية مسلم البطين عن إبرهيم التيمى عن أبيه عن عمرو بن ميمون ، وأنها رواها ابن ماجة وغيره ، وهي هذا الإسناد . وانظر أيضاً ٤٠١٥ .

قال : فما سمعتُه لشيءٍ قط يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما كان ذاتَ عشية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ابن أبي عديّ : قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فنَكَسَ ، قال : فنظرتُ إليه وهو قائمٌ محلولٌ أزرارُ قميصه ، قد اغرورقتْ عيناه ، وانتفختْ أوداجُه ، فقال : أو دُونَ ذاكَ ، أو فَوْقَ ذاك ، أو قريباً من ذاك ، أو شبيهاً بذاك .

٤٣٢٢ حدثنا روح حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بَهْدَلة عن زِرّ بن حُبيش عن ابن مسعود قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورةَ الأحقاف ، وأقرأها آخر ، فخالفني في آيةٍ منها ، فقلت : من أقرأك ؟ قال : أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت له : لقد أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ، فأتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده رجل ، فقلت : يا رسول الله ، ألم تُقرئني كذا وكذا ؟ قال : بلى ، قال الآخر : ألم تُقْرئني كذا وكذا ؟ قال : بلى . فتمعّر وجهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الرجل الذي عنده : ليقرأْ كلٌّ واحد منكما كما سمع ، فإنما هَلَكَ أو أُهْلِكَ من كان قبلكم بالاختلاف ، فما أدري ، أأمره بذاك ، أو شيء قاله من قِبَلِهِ .

٤٣٢٣ حدثنا أبو داود وعفان قالا حدثنا همّام عن قتادة عن مُوَرِّق العِجْلي عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلاةُ

(٤٣٢٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩٩٣ .

(٤٣٢٣) إسناده صحيح . وقد مضى ٤١٥٩ بمثل هذا الإسناد ، ومضى ٣٥٦٧ من طريق سعيد عن قتادة عن أبي الأحوص ، دون ذكر « مورق العجلي » بين قتادة وأبي الأحوص ، كالإسناد الآتي عقب هذا . فالظاهر أن قتادة سمعه من مورق عن أبي الأحوص ومن أبي الأحوص نفسه ، فرواه على الوجهين .

الجميع تَفْضُل صلاةَ الرجل وحدَه خمساً وعشرين صلاةً ، كلها مثلُ صلاته ، قال عفان : بلغني أن أبا العوَّام وَافَقَه .

٤٣٢٤ حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، مثلَه .

٤٣٢٥ حدثنا أبو قَطَن حدثنا شعبة عن سِمَاك عن إبرهيم عن خاله عن عبد الله ابن مسعود : أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لقيتُ امرأة في حُشٍّ بالمدينة ، فأصَبْتُ منها ما دون الجماع ، فنزلتْ (وأقِم الصلاةَ طرَفي النهارِ وزُلفاً) .

٤٣٢٦ حدثنا أبو قَطن حدثنا المسعودي عن سعيد بن عمرو عن أبي عُبيدة عن عبد الله بن مسعود : أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : متى ليلةُ القدر ؟ قال : من يذكر منكم ليلة الصَّهْبَاوات ؟ قال عبد الله : أنا ، بأبي وأمي ، وإن في يدي لتمَرَاتٍ أسْتَحِرُ بهنَّ مستتراً من الفجر بمُؤْخِرَة رَحْلِي ! وذلك حين طلع القُمَير .

٤٥٣ / ١

(٤٣٢٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٣٢٥) إسناده صحيح . إبرهيم : هو ابن يزيد النخعي . خاله : هو إما الأسود بن يزيد النخعي ، وإما عبد الرحمن بن يزيد النخعي ، فكلاهما خاله ، وإما علقمة بن قيس النخعي عم الأسود وعبد الرحمن . وقد روى إبرهيم الحديث عن ثلاثتهم مطولا ومختصراً ، كما مضى بأسانيد ٣٨٥٤ ، ٤٢٥٠ ، ٤٢٩٠ ، ٤٢٩١ .

(٤٣٢٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٣٥٦٥ بهذا الإسناد ، ومكرر ٣٧٦٤ . سعيد بن عمرو : هو سعيد بن عمرو بن جعدة بن هبيرة المخزومي ، وثقه ابن حبان ، وقال البخاري : « يقال له سعد » يعني بسكون المهملة مع فتح أوله . قاله الحافظ في التعجيل .

٤٣٢٧ حدثنا عفّان حدثنا أبو عَوَانة ، وأبو نعيم حدثنا إسرائيل ، عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال : لعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكلَ الربا ، ومُوكِلَه ، وشاهديه ، وكاتِبَه .

٤٣٢٨ حدثنا عفّان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحرث بن حَصيرة حدثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أنتم وربعَ أهل الجنة ، لكم ربعُها ولسائر الناس ثلاثةُ أرباعها ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فكيف أنتم وثُلثَها ؟ قالوا : فذاك أكثر ، قال : فكيف أنتم والشطر ؟ قالوا : فذلك أكثر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أهل الجنة يوم القيامة عشرون ومائة صفٍّ ، أنتم منها ثمانون صفًّا .

٤٣٢٩ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا عاصم بن بَهْدَلة عن زِرّ بن حُبيش عن ابن مسعود : أنهم قالوا : يا رسول الله ، كيف تعرف من لم ترَ من أمتك ؟ قال : غُرٌّ محجّلون بُلْقٌ من أثر الطُّهور .

٤٣٣٠ حدثنا عفان حدثنا حماد عن عاصم بن بَهْدَلة عن زِرّ بن حُبيش عن ابن مسعود قال : أخذتُ من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورةً ، ولا ينازعني فيها أحد .

(٤٣٢٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٠٩ . وانظر ٤٢٨٤ .

(٤٣٢٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ٤٠٣ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الثلاثة ، ورجالهم رجال الصحيح ، غير الحرث بن حصيرة ، وقد وثق » . والحرث : سبق توثيقه ١٣٧٦ . وانظر ٤٢٥١ .

(٤٣٢٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣١٧ .

(٤٣٣٠) إسناده صحيح . وسيأتي مطولا بهذا الإسناد ٤٤١٢ ، ومضى شيء من معناه بالإسناد نفسه ٣٥٩٩ . وانظر ٤٢١٨ .

٤٣٣١ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عاصم بن بَهْدَلة عن أبي وائل عن ابن مسعود قال : تكلم رجلٌ من الأنصار كلمةً فيها مَوْجِدَةٌ على النبي صلى الله عليه وسلم ، فلم تُقِرَّني نفسي أنْ أخبرتُ بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فلوَدِدتُ أني افتدَيْتُ منها بكل أهل ومال ، فقال : قد آذَوْا موسى عليه الصلاة والسلام أكثر من ذلك فصَبَر ، ثم أَخبر أن نبيًّا كذَّبه قومُه وشجُّوه حين جاءهم بأمر الله ، فقال وهو يمسح الدم عن وجهه : اللهم اغفرْ لقومي فإنهم لا يعلمون .

٤٣٣٢ حدثنا عفان حدثنا حماد قال : أخبرنا عاصم بن بَهْدَلة عن أبي وائل عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أنا فَرَطُكم على الحوض ، وسأُنازَعُ رجالاً فأُغْلَبُ عليهم ، فلأَقُولَنَّ : ربِّ ، أُصَيْحَابي ، أُصَيْحَابي ، فليُقَالَنَّ لي : إنك لا تدري ما أَحدثوا بعدَك .

٤٣٣٣ حدثنا عفان حدثنا أبو عَوَانة عن فِرَاس عن عامر عن مسروق عن عبد الله ، قال : ربما حدَّثَنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيَكْبُو ويَتغَيَّرُ لونُه ، وهو يقول : هكذا ، أو قريباً من هذا .

٤٣٣٤ حدثنا عفان حدثنا همّام أخبرنا عطاء بن السائب أن أبا

(٤٣٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر معنى ٤٢٠٣ ، ٤٢٠٤ .

(٤٣٣٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٨٠ .

(٤٣٣٣) إسناده صحيح . فراس ، بكسر الفاء وتخفيف الراء : هو ابن يحيى الهمداني الخارفي المكتّب ، وهو ثقة من أصحاب الشعبي ، وترجمه البخاري في الكبير ١٣٩/١/٤ . عامر : هو الشعبي ، والحديث مكرر ٤٠١٥ ومختصر ٤٣٢١ . يكبو : يقف وقفة العاثر ، أو كوقفة الإنسان عند الشيء يكرهه .

(٤٣٣٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٢٦٧ .

عبد الرحمن حدثه أن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أنزل الله عز وجل من داء إلا أنزل معه شفاء ، وقال عفان مرةً ، إلا أنزل له شفاءً ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمه ، وجَهِلَه مَن جَهِلَه .

٤٣٣٥ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أنبأنا عاصم بن بَهْدَلة عن زرّ بن حُبيش عن ابن مسعود قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفح جبل ، وهو قائم يصلي ، وهم نيام ، قال : إذْ مَرَّتْ به حية ، فاستيقظنا وهو يقول : منعها منكم الذي منعكم منها ، وأُنزلتْ عليه (والمرسلاتِ عرفاً ، فالعاصفاتِ عصفاً) فأخذتُها وهي رَطْبَة بفيه ، أو فوه رَطْبٌ بها .

٤٣٣٦ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحرث بن حَصِيرة حدثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال عبد الله بن مسعود : كنتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يومَ حُنَين، قال : فولّى عنه الناسُ ، وثبتَ معه ثمانون رجلاً من المهاجرين والأنصار، فنَكَصْنا على أقدامنا نحوًا من ثمانين قدماً ، ولم نُوَلِّهِم الدُّبُر ، وهم الذين أنزل الله عز وجل عليهم السكينةَ ، قال : ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته ، يَمْضِي قُدُماً ، فحادَتْ به بغلتهُ ، فمال عن السرج ، فقلت له : ارتَفِعْ رفعَكَ الله ، فقال : ناولني كفًا من تراب ، فضرب به وجوههم ، فامتلأتْ أعينُهم تراباً ، ثم قال : أين المهاجرون والأنصار؟ قلت : هم أولاءِ ، قال : اهتفْ بهم ، فهتَفْتُ بهم ، فجاؤا وسيوفُهم بأيمانهم كأنها الشُّهُبُ ، وولّى المشركون أدبارَهم .

٤٥٤ / ١

(٤٣٣٥) إسناده صحيح . وقد مضى نحوه بمعناه مراراً ، منها ٣٥٧٤ ، ٤٠٦٩ .

(٤٣٣٦) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٦ : ١٨٠ وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير الحرث بن حصيرة ، وهو ثقة » .

٤٣٣٧ حدثنا عفان وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد بن سلمة ، قال حسن : عن عطاء ، وقال عفان : حدثنا عطاء بن السائب ، عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود ، قال حسن : أن ابن مسعود حدثهم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يكون قومٌ في النار ما شاء الله أن يكونوا ، ثم يرحمهم الله ، فيخرجُهم منها ، فيكونون في أدنَى الجنة ، فيغتسلون في نهرٍ يقال له : الحَيَوَان ، يسميهم أهلُ الجنة الجهنميون ، لو ضَاف أحدُهم أهلَ الدنيا لفَرَشَهم وأطعمهم وسقاهم ولَحَفَهم ، ولا أظنه إلا قال : ولزوَّجهم ، قال حسن : لا يَنْقصه ذلك شيئًا .

٤٣٣٨ حدثنا عفان حدثنا أبو عَوَانة عن عاصم عن زِرّ بن حُبيش عن عبد الله بن مسعود ، رفَع الحديثَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من كذب عليّ متعمداً فليتبوّأْ مقعدَه من جهنم .

٤٣٣٩ حدثنا عفان وحسن بن موسى قالا حدثنا حماد بن سلمة عن

(٤٣٣٧) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١٠ : ٣٨٣ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح ، غير عطاء بن السائب ، وهو ثقة ولكنه اختلط » . ونستدرك عليه بأن سماع حماد بن سلمة من عطاء كان قبل الاختلاط . لفرشهم . بتخفيف الراء : أي فرش لهم ، قال في اللسان : « وفرشه فراشاً وأفرشه : فرشه له . ابن الأعرابي : فرشت زيداً بساطاً وأفرشته وفرّشته : إذا بسطت له بساطاً في ضيافته » . ولحفهم ، بتخفيف الحاء : أي غطاهم باللحف ، جمع لحاف ، وفي اللسان : « قال أبو عبيد : اللحاف : كل ما تغطيت به ، ولحفت الرجل ألحفه : إذا فعلت به ذلك، يعني إذا غطيته » .

(٤٣٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٤٧ .

(٤٣٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨١٩ ومختصر ٣٩٨٧ – ٣٩٨٩ ، ٤٠٠٠ ومطول ٣٩٦٤ .

عاصم بن بَهْدَلة عن زِرّ بن حُبيش عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : عُرِضَتْ عليَّ الأمم بالمَوْسِم ، فراثَتْ عليَّ أمتي ، قال : فأُرِيتُهم ، فأعجبتْني كثرتُهم وهيآتُهم ، قد ملؤا السهل والجبل ، قال حسن : فقال : أرضيتَ يا محمد ؟ فقلت : نعم ، قال : فإن لك مع هؤلاء ، قال عفان وحسن : فقال : يا محمد ، إن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنةَ بغير حساب ، وهم الذين لاَ يَسْتَرْقُون ، ولا يتطيَّرون ، ولا يكتوُون ، وعلى ربهم يتوكَّلون ، فقام عُكَّاشةُ فقال : يا نبيَّ الله ، ادْعُ اللهَ أن يجعلني منهم ، فدعا له ، ثم قام آخر فقال : يا نبيَّ الله ، ادْعُ اللهَ أن يجعلني منهم ، فقال : سَبَقَك بها عُكَّاشة .

٤٣٤٠ حدثنا عفان حدثنا حماد عن عاصم بن بَهْدَلة عن زِرّ بن حُبيش عن ابن مسعود قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد ، وهو بين أبي بكر وعمر ، وإذا ابن مسعود يصلي ، وإذا هو يقرأ النساء فانتهى إلى رأس المائة ، فجعل ابن مسعود يدعو وهو قائم يصلي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسألْ تُعْطَهْ ، اسأل تعطه ، ثم قال : من سَرَّه أن يقرأ القرآن غضًّا كما أُنزل فليقرأْه بقراءة ابنِ أمِّ عَبْدٍ ، فلما أصبح غدا إليه أبو بكر ليبشره ، وقال له : ما سألتَ اللهَ البارحةَ ؟ قال : قلت : اللهم إني أسألك إيماناً لاَ يَرْتَدُّ ، ونعيماً لا يَنْفَدُ ، ومرافقةَ محمدٍ في أعلى جنة الخُلْد ، ثم جاء عمر ، فقيل له : إن أبا بكر قد سبقَك ، قال : يرحمُ اللهُ أبا بكر ، ما سبقْتُه إلى خير قط إلا سبقني إليه .

٤٣٤١ حدثنا معاوية حدثنا زائدة حدثنا عاصم بن أبي النَّجُود عن زِرّ عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه بين أبي بكر وعمر ، فذكر نحوه .

(٤٣٤٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٢٥٥ .

(٤٣٤١) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

٤٣٤٢ حدثنا عفان حدثنا قيس أخبرنا الأعمش عن إبرهيم عن عَبِيدة السَّلْمَاني عن عبد الله بن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن من البيان سِحْراً ، وشِرَارُ الناس الذين تُدركهم الساعة أحياء ، والذين يتخذون قبورَهم مساجد .

٤٣٤٣ حدثنا عفان حدثنا جرير ، يعني ابن حازم ، حدثنا سليمان الأعمش عن إبرهيم عن علقمة بن قيس عن عبد الله قال : لعن الله المتوشِّمات ، والمتنمِّصات ، والمتفلِّجات ، والمغيِّراتِ خلقَ الله ، ثم قال : ألاَ ألعَنُ مَنْ لعَن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت امرأةٌ من بني أسد : إني لأظنه في أهلك ! فقال لها : اذهبي فانظري ، فذهبتْ فنظرتْ ، فقالت : ما رأيتُ فيهم شيئاً ، وما رأيتُه في المصحف ؟ قال : بلى ، قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٣٤٤ قال أبو عبد الرحمن [عبد الله بن أحمد] : حدثنا سِنَان حدثنا جرير بن حازم عن الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه .

(٤٣٤٢) إسناده صحيح . قيس : هو ابن الربيع الأسدي . إبرهيم : هو النخعي . والحديث مضى معناه مفرقاً في أحاديث ٣٧٣٥ ، ٣٧٧٨ ، ٣٨٤٤ ، ٤١٤٣ ، ٤١٤٤ .

(٤٣٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٠ . وانظر ٤٢٨٣ ، ٤٢٨٤ .

(٤٣٤٤) في إسناده نظر . سنان : لم أعرف من هو ؟ ، وهكذا هو في الأصلين ، وأغلب ظني أنه تصحيف ، وأن صوابه « شيبان » ، وهو شيبان بن فروخ ، خاتمة أصحاب جرير بن حازم ، وهو من شيوخ عبد الله بن أحمد ، ولكني لا أستطيع تغيير ما في الأصلين من غير حجة قاطعة أو قرينة من ذلك . والحديث مكرر ما قبله . وهو من زيادات عبد الله بن أحمد .

٤٣٤٥ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن زُبيد ومنصور وسليمان ، أخبروني أنهم سمعوا أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : سِبَاب المسلم فُسُوق ، وقتالُه كفر ، قال زُبيد : قلتُ لأبي وائل مرتين : أأنت سمعتَه من عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم .

٤٥٥ / ١

٤٣٤٦ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا الأعمش عن إبرهيم التيمي عن الحرث بن سُوَيد قال : قال عبد الله : دخلتُ على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يُوعَك ، فوضعتُ يدي عليه ، وقلت : إنك تُوعَك وَعْكاً شديداً ؟ قال : إني أُوعَكُ كما يُوعَك رجلان منكم ، قال : قلت : ذاكَ بأنَّ لك أجرَيْن ؟ قال : أجَلْ ، ما من مؤمن يُصيبه مرضٌ فما سِواه ، إلاَّ حَطَّ الله به خطاياه ، كما تَحُطُّ الشجرةُ وَرَقَها .

٤٣٤٧ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا محمد ، يعني ابن إسحق ، عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه قال : دخلت أنا وعلقمةُ على عبد الله بن مسعود بالهاجرة ، فلما مالت الشمس أقام الصلاة ، وقمنا خلفَه ، فأخذ بيدي و بيد صاحبي ، فجعلنا عن ناحيتَيْه ، وقام بيننا ، ثم قال : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع إذا كانوا ثلاثةً ، ثم صلى بنا ، فلما انصرف قال : إنها ستكون أيمةٌ يؤخِّرون الصلاةَ عن مواقيتها ، فلا تنتظروهم بها ، واجعلوا الصلاةَ معهم سُبْحَةً .

(٤٣٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٧٨ . وانظر ٤٢٦٢ .

(٤٣٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٠٥ .

(٤٣٤٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٣٠ ، ٤٣١١ . « عن ناحيتيه » في ح « عن ناحيته » ، وهو خطأ ، صوابه من ك ، وفي نسخة بهامشها « عن جانبيه » .

٤٣٤٨ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا مِسْعَر عن منصور عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما أنا بشر ، أَنْسَىٰ كما تَنْسَوْن ، فأيُّكم مَّا شَكَّ في صلاته فلينظرْ أحْرَى ذلك الصوابَ ، فليُتِمَّ عليه ، ويَسْجُدْ سجدتين .

٤٣٤٩ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا الأعمش عن عُمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال : دخل الأشعث بن قيس على عبدالله وهو يتغدَّى ، فقال : يا أبا محمد ، ادْنُ إلى الغَدَاء ، فقال : أو ليس اليومَ يومُ عاشوراء ؟ قال : وما هو ؟! إنما هو يومٌ كان يصومه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل رمضان ، فلما نزل شهر رمضان تُرِكَ .

٤٣٥٠ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا الأعمش عن شَقيق بن سَلَمة عن عبد الله قال : إني لأعلم النظائرَ التي كان يقرؤها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتين في ركعة .

٤٣٥١ حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا فَرَطُكم على الحوض ، وليُخْتَلَجَنَّ رجالٌ دُوني ، فأقول : يا ربِّ ، أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدَكَ .

(٤٣٤٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٧٤ . وانظر ٤٢٨٢ .
(٤٣٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٢٤ .
(٤٣٥٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٥٤ .
(٤٣٥١) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . والحديث مكرر ٤٣٣٢ .
ليختلجن رجال : أي يُجتذبون ويُقتطعون ، من « الخلج » ، وهو الجذب والنزع .

٤٣٥٢ حدثنا عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن عبد الله بن مسعود قال : لما نزلت (إذا جاء نصر الله والفتح) كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لي ، إنك أنت التوّاب .

٤٣٥٣ حدثنا أبو سعيد حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي رافعٍ عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلةَ الجن خَطَّ حوله ، فكان يجيء أحدُهم مثل سواد النخل ، وقال لي : لا تَبرحْ مكانَك ، فاقرأهم كتابَ الله عز وجل ، فلما رأى الزُّطَّ قال : كأنهم هؤلاء ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : أمعك ماء ؟ قلت : لا ، قال : أمعك نبيذ ؟ قلت : نعم ، فتوضأ به .

٤٣٥٤ حدثنا أبو سعيد وابن جعفر قالا حدثنا شعبة حدثنا أبو إسحق ،

(٤٣٥٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٤١٤٠ .

(٤٣٥٣) إسناده صحيح . علي بن زيد : هو ابن جدعان . أبو رافع : هو الصائغ نفيع بن رافع . والحديث رواه الدارقطني في سننه ١ : ٢٨ من طريق محمد بن عباد المكي عن أبي سعيد مولى بني هاشم . بهذا الإسناد ، وقال : « علي بن زيد : ضعيف ، وأبو رافع : لم يثبت سماعه من ابن مسعود . وليس هـذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة » !! وهو تعليل متهافت ، فإن علي بن زيد قد رجحنا توثيقه في ٧٨٣ ، وأبو رافع الصائغ : تابعي مخضرم ، أدرك الجاهلية ، وهو ثقة مشهور ، روى عن كبار الصحابة ، الخلفاء الأربعة فمن بعدهم ، فلا يلتفت إلى التشكيك في سماعه من ابن مسعود ، وسيأتي مزيد بحث في ذلك في ٤٣٧٩ . وأما أن الحديث ليس في مصنفات حماد بن سلمة فهذا من أعجب تعليل سمعناه وأضعفه ! وانظر ٣٧٨٨ ، ٤٢٩٦ ونصب الراية ١ : ١٤١ — ١٤٢ .

(٤٣٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٦١ ومختصر ٤١٨٢ .

قال محمد ، يعني ابن جعفر : عن أبي إسحق ، عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كنتُ متخذاً خليلاً من أمتي لاتخذتُ أبا بكر خليلاً .

٤٣٥٥ حدثنا أبو قَطَن عن المسعودي عن علي بن الأقمر عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : من سَرّه أن يلقَى الله غداً مسلماً فليحافظْ على هؤلاء الصلواتِ الخمس حيثُ يُنادَى بهنّ ، فإن الله عز وجل شرع سُنن الهُدَى لنبيه ، وإنهنّ من سُنن الهُدَى ، وإني لا أحْسِب منكم أحداً إلاّ له مسجدٌ يصلي فيه في بيته ، فلو صليتم في بيوتكم وتركتُم مساجدَكم لتركتُم سنةَ نبيكم صلى الله عليه وسلم ، ولو تركتُم سنة نبيكم لضللتم .

٤٣٥٦ حدثنا أبو قَطَن حدثنا المسعودي عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن عبد الله بن مسعود قال : لمـّا نزلتْ (إذا جاء نصر الله والفتح) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكثر أن يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لي ، إنك أنت التوّاب ، اللهم اغفر لي ، سبحانك اللهم وبحمدك ، اللهم اغفر لي ، سبحانك اللهم وبحمدك .

٤٠٦/١

٤٣٥٧ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن الأسود عن عبد الله قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غارٍ ، وقد أُنزلتْ عليه (والمرسلات عرفاً) ، قال : فنحن نأخذها من فيه رطبةً إذْ خرجتْ علينا حيةٌ ،

(٤٣٥٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٩٧٩ .
(٤٣٥٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مطول ٤٣٥٢ .
(٤٣٥٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٩ . وانظر ٤٣٣٥ .

فقال : اقتلوها ، قال : فابتدرناها لنقتلَها ، فسبقتْنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وقاها الله شركم ، كما وقاكم شرها .

٤٣٥٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سها في الصلاة ، فسجد سجدتي السهو بعد الكلام .

٤٣٥٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رَمىٰ عبدُ الله جمرةَ العقبة من بطن الوادي بسبع حصياتٍ ، يكبّر مع كل حصاة ، فقيل له : إن ناساً يرمونها من فوقها ، فقال : هذا ، والذي لا إله غيرُه ، مَقامُ الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة .

٤٣٦٠ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبرهيم عن أبي مَعْمَر عن عبد الله قال : انشقّ القمر ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمِنًى ، حتى ذهبتْ فرقةٌ منه خلف الجبل ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اشهدوا .

٤٣٦١ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مُرَّة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منّا من لَطَمَ الخدود ، أو شقّ الجيوب ، أو دعا بدَعْوَىٰ الجاهلية .

(٤٣٥٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٢٨٢ . وانظر ٤٣٤٨ .

(٤٣٥٩) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٥٠ .

(٤٣٦٠) إسناده صحيح . وهو مختصر في ٤٢٧٠ .

(٤٣٦١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢١٥ .

٤٣٦٢ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا المسعودي عن أبي نَهْشَل عن أبي وائل قال : قال عبد الله : فَضَلَ الناسَ عمرُ بن الخطاب بأربعٍ ، بذكر الأسرى يوم بدر ، أَمَرَ بقتلهم ، فأنزل الله عز وجل (لولا كتابٌ من الله سَبَقَ لمسَّكم فيما أخذتم عذابٌ عظيم) ، وبذكره الحجاب ، أَمَرَ نساءَ النبي صلى الله عليه وسلم أن يحتجبن ، فقالت له زينب : وإنك علينا يا ابن الخطاب والوحي ينزل في بيوتنا ؟ ! فأنزل الله عز وجل (وإذا سألتموهنّ متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب) ، وبدعوة النبي صلى الله عليه وسلم له : اللهم أَيِّد الإسلامَ بعمر ، وبرأيه في أبي بكر ، كان أولَ الناس بَايَعَهُ .

٤٣٦٣ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عاصم ، يعني ابن محمد بن زيد بن

(٤٣٦٢) إسناده حسن . أبو النضر هاشم بن القاسم : سمع من المسعودي بعد ما تغير . أبو نهشل : قال الذهبي : « لا يعرف » ، وقال الحسيني : « مجهول » ، وقال الحافظ في التعجيل : « ذكره ابن حبان في الثقات » ، أقول : وترجمه البخاري في الكنى رقم ٧٣٤ فلم يذكر فيه جرحاً ، وهذا عندنا أمارة توثيقه . والحديث رواه الدولابي في الكنى ٢ : ١٤٢ عن الحسن بن علي بن عفان عن زيد بن الحباب عن المسعودي ، بإسناده ومعناه ، ثم قال : سمعت العباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين يقول : أبو نهشل الذي روى عنه المسعودي : لم يرو عنه غيره » . وهو في مجمع الزوائد ٩ : ٦٧ وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني ، وفيه أبو نهشل ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » . وهو كذلك في الدر المنثور ٣ : ٢٠١ — ٢٠٢ ونسبه للطبراني وابن مردويه فقط ، ثم ذكر فيه ٥ : ٢١٤ ، ونسبه لابن مردويه فقط . وانظر ٢٠٨ ، ٣٦٣٢ — ٣٦٣٤ ، ٣٨٤٢ . « بايعه » في ح « تابعه » ، وهو تصحيف ، صححناه من ك ومن المصادر التي أشرنا إليها .

(٤٣٦٣) إسناده صحيح . عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وغيرهم ، وأخرج له أصحاب الكتب

عبد الله بن عمر ، عن عامر بن السِّمْط عن معاوية بن إسحق عن عطاء بن يسار عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيكون أمراء بعدي يقولون ما لا يَفعلون ، ويفعلون ما لا يُؤْمرون .

٤٣٦٤ حدثنا هاشم حدثنا شعبة عن عبد الملك بن مَيْسَرة قال سمعت النزَّال بن سَبْرَة الهِلاَلي يحدث عن ابن مسعود قال : سمعت رجلاً قرأ آية قد سمعتُ من النبي صلى الله عليه وسلم خلافَها ، فأخذتُه ، فجئتُ به إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فعرفتُ في وجه النبي صلى الله عليه وسلم الكراهيَةَ ، قال : كِلا كُما مُحْسِنٌ ، لا تختلفوا ، أكبرُ عِلْمي ، قال : مِسْعَرٌ قد ذَكَر فيه « لا تختلفوا » إنّ مَن كان قبلَكم اختلفوا فأهلكهم .

٤٣٦٥ حدثنا هاشم حدثنا محمد ، يعني ابن طلحة ، عن زبيد عن مُرَّة عن عبد الله قال : حبَس المشركون رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر ،

الستة ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/١/٣٥٠ . معاوية بن إسحق بن طلحة بن عبيد الله أبو الأزهر الكوفي : تابعي ثقة ، وثقه أحمد والنسائي وابن سعد وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٣٣٣ . وهذا الحديث لم أجده في غير هذا الموضع ، وسيأتي معناه في حديث آخر لابن مسعود من وجه آخر ٤٣٧٩ ، ولعله من أجل ذلك لم يذكره صاحب مجمع الزوائد . وانظر ٣٧٩٠ .

(٤٣٦٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٢٢ . ورواية مسعر ، التي أشار إليها شعبة هنا ، قد مضت ٣٧٢٤ ، ومضت الإشارة إليها أيضاً ٣٩٠٧ . فشعبة رواه عن عبد الملك بن ميسرة ، وشك فى أنه سمع منه لفظ « لا تختلفوا » ، ولكنه سمع هذه الكلمة من زميله مسعر عن عبد الملك ، يجزم بذلك .

(٤٣٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٨٢٩ .

حتى اصفرّت الشمس أو احمرّت ، فقال : شغلونا عن الصلاة الوسطى[١] ، ملأ الله أجوافَهم وقبورَهم ناراً ، أو حَشَا الله أجوافَهم وقبورَهم ناراً .

٤٣٦٦ حدثنا يونس حدثنا حمّاد ، يعني ابن زيد ، عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال : لمّا قَسَم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حُنين بالجِعِرَّانة ازدحموا عليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن عبداً من عباد الله بعثه الله إلى قومه فضربوه وشَجُّوه ، قال : فجعل يمسح الدم عن جبهته ويقول : ربّ اغفر لقومي ، إنهم لا يعلمون ، قال عبد الله : كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الدم عن جبهته ، يحكي الرجل ، ويقول : ربّ اغفر لقومي ، إنهم لا يعلمون .

٤٥٧ / ١

٤٣٦٧ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن زيد ، عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال : توفي رجلٌ من أهل الصُّفّة ، فوجدوا في شَمْلته دينارين ، فذكروا ذاك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : كَيَّتَانِ .

٤٣٦٨ حدثنا يونس حدثنا شيبان عن منصور بن المعتمر عن إبرهيم عن عَبِيدة السَّلماني عن عبد الله بن مسعود قال : جاء حَبْرٌ إلى رسول الله صلى الله

(٤٣٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٥٧ . وانظر ٤٢٠٣ ، ٤٣٣١ .

(٤٣٦٧) إسناده صحيح . وقد مضى من رواية عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود ٣٨٤٣ ، ٣٩١٤ ، ٣٩٤٣ ، ٣٩٩٤ بمعناه ، وأشرنا في الحديث الأول إلى رواية أخرى في مجمع الزوائد ، وهي هذا الإسناد الذي هنا .

(٤٣٦٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٠٨٧ . الحبر ، بفتح الحاء وكسرها : العالم واسع العلم . قال ابن الأثير : « النواجذ من الأسنان : الضواحك ، وهي التي تبدو عند الضحك ، والأكثر الأشهر أنها أقصى الأسنان ، والمراد الأول » .

عليه وسلم ، فقال : يا محمد ، أو يا رسول الله ، إن الله عز وجل يوم القيامة يَحْمِل السموات على إصبع ، والأرَضين على إصبع ، والجبال على إصبع ، والشجر على إصبع ، والماء والثَّرَى على إصبع ، وسائر الخلق على إصبع ، يَهُزُّهُنَّ ، فيقول : أنا الملك ، قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدتْ نواجذُه ، تصديقاً لقول الحَبْر ، ثم قرأ (وما قَدَرُوا الله حَقَّ قَدْرِه ، والأرضُ جميعاً قَبْضَتُه يومَ القيامة) إلى آخر الآية .

٤٣٦٩ حدثناه أسود حدثنا إسرائيل عن منصور ، فذكره بإسناده ومعناه ، وقال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذُه ، تصديقاً لقوله .

٤٣٧٠ حدثنا سليمان بن حَيّان أخبرنا الأعمش عن إبرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : رمَى عبد الله الجمرةَ في بطن الوادي ، قلت : إن الناس لا يرمون من ههنا ؟ قال : هذا ، والذي لا إله غيرُه ، مَقَامُ الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة .

٤٣٧١ حدثنا يونس حدثنا المُعْتمر عن أبيه عن سليمان الأعمش عن شَقيق بن سَلَمة عن عبدالله بن مسعود قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نمشي ، إذْ مرّ بصبيانٍ يلعبون ، فيهم ابن صَيَّاد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(٤٣٦٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٣٧٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٥٩ .

(٤٣٧١) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٣٧٢ من طريق جرير عن الأعمش ، وقد مضى نحو معناه ٣٦١٠ .

تَرِبَتْ يداك ، أتشهدُ أنّي رسول الله ؟ فقال هو : أتشهد أني رسول الله ؟! قال : فقال عمر : دَعْني فلأضرِبْ عنقَه ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن يَكُ الذي تخافُ فلن تستطيعَه .

٤٣٧٢ حدثنا يونس حدثنا حماد ، يعني ابن سَلَمة ، عن عاصم عن زِرّ عن ابن مسعود قال : أَخذْتُ مِن في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورةً لا ينازعني فيها أحد .

٤٣٧٣ حدثنا يونس حدثنا يزيد بن زُرَيع حدثنا خالد عن أبي مَعْشر

(٤٣٧٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٣٠ .

(٤٣٧٣) إسناده صحيح . خالد : هو الحذاء . أبو معشر : هو زياد بن كليب التميمي الحنظلي . « ليليني » : هكذا هو في ح هو بإثبات الياء بعد اللام وقبل نون الوقاية ، وهي لغة جائزة ، وجهها ابن مالك في شواهد التوضيح في بحث طويل ١١ — ١٥ بأوجه ، أجودها عندي الوجه الثالث : « أن يكون أجري المعتل مجرى الصحيح » إلى آخر ما قال هناك ، وقد فصلت القول فيه في شرحي على الترمذي ١ : ٤٤٠ . وفي ك « ليلني » بحذف الياء ، على الجادّة . والحديث رواه الترمذي ، كما ذكرنا ، ورواه مسلم ١ : ١٢٨ وأبوداود ١ : ٢٥٣ ، ثلاثتهم من طريق يزيد بن زريع . أولو الأحلام والنهى : قال ابن الأثير : « أي ذوو الألباب والعقول ، واحدها حلم ، بالكسر ، وكأنه من الحلم : الأناة والتثبت في الأمور ، وذلك شعار العقلاء » . وقال أيضاً : « النهى : هي العقول والألباب ، واحدتها نهية ، بالضم ، سميت بذلك لأنها تنهى صاحبها عن القبيح » . وقال الخطابي ١ : ١٨٤ — ١٨٥ : « إنما أمر أن يليه ذوو الأحلام والنهى ليعقلوا عنه صلاته ، ولكي يخلفوه في الإمامة إن حدث به حدث في صلاته ، وليرجع إلى قولهم إن أصابه سهو ، أو عرض في صلاته عارض ، في نحو ذلك من الأمور » . هيشات الأسواق : قال الخطابي : « ما يكون فيها من الجلبة وارتفاع الأصوات وما يحدث فيها من الفتن . وأصله من الهوش ، وهو الاختلاط » .

عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ليليني منكم أولو الأحلام والنهَى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ولا تختلفوا فتختلفَ قلوبكم ، و إياكم وهَوْشَاتِ الأسواق .

٤٣٧٤ حدثنا شجاع بن الوليد حدثنا أبو خالد ، الذي كان يكونُ في بَنِي دَالاَنَ ، يزيدُ الواسطيّ عن طَلْق بن حَبيب عن أبي عَقْرَب الأسَدي قال : أتيتُ عبد الله بن مسعود ، فوجدتُه على إنْجَارٍ له ، يعني سطحاً ، فسمعتُه يقول : صدَق الله ورسوله ، فصَعِدتُ إليه ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، مالك قلتَ صدق الله ورسوله صدق الله ورسوله ؟ قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نبّأنا أنّ ليلةَ القدر في النصف من السَّبع الأواخِر ، وأن الشمس تَطلع صبيحتَها ليس لها شُعَاع ، قال : فصعدتُ فنظرتُ إليها ، فقلتُ : صدق الله ورسوله ، صدق الله ورسوله .

٤٣٧٥ حدثنا عتّاب حدثنا عبد الله ، وعلي بن إسحق قال أخبرنا عبدالله، أخبرنا موسى بن عُلَيّ بن رَبَاحٍ قال سمعت أبي يقول عن ابن مسعود : إن

(٤٣٧٤) إسناده صحيح . أبو خالد : هو يزيد بن عبد الرحمن الدالاني الواسطي ، سبق توثيقه ٢١٣٧ ، ٢٣١٥ ، وقوله « الذي كان يكون في بني دالان » : يريد أنه واسطي ، وأنه كان ينزل في « بني دالان بن سابقة بن ناشح » فنسب إليهم وليس منهم ، انظر الأنساب (ورقة ٢٢٠) ولباب الأنساب ١ : ٤٠٨ . وفي ح هنا تصحيف عجب ، كتب هكذا : « الذي كان يكون في بنيّ والآن » !! والحديث مطول ٣٨٥٧ ، ٣٨٥٨ .

(٤٣٧٥) إسناده صحيح . عبد الله : هو ابن المبارك . موسى بن علي بن رباح : أمير مصر ، ولي إمرتها سنة ٦٠ ، وهو ثقة ، وثقه أحمد وابن معين والعجلي وغيرهم ، وقال أبو حاتم : « كان رجلاً صالحاً يتقن حديثه ، لا يزيد ولا ينقص ، صالح الحديث ،

رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه ليلةَ الجن ومعه عَظْم حَائِلٌ و بعرة وفحمة ، فقال : لا تَستنجين ّ بشيء من هذا إذا خرجتَ إلى الخلاء .

٤٣٧٦ حدثنا عَبيدة بن حُميد عن المُخَارق بن عبد الله الأحْمَسِيّ عن طارق بن شهاب قال : قال عبد الله بن مسعود : لقد شهدتُ من المقداد مشهداً لأَنْ أ كونَ أنا صاحبَه أحبُّ إليّ مما على الأرض من شيء ، قال : أَتَى النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وكان رجلاً فارساً ، قال : فقال : أَبشِرْ يا نبي الله ، والله لا نقول لك كما قالتْ بنو إسرائيل لموسى صلى الله عليه وسلم (اذهب أنت وربُّك فقاتلا إنَّا ههنا قاعدون) ، ولـكنْ والذي بعثَك بالحق لنَكونَنَّ بين يديك وعن يمينك وعن شمالك ومن خَلْفك ، حتى يفتحَ اللهُ عليك .

٤٥٨ / ١

٤٣٧٧ حدثنا يعقوب بن إبرهيم حدثنا أبي عن ابن إسحق قال : وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال : نزلتْ على رسول الله صلى الله عليه وسلم (والمرسلاتِ عرفاً) ليلةَ الحية ، قال : فقلنا له : وما ليلةُ الحية يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بِحِرَاء ليلاً خرجتْ علينا حية من الجبل ، فأمرنا

وكان من ثقات المصريين » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٢٨٩ . أبوه علي بن رباح بن قصير اللخمي : تابعي ثقة ، ولد سنة ١٠ فعاصر ابن مسعود ، وإن لم أجد مايدل على روايته عنه إلا هذا الحديث . وهذا الحديث ذكره الزيلعي في نصب الراية ١ : ١٤٠ مطولا عن دلائل النبوة للبيهقي بإسناده إلى موسى بن علي بن رباح عن أبيه . « علي » بضم العين بالتصغير ، ويقال فيه بفتحها أيضاً . وانظر ٤٠٥٣ ، ٤١٤٩ ، ٤٢٩٩ ، ٤٣٨١ .

(٤٣٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٦٩٨ ، ٤٠٧٠ .

(٤٣٧٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٣٥٧ . في ح « فبينما » وصحح من ك .

رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتْلها ، فطلبناها ، فأعجزتنا ، فقال : دعوها عنكم ، فقد وقاها الله شرَّكم ، كما وقاكم شرَّها .

٤٣٧٨ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن عمه عبد الرحمن بن يزيد قال : وقفتُ مع عبد الله بن مسعود بين يَدي الجمرة ، فلما وقف بين يديها قال : هذا ، والذي لا إله غيرُه ، موقفُ الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة يوم رماها ، قال : ثم رماها عبد الله بن مسعود بسبع حصياتٍ ، يكبِّر مع كل حصاةٍ رمَى بها ، ثم انصرف .

٤٣٧٩ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح بن كيسان عن الحرْث ،

(٤٣٧٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٣٧٠ .

(٤٣٧٩) إسناده صحيح . والذي يقول « أظنه ابن فضيل » هو — فيما أرى — إبرهيم بن سعد بن إبرهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، والد يعقوب . وظنه صحيح ، فالحديث سيأتي ٤٤٠٢ من طريق عبد الله بن جعفر المخرمي « حدثنا الحرث بن فضيل » . والحرث بن فضيل : سبق توثيقه ٢٣٩٠ . جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري : سبق توثيقه ٤٣٤ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/٢/١٩٥ . عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة بن نوفل : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث في صحيح مسلم ، كما سنذكره . أبو رافع : ذكر الحافظ في التهذيب في ترجمة عبد الرحمن بن المسور أنه روى عن شيوخ منهم « أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم » ، كأنه يشير إلى هذه الرواية ، ولكني أكاد أجزم بأن أبا رافع هنا هو « أبو رافع الصائغ نفيع بن رافع » ، وهو الذي مضى ذكره في ٤٣٥٣ . وأيًّا ما كان فالحديث صحيح . وقد رواه مسلم في صحيحه ١ : ٢٩ — ٣٠ من طريق يعقوب بن إبرهيم عن أبيه بهذا الإسناد ، وزاد في آخره بعد قوله « ويفعلون ما لا يؤمرون » : « فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ،

أظنه يعني ابن فُضَيل، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المِسْوَر عن أبي رافع عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما مِنْ نبيّ بعثه الله عز وجل في أمةٍ قبلي إلا كان له من أمته حَوَارِيُّون وأصحابٌ، يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنها تَخْلُفُ من بعدهم خُلُوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يُؤْمرون.

٤٣٨٠ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح قال ابنُ شهاب: حدثني عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة أن عبد الله بن مسعود قال: بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في قريب من ثمانين رجلاً من قريش، ليس فيهم إلا قرشي، لا والله ما رأيتُ صَفِيحَة وجوهِ رجالٍ قطُّ أحسنَ من وجوههم يومئذٍ، فذكروا النساء، فتحدثوا فيهنّ، فتحدث معهم، حتى أحببتُ أن يَسْكت، قال: ثم أتيتُه، فتشهَّد، ثم قال: أما بعد، يا معشر قريش، فإنكم أهلُ هذا الأمر، ما لم تَعْصُوا الله، فإذا عَصَيْتموه بعث إليكم من يَلْحاكم كما يُلْحَى هذا القضيبُ، لقضيب في يده، ثم لَحَا قضيبَه، فإذا هو أبيضُ يَصْلِدُ.

ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل. قال أبورافع: فحدثته عبد الله بن عمر فأنكره عليّ، فقدم ابن مسعود فنزل بقناة، فاستتبعني إليه عبدالله بن عمر يعوده، فانطلقت معه، فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث، فحدثنيه كما حدثته ابنَ عمر». وهذا السياق في مسلم يدل — عندي — مع الإسناد الآتي ٤٤٠٢ على أن أبا رافع الصائغ سمع من ابن مسعود، لا كما أراد الدارقطني أن يشكك فيه دون دليل، فيما ذكرنا عنه ورددنا عليه في ٤٣٥٣. خلوف: جمع «خلف» بسكون اللام، قال ابن الأثير: «الخلف، بالتحريك والسكون: كل من يجيء بعد من مضى، إلا أنه بالتحريك في الخير، وبالتسكين في الشر».

(٤٣٨٠) إسناده صحيح. وهو في مجمع الزوائد ٥: ١٩٢ وقال: «رواه أحمد

٤٣٨١ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني أبو عُميس عُتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود عن أبي فَزَارة عن [أبي] زيد مولى عمرو بن حُريث المخزومي عن عبد الله بن مسعود قال: بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وهو في نفر من أصحابه ، إذْ قال : لَيَقُمْ معي رجل منكم ، ولايقومَنَّ معي رجل في قلبه من الغِشّ مثقالُ ذَرّة ، قال : فقمتُ معه ، وأخذتُ إداوةً ، ولا أحسِبها إلا ماءً ، فخرجتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كنا بأعلى مكة رأيتُ أَسْوِدَةً مجتمعةً ، قال : فخط لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خَطًّا ، ثم قال : قم ههنا حتى آتيَك ، قال : فقمتُ ، ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم ، فرأيتُهم يتثوَّرون إليه ، قال : فسَمَرَ معهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلاً طويلاً ، حتى جاءني مع الفجر ، فقال لي : ما زلتَ قائماً يا ابن مسعود ؟ قال : فقلت له : يا رسول الله ، أَوَلم تَقُلْ لي قم حتى آتيك ؟ قال: ثم قال لي: هل معك من وَضُوء ؟ قال : فقلت : نعم ، ففتحتُ الإداوة ، فإذا هو نبيذ ، قال : فقلت له :

وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، ورجال أبي يعلى ثقات » . صفيحة الوجه : بشرة جلده . يلحاكم : قال ابن الأثير : « يقال : لحوت الشجرة ولحيتها والتحيتها ، إذا أخذت لحاءها ، وهوقشرها » . يصلد : أي يبرق ويَبِصّ

(٤٣٨١) إسناده ضعيف ، لجهالة أبي زيد مولى عمر بن حريث ، كما قلنا في ٣٨١٠ ، وقد ذكرهنا في الأصلين باسم « زيد » فلعل حرف الكنية سقط خطأ من الناسخين ، كما يدل عليه كلام مجمع الزوائد الآتي . والحديث فيه ٨ : ٣١٣ — ٣١٤ وقال : « رواه أحمد ، وفيه أبو زيد مولى عمرو بن حريث ، وهو مجهول ، وقال أيضاً : « رواه أبو داود وغيره باختصار » . وهو إشارة إلى الحديث ٣٨١٠ . وانظر أيضاً ٣٧٨٨ ، ٤١٤٩ ، ٤٢٩٦ ، ٤٣٥٣ ، ٤٣٧٥ . الرجعة : هي الرجيع ، أي الروث وذو البطن ونحو ذلك ، لأنه رجع عن حاله الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً أو غير ذلك . في ح « عن أبي إسحق » بدل « ابن إسحق » ، وصحح من ك .

يا رسول الله، والله لقد أخذتُ الإداوة ولا أحسبها إلا ماءً فإذا هو نبيذ، قال: فقال رسول لله صلى الله عليه وسلم تمرة طيبة وماء طهور، قال: ثم توضأ منها، فلما قام يصلي أدركه شخصان منهم، قالا له: يا رسول الله، إنا نحب أن تَؤُمَّنا في صلاتنا، قال: فصفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفَه، ثم صلى بنا، فلما انصرف قلت له: من هؤلاء يا رسول الله؟ قال: هؤلاء جنُّ نَصِيبِين، جاؤا يختصمون إليَّ في أمورٍ كانت بينهم، وقد سألوني الزاد، فزَوَّدْتُهم، قال: فقلت له: وهل عندك يا رسول الله من شيء تُزَوِّدهم إياه؟ قال: فقال: قد زوَّدْتُهم الرَّجْعَة، وما وجدوا من رَوْث وجدوه شعيراً، وما وجدوه من عظم وجدوه كاسياً، قال: وعند ذلك نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أن يُسْتَطاب بالرَّوث والعَظْم.

٤٥٩/١

٤٣٨٢ حدثنا يعقوب قال حدثني أبي عن ابن إسحق قال حدثني عن تشهُّدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط الصلاة وفي آخرها عبدُ الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال: علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهدَ في وسط الصلاة وفي آخرها، فكنّا نحفظُ عن عبد الله حين أخبرنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علّمه إياه، قال: فكان يقول إذا جلس في وسط الصلاة وفي آخرها على وَرِكه اليسرى: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله، قال: ثم إن كان في وسط الصلاة نهضَ حين يفرغ من تشهده، وإن كان في آخرها دعا بعد تشهده بما شاء الله أن يدعو، ثم يسلم.

(٤٣٨٢) إسناده صحيح. وهو مطول ٤٣٠٥.

٤٣٨٣ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال حدثني عن انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدُ الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه قال : سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن مسعود عن انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته : عن يمينه كان ينصرفُ أو عن يساره ؟ قال : فقال عبد الله بن مسعود : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف حيث أراد ، كان أكثر انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته على شقه الأيسر إلى حُجْرَته .

٤٣٨٤ حدثنا حجاج حدثنا ليث بن سعد حدثني يزيد بن أبي حَبيب عن محمد بن إسحق أن عبد الرحمن بن الأسود حدثه أن الأسود حدثه أن ابن مسعود حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامةَ ما ينصرفُ من الصلاة على يساره إلى الحُجُرات .

٤٣٨٥ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثنا محمد بن كعب القَرَظي عمن حدثه عن عبد الله بن مسعود قال : بينا نحن معه يوم الجمعة في مسجد الكوفة ، وعمَّارُ بن ياسر أميرٌ على الكوفة لعمر بن الخطاب ، وعبد الله بن مسعود على بيت المال ، إذْ نظَر عبد الله بن مسعود إلى الظل ، فرآه قدر الشِّرَاك ، فقال : إنْ يُصِبْ صاحبُكم سنةَ نبيكم صلى الله عليه وسلم يَخْرُج الآنَ ، قال : فوالله ما فرغ عبدُ الله بن مسعود من كلامه حتى خرج عمَّارُ بن ياسرٍ يقول : الصلاة .

(٤٣٨٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٨٧٢ . وانظر ٣٦٣١ ، ٤٠٨٤ .

(٤٣٨٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ما قبله ومكرر ٣٨٧٢ .

(٤٣٨٥) إسناده ضعيف ، لجهالة الشيخ الذي روى عنه محمد بن كعب . والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ١٨٣ وقال : « رواه أحمد ، وفيه رجل لم يسمّ » .

٤٣٨٦ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي عن أبيه قال : دخلتُ أنا وعمّي علقمةُ على عبد الله بن مسعود بالهاجرة ، قال : فأقام الظهر ليصلي ، فقمنا خلفَه ، فأخذ بيدي ويد عمي ، ثم جعل أحدَنا عن يمينه والآخرَ عن يساره ، ثم قام بيننا ، فصففْنا خلفَه صفاً واحداً ، قال : ثم قال : هكذا كان رسول صلى الله عليه وسلم يصنع إذا كانوا ثلاثة ، قال : فصلى بنا ، فلما ركع طَبَّقَ وألْصَق ذراعيه بفخذيه وأدخل كفَّيْه بين ركبتيه ، قال : فلما سلم أقبل علينا فقال : إنها ستكون أيمةٌ يؤخّرون الصلاةَ عن مواقيتها ، فإذا فعلوا ذلك فلا تنتظروهم بها ، واجعلوا الصلاةَ معهم سُبْحَةً .

٤٣٨٧ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثنا الحرث بن فُضَيل الأنصاري ثم الخطْمِي عن سفيان بن أبي العَوْجَاء السُّلَمي عن أبي شُرَيح الخُزَاعي قال : كَسَفَت الشمسُ في عهد عثمان بن عفان ، وبالمدينة عبد الله بن مسعود ، قال : فخرج عثمان ، فصلى بالناس تلك الصلاةَ ، ركعتين وسجدتين في كل ركعة ، قال : ثم انصرف عثمان فدخل دارَه ، وجلس عبد الله بن مسعود إلى حجرة عائشة ، وجلسنا إليه ، فقال : إن رسول صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالصلاة عند كسوف الشمس والقمر ، فإذا رأيتموه قد أصابهما فافزَعُوا إلى الصلاة ، فإنها إنْ كانت التي تحذرون ، كانتْ وأنتم على غير غَفْلَةٍ ، وإن لم تكن ، كنتم قد أصبتم خيراً واكتسبتموه .

(٤٣٨٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٢٧٢ ، ٤٣٤٧ .

(٤٣٨٧) إسناده صحيح . سفيان بن أبي العوجاء السلمي : ذكره ابن حبان في الثقات ، وفي الميزان عن البخاري : « في حديثه نظر ، يعني : من أصيب بقتل أو خبل » إلخ ، وأما التهذيب فإنه نقل عن البخاري أنه قال : « فيه نظر » ، وهو

٤٣٨٨ حدثنا سعد بن إبرهيم أخبرنا أبي عن أبيه عن أبي عُبيدة بن عبد الله عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في الركعتين كأنه على الرَّضْف ، قال سعد : قلت لأبي : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤٦٠ / ١

٤٣٨٩ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن أبيه عن أبي عُبيدة بن عبد الله عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في الركعتين كأنه على الرَّضْف ، وربما قال : الأُولَيَيْن ، قال : قلت لأبي : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤٣٩٠ وحدثناه نوح بن يزيد أخبرنا إبرهيم بن سعد قال حدثني أبي عن أبي عُبيدة بن عبد الله عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين كأنه على الرَّضْف ، قال : قلت لأبي : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم .

٤٣٩١ حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان عن منصور عن إبرهيم عن

يوهم أنه يريد الراوي لا المرويّ ، وفرق كبير بين العبارتين . والظاهر أن ما في الميزان هو الصحيح ، وأن يكون حديث فيه نظر ليس مطعناً في راويه ، ويؤيدذلك أنه لم يذكره البخاري ولا النسائي في الضعفاء . أبو شريح الخزاعي الكعبي : صحابي أسلم يوم الفتح ، وله مسند سيأتي (٤ : ٣١ — ٣٢ و ٦ : ٣٨٤ — ٣٨٦ ح) . والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ٢٠٦ — ٢٠٧ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلي والطبراني في الكبير والبزار ، ورجاله موثقون » .

(٤٣٨٨) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ٤١٥٥ .

(٤٣٨٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله .

(٤٣٩٠) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وهو مكرر ما قبله . نوح بن يزيد بن سيّار البغدادي : ثقة ، وثقه أحمد والنسائي وغيرهما ، وقال محمد بن المثنى البزار : سألت أحمد عنه ؟ فقال : اكتب عنه ، فإنه ثقة ، حج مع إبرهيم بن سعد ، وكان يؤدب ولده » .

(٤٣٩١) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه من رواية الأعمش عن إبرهيم ٣٥٩٥ .

عَبِيدة السَّلماني عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن آخر أهل الجنة دخولاً الجنـةَ وآخرَ أهل النار خروجاً من النار رجلٌ يخرج من النار حَبْوًا ، فيقول الله عز وجل له : اذهبْ فادخل الجنة ، فيأتيها ، فيُخَيَّل إليه أنها مَلْأَى ، فيرجعُ ، فيقول : يا رب ، وجدتُها ملأى ، فيقول : اذهبْ فادخل الجنة ، فيأتيها ، فيخيَّل إليه أنها ملأى ، فيرجع ، فيقول : يا رب ، قد وجدتُها ملأى ، فيقول: اذهبْ فادخل الجنة ، فيأتيها ، فيخيَّل إليه أنها ملأى ، فيرجع إليه فيقول : يا رب ، وجدتُها ملأى ، ثلاثاً ، فيقول : اذهبْ ، فإن لك مثلَ الدنيا وعشرةَ أمثالها ، أو عشرةَ أمثال الدنيا ، قال : يقول : ربِّ ، أتضحكُ مني وأنتَ المِلكُ ؟ قال : وكان يقال : هذا أدنَى أهلِ الجنة منزلةً .

٤٣٩٢ حدثنا زياد بن عبد الله البَكّائي حدثنا منصور عن سالم عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : ما مِنْ أحدٍ إلا وقد وُكِل به قَرِينُه من الجنّ ، قالوا : وأنت يا رسول الله ؟ قال : وأنا ، إلا أنَّ الله أعانني عليه فأسْلَمَ ، فليس يأمرني إلا بخيرٍ .

٤٣٩٣ حدثنا الوليد بن القاسم بن الوليد حدثنا إسرائيل عن منصور عن

ورواه البخاري ١١ : ٣٨٥ من طريق منصور ، ورواه مسلم ١ : ٦٨ من طريق منصور ومن طريق الأعمش ، كلاهما عن إبرهيم . وانظر ٣٧١٤ ، ٣٨٩٩ ، ٤٣٣٧ .

(٤٣٩٢) إسناده صحيح . سالم : هو ابن أبي الجعد . والحديث مكرر ٣٨٠٢ . وانظر ٣٩٢٦ .

(٤٣٩٣) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٤٣٢ — ٤٣٣ بهذا السياق من طريق أبي أحمد الزبيري عن إسرائيل . ورواه الترمذي بنحوه ٤ : ٣٠١ من طريق الزبيري أيضاً . وهو مطول ٣٧٦٢ . وانظر ٣٨٠٧ .

إبرهيم عن علقمة عن عبد الله ، قال : وسمع عبد الله بخسفٍ ، قال : كنا أصحابَ محمد صلى الله عليه وسلم نَعُدُّ الآياتِ بركةً ، وأنتم تَعدُّونها تخويفاً ، إنا بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس معنا ماء ، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : اطلبوا من معه ، يعني ماء ، ففعلنا ، فأُتِيَ بماء ، فصبّه في إناء ، ثم وضع كفّيه فيه ، فجعل الماء يخرج من بين أصابعه ، ثم قال : حيّ على الطَّهور المبارَك ، والبركةُ من الله ، فملأتُ بطني منه ، واستسقى الناسُ ، قال عبد الله : قد كنّا نسمعُ تسبيحَ الطعام وهو يُؤكل .

٤٣٩٤ حدثنا حسن بن موسى حدثنا شيبان عن عبد الملك ، يعني ابن عُمَير ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، يعني ابن مسعود ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قتال المسلم أخاه كفر ، وسِبابه فُسوق .

٤٣٩٥ حدثنا حسن بن موسى حدثنا حمَّاد بن زيد عن عاصم بن أبي النَّجُود عن أبي وائل عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تباشر المرأةُ المرأةَ كأنها تنعتُها لزوجها ، أو تصفُها لزوجها ، أو للرجل ، كأنه ينظر [إليها] ، وإذا كان ثلاثةٌ فلا يتناجى اثنان دونَ صاحبهما ، فإن ذلك يَحزُنه ، ومن حلف على يمين كاذباً ليقتطعَ بها مالَ أخيه ، أو قال : مالَ امرئ مسلم ، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان، قال : فسمع الأشعثُ بن قيسٍ ابنَ مسعود يحدّث هذا ، فقال : فيّ قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رجل ، اختصمنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في بئرٍ .

(٤٣٩٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٤٥ .

(٤٣٩٥) إسناده صحيح . وفي المعنى أحاديث ، مضت بأسانيد متعددة ، منها ٤٠٤٩ ، ٤١٩١ ، ٤٢١٢ ، ٤٢٢٩ . [إليها] زيادة من ك .

٤٣٩٦ حدثنا حسن بن موسى حدثنا حمّاد بن سلمة عن عاصم بن بَهْدَلة عن زِرّ بن حُبيش عن ابن مسعود في هذه الآية (ولقد رآه نزلةً أخرى عند سِدْرَة المنتَهَى) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت جبريل صلى الله عليه وسلم وله ستمائة جناحٍ ، ينتثر من ريشه التهاويلُ ، الدُّرُّ والياقوت .

٤٣٩٧ حدثنا حسن بن موسى حدثنا زُهير عن أبي إسحق عن علقمة بن قيس ، ولم يسمعه منه ، وسأله رجل عن حديث علقمة ، فهو هذا الحديث : أن عبد الله بن مسعود أتَى أبا موسى الأشعريَّ في منزله ، فحضرت الصلاة ، فقال أبو موسى : تقدم يا أبا عبد الرحمن ، فإنك أقْدَمُ سِنًّا وأعْلَمُ ، قال : لا ، بل تقدم أنت ، فإنما أتيناك في منزلك ومسجدك ، فأنت أحقّ ، قال : فتقدم أبو موسى ، فخلع نعليه ، فلما سلم قال : ما أردتَ إلى خلعهما ؟ ! أبِالوادي المقدَّسِ أنت ؟ ! لقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الخفّين والنعلين .

٤٦١ / ١

٤٣٩٨ حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق عن أبي الأحوص سمعه منه عن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتخلفون عن الجمعة : لقد هَمَمْتُ أن آمر رجلاً يصلي بالناس ، ثم أُحَرِّقَ على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتَهم .

(٤٣٩٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٣٩١٥ . وانظر ٣٩٧١ ، ٤٢٨٩ .

(٤٣٩٧) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . فقد صرح أبو إسحق السبيعي بأنه لم يسمعه من علقمة . والحديث في مجمع الزوائد ٢ : ٦٦ وقال : « رواه أحمد ، وفيه رجل لم يسم ، ورواه الطبراني متصلاً برجال ثقات » .

(٤٣٩٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٩٧ . « عن أبي الأحوص » ، في ح « عن الأحوص » ، وهو خطأ ظاهر ، صحح من ك .

٤٣٩٩ حدثنا حسن بن موسى حدثنا زهير حدثنا أبو إسحق قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد قال : حج عبدُالله بن مسعود ، فأمرني علقمةُ أن أَلْزَمَه ، فلزِمْتُه ، فكنت معه ، فذكر الحديث ، فلما كان حين طلع الفجر قال : أَقِمْ ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، إن هذه لَساعةٌ ما رأيتُك صليتَ فيها ؟ قال : قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي هذه الساعة إلا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم ، قال عبد الله : هما صلاتان تُحَوَّلانِ عن وقتيهما ، صلاة المغرب بعد ما يأتي الناسُ المزدلفةَ ، وصلاة الغداة حين يَبزُغُ الفجر ، قال : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك .

٤٤٠٠ حدثنا حسن بن موسى قال سمعت حُدَيْجاً أخا زُهير بن معاوية عن أبي إسحق عن عبد الله بن عُتبة عن ابن مسعود قال : بعثَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي ، ونحن نحوٌ من ثمانين رجلاً ، فيهم عبد الله بن مسعود ، وجعفر ، وعبد الله بن عُرْفُطَة ، وعثمان بن مَظْعون ، وأبو موسى ، فأَتَوُا النجاشيَّ ، وبعثتْ قريش عمرَو بنَ العاص ، وعُمارةَ بن الوليد ، بهدية ، فلما دخلا على النجاشي سجدا له ، ثم ابتدراه عن يمينه وعن شماله ، ثم قالا له : إن نفراً من بني عمِّنا نزلوا

(٤٣٩٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٣٨٩٣ ، ٣٩٦٩ . وانظر ٤٢٩٣ .
« تحولان عن وقتيهما » ، في ح « تحولا عن وقتهما » وهو خطأ صحح من ك .

(٤٤٠٠) إسناده حسن . حديج بن معاوية : سبق الكلام عليه في ٧٩٣ وحسنّا حديثه ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ٢/١/١٠٧ وقال : « يتكلمون في بعض حديثه » . والحديث في مجمع الزوائد ٦ : ٢٤ وقال : « رواه الطبراني ، وفيه حديج بن معاوية ، وثقه أبو حاتم ، وقال : في بعض حديثه ضعف ، وضعفه ابن معين وغيره » . ففاته أن ينسبه إلى المسند ، ونقله ابن كثير عن هذا الموضع من المسند ٣ : ٦٩ وقال : « وهذا إسناد جيد قوي ، وسياق حسن . وفيه ما يقتضي أن أبا موسى

أرضَك، ورَغِبوا عنّا وعن ملّتنا ، قال: فأين هم ؟ قال : هم في أرضك فابعثْ إليهم ، فبعث إليهم ، فقال جعفر : أنا خَطيبكم اليومَ ، فاتّبعوه ، فسلم ولم يسجد ، فقالوا له : مالك لا تسجد للملك ؟ قال : إنا لا نسجد إلا لله عز وجل ، قال : وما ذاك ؟ قال : إن الله عز وجل بعث إلينا رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأمرنا أن لا نسجدَ لأحدٍ إلا لله عز وجل ، وأمرنا بالصلاة والزكاة ، قال عمرو بن العاص : فإنهم يخالفونك في عيسى ابن مريم ، قال : ما تقولون في عيسى ابن مريم وأمّه ؟ قالوا : نقول كما قال الله عز وجل : هو كلمة الله وروحه ألقاها إلى العذراء البَتول التي لم يَمَسَّها بشرٌ ولم يَفرِضْها ولدٌ ، قال : فرفع عُوداً من الأرض ، ثم قال : يا معشر الحبشة والقِسّيسين والرهبان ، والله ما يزيدون على الذي نقول فيه ما يَسْوَىٰ هذا ، مرحباً بكم وبمن جئتم من عنده ، أشهد أنه رسول الله ، فإنه الذي نجدُ في الإنجيل ، وإنه الرسول الذي بَشَّرَ به عيسى ابنُ مريم ، انزِلوا حيثُ شئتم ، والله لولا ما أنا فيه من المُلْك لأتيْتُه حتى أكون أنا أحملُ نعليه وأُوَضّئُه ، وأمر بهدية الآخَرين فرُدَّتْ إليهما ، ثم تعجل عبد الله بن مسعود حتى أدرك بدراً ، وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم استغفر له حين بلغَه موتُه .

كان ممن هاجر من مكة إلى أرض الحبشة ، إن لم يكن ذكره مدرجاً من بعض الرواة ، والله أعلم . وقد روي عن أبي إسحق السبيعي من وجه آخر » . ثم روى من كتاب الدلائل لأبي نعيم حديثاً طويلاً بإسناده إلى أبي موسى ، وفي أوله : « أمرنا رسول الله وسلم أن ننطلق مع جعفر بن أبي طالب إلى أرض النجاشي » إلخ ، ثم قال ٧٠ — ٧١ : « وهكذا رواه الحافظ البيهقي في الدلائل من طريق أبي علي الحسن بن سلام السواق عن عبيد الله بن موسى ، فذكر بإسناده مثله ، إلى قوله : فأمر لنا بطعام وكسوة . قال : وهذا إسناد صحيح . وظاهره يدل على أن أبا موسى كان بمكة ، وأنه خرج مع جعفر بن أبي طالب إلى أرض الحبشة ، والصحيح عن يزيد بن عبدالله بن

٤٤٠١ حدثنا أبو كامل حدثنا زُهير حدثنا أبو إسحق قال : رأيت رجلاً سأل الأسود بن يزيد وهو يُعَلِّم القرآن في المسجد فقال : كيف تقرأ هـذا الحرف (فهل من مُدَّكر) أذال أم دال ؟ فقال : لا ، بل دال ، ثم قال : سمعت عبدالله بن مسعود يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها (مُدَّكر) دالاً .

٤٤٠٢ حدثنا أبو سعيد حدثنا عبد الله بن جعفر ، يعني المَخْرَمِي ، قال حدثنا الحرث بن فُضيل عن جعفر عن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المِسْوَر بن مَخرَمة عن أبي رافع قال : أخبرني ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنه لم يكن نبيٌّ قطُّ إلا وله من أصحابه حَوَارِيٌّ وأصحاب يتبعون أثره و يقتدون بهَدْيه ، ثم يأتي من بعد ذلك خَوَالفُ أمراء ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون . ٤٦٢/١

أبي بردة عن جده أبي بردة عن أبي موسى : أنهم بلغهم مخرج رسول الله صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم وهم باليمن ، فخرجوا مهاجرين في بضع وخمسين رجلاً في سفينة ، فألقتهم سفينتهم إلى النجاشي بأرض الحبشة ، فوافقوا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عندهم ، فأمره جعفر بالإقامة ، فأقاموا عنده ، حتى قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن خيبر . قال : وأبو موسى شهد ما جرى بين جعفر وبين النجاشي ، فأخبر عنه . قال : ولعل الراوي وهم في قوله : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننطلق ، والله أعلم» . وهذا تحقيق جيد . وقد سبقت قصة هجرة الحبشة بإسناد صحيح من حديث أم سلمة ١٧٤٠ .

(٤٤٠١) إسناده صحيح ، وهو مطول ٤١٦٣ .

(٤٤٠٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٧٩ . وقد أشرنا إلى هذا هناك . « جعفر بن عبد الله بن الحكم » : في الأصلين « جعفر بن عبد الله بن أبي الحكم » ، وزيادة «أبي» خطأ ، لم أجد ما يؤيدها فحذفتها . « حواري » هكذا في ح ، وكذلك في ك ولكن صححت تصحيحاً واضحاً « حواريون » ، ويوجه ما هنا بإرادة الجنس .

٤٤٠٣ حدثنا محمد بن عبد الله أبو أحمد حدثنا سفيان عن أبي قيس عن هُزَيل عن عبد الله قال : لعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة ، والموصولة ، والمُحِلّ ، والمُحَلَّل له ، والواشمة ، والموشومة ، وآكل الربا ، ومُطْعِمَه .

٤٤٠٤ حدثنا علي بن بحر حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي رَزِين عن ابن مسعود قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغار ، فنزلت عليه (والمرسلات عرفاً) ، فقرأتها قريباً مما أقرأني ، غير أني لستُ أدري بأيّ الآيتين خَتَم .

٤٤٠٥ حدثنا عفّان حدثنا شعبة قال : أبو إسحق أنبأنا عن الأسود عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم ، فسجد ، وما بقي أحدٌ من القوم إلا سجد ، إلا رجلاً رفع كفًّا من حصًى فوضعه على وجهه ، وقال : يكفيني هذا ! ! قال عبد الله : لقد رأيتُه بعد ذلك قُتل كافراً .

٤٤٠٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمةً وأنا أقول أخرى : من مات وهو يجعل لله نِدًّا أدخله الله النار ، وقال عبد الله : وأنا أقول : من مات وهو لا يجعل لله نِدًّا أدخله الله الجنة .

(٤٤٠٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٨٤ . وانظر ٤٣٠٨ ، ٤٣٢٧ .

(٤٤٠٤) إسناده صحيح . أبو رزين : هو الأسدي، مسعود بن مالك . والحديث مختصر ٣٥٧٤ . وانظر ٤٣٧٧ .

(٤٤٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٥ .

(٤٤٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٢ . وانظر ٤٠٤٣ .

٤٤٠٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يَحْزُنُه ، ولا تباشر المرأةُ المرأةَ ثم تنعتها لزوجها حتى كأنه ينظر إليها .

٤٤٠٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل يحدث عن عبدالله قال : قلنا : يا رسول الله ، أرأيتَ ما عَمِلنا في الشرك ، نؤاخذُ به؟ قال : من أَحْسَن منكم في الإسلام لم يؤاخذْ بما عَمِل في الشرك ، ومن أساء منكم في الإسلام أُخِذَ بما عمل في الشرك والإسلام .

٤٤٠٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله أنه قال : إني لَأُخْبَرُ بجماعتكم ، فيمنعني الخروجَ إليكم خشيةُ أن أُمِلَّكم ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتخوَّلُنا في الأيام بالموعظة ، خَشْيَةَ السآمةِ علينا .

٤٤١٠ حدثنا عفان حدثنا مهديّ حدثنا واصل عن أبي وائل قال : غَدَوْنا على عبد الله بن مسعود ذاتَ يومٍ بعد صلاة الغَدَاة ، فسلَّمنا بالباب ، فأُذن لنا ، فقال رجل من القوم : قرأتُ المفصَّل البارحة كلَّه ، فقال : هَذًّا كهذّ الشعر !!

(٤٤٠٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٩٥ .

(٤٤٠٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٠٣ .

(٤٤٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٨٨ بهذا الإسناد ، ومطول ٤٢٢٨ .

(٤٤١٠) إسناده صحيح . مهدي : هو ابن ميمون . واصل : هو ابن حيان الأحدب . والحديث مطول ٣٩٩٩ ، ٤٣٥٠ ، ومكرر ٤١٥٤ .

إنا قد سمعنا القراءة ، وإني لأحفظُ القرائنَ التي كان يقرأ بهنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثماني عشرة سورةً من المفصَّل ، وسورتين من آل حم .

٤٤١١ حدثنا عفان حدثنا مهدي حدثنا واصل الأحدب عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود قال : قلت : يا رسول الله : أيُّ الإثم أعظمُ ؟ قال : أن تجعل لله نِدًّا وهو خَلَقك ، قلت : يا رسول الله ، ثم ماذا ؟ قال : ثم أن تُزانيَ حليلةَ جارك .

٤٤١٢ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سَلَمة عن عاصم بن بَهدلة عن زرّ بن حُبيش عن ابن مسعود أنه قال : كنت غلاماً يافعاً أَرْعَى غنماً لعُقْبة بن أبي مُعَيْط ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ، وقد فرَّا من المشركين ، فقالا : يا غلام ، هل عندك من لبن تسقينا ؟ قلت : إنى مُؤْتمَن ، ولستُ ساقِيَكما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل عندك من جَذَعَةٍ لم يَنْزُ عليها الفَحْل ؟ قلت : نعم ، فأتيتُهما بها ، فاعْتَقَلَها النبي صلى الله عليه وسلم ، ومسح الضَّرْعَ ودعا ، فحَفَلَ الضرعُ ، ثم أتاه أبو بكر بصخرة مُنْقعِرَة ، فاحتلب فيها ، فشرب ، وشرب أبو بكر ، ثم شربتُ ، ثم قال للضَّرْع : اقْلِصْ ، فقَلَصَ ، فأتيتُه بعد ذلك فقلت : عَلّمني من هذا القول؟ قال : إنك غلامٌ مُعَلَّم . قال : فأخذتُ من فيه سبعين سورةً ، لا ينازعني فيها أحد .

٤٦٣ / ١

٤٤١٣ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن إسمعيل بن رجَاء عن عبد الله بن

(٤٤١١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٣١ — ٤١٣٤ .

(٤٤١٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٥٩٨ ، ٣٥٩٩ ، ٤٣٧٢ . الجذع : ما كان فتيًّا . وهو من الضأن : ما تمت له سنة أو نحوها ، والمراد هنا من الضأن ، بدلالة الرواية السابقة : « فهل من شاة لم ينز عليها الفحل » .

(٤٤١٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٨٢ ومطول ٤٣٥٤ .

أبي الهُذَيل عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لو كنت متخذاً خليلاً لاتَّخَذتُ أبا بكر خليلاً ، ولكن أخي وصاحبي ، وقد اتخذ اللهُ صاحبَكم خليلاً .

٤٤١٤ حدثنا عفان حدثنا حماد حدثنا عطاء بن السائب عن الشَّعْبيّ عن ابن مسعود : أن النساء كُنَّ يومَ أُحُدٍ خلفَ المسلمين ، يُجْهِزْنَ على جَرْحَى المشركين ، فلو حلفتُ يومئذٍ رجوتُ أن أبَرَّ : أنه ليس أحدٌ منَّا يُريد الدنيا ، حتى أنزل الله عز وجل (منكم من يريد الدنيا ، ومنكم من يريد الآخرة ، ثم صرفكم عنهم ليَبْتَلِيَكُمْ) ، فلما خالف أصحابُ النبي صلى الله عليه وسلم وَعَصَوْا ما أُمِروا به ، أُفْرِدَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في تسعةٍ ، سبعةٍ من الأنصار ، ورجلين من قريش ، وهو عاشرُهم ، فلما رَهِقُوه قال : رحم الله رجلاً ردَّهم عنَّا ، قال : فقام رجل من الأنصار ، فقاتل ساعةً حتى قُتل ، فلما رَهِقُوه أيضاً قال : يرحم الله رجلاً ردَّهم عنّا ، فلم يَزَلْ يقولُ ذا حتى قُتل السبعة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحبَيْه : ما أنصفْنا أصحابَنا ، فجاء أبو سفيان ، فقال : اعْلُ هُبَل ! ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا : الله أعلى وأجَلّ ، فقالوا : الله أعلى وأجلّ ، فقال أبو سفيان : لنا عُزَّى ولا عُزَّى لكم ! ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا : الله مولانا ، والكافرون لا مولَى لهم ، ثم قال أبو سفيان : يومٌ بيومِ بدرٍ ، يومٌ لنا ويومٌ علينا ، ويومٌ نُسَاءُ ويومٌ نُسَرُّ ، حنظلةُ بحنظلة ، وفلانٌ بفلان ، وفلان بفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا سَوَاءٌ ، أمّا قتلانا فأحياءٌ يُرزقون ، وقتلاكم في النار يُعَذَّبون ، قال أبو سفيان : قد كانتْ في القوم مُثْلَةٌ ،

(٤٤١٤) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٦ : ١٠٩ — ١١٠ وقال : « رواه أحمد ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط » . ونقله ابن كثير في التفسير

وإنْ كانت لَعَنْ غير مَلإٍ منّا ، ما أمرتُ ولا نَهيتُ ، ولا أحببتُ ولا كَرِهتُ ، ولا سَاءني ولا سَرَّني ، قال : فنظروا ، فإذا حمزةُ قد بُقِرَ بطنُه ، وأخذتْ هندُ كَبِده فلاَكتْها ، فلم تستطِعْ أن تأكلَها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أأكلتْ منه شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : ما كان الله لِيُدخِل شيئاً من حمزةَ النارَ ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة فصلى عليه ، وجيء برجلٍ من الأنصار فوُضع إلى جنبه ، فصلى عليه ، فرُفِع الأنصاريُّ وتُرِك حمزة ، ثم جيء بآخر فوضَعه إلى جنب حمزة ، فصلى عليه ، ثم رُفع وتُرِك حمزة ، حتى صلى عليه يومئذٍ سبعين صلاةً .

٤٤١٥ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن إبرهيم الهَجَري قال سمعت أبا الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أتدرون أيُّ الصدقة أفضل ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : المنيحة ، أن يَمْنَحَ أحدُكم أخاه الدرهمَ ، أو ظَهْرَ الدابة ، أو لبنَ الشاة ، أو لبنَ البقرة .

---

٢ : ٢٦٢ — ٢٦٣ والتاريخ ٤ : ٤٠ — ٤١ ، وقال في التاريخ : « تفرد به أحمد ، وهذا إسناد فيه ضعف أيضاً من جهة عطاء بن السائب » . وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢ : ٨٤ — ٨٥ ونسبه أيضاً لابن أبي شيبة وابن المنذر . وتعليل الإسناد بعطاء غير جيد ، فإن حماد بن سلمة سمع منه قبل اختلاطه . رهقوه : يقال « رهقه ، بالكسر ، يرهقه رَهقاً ، أي غشيه ، وأرهقه ، أي أغشاه إياه » ، قاله بن الأثير . « لصاحبيه » في ح « لصاحبه » ، وهو خطأ ، صحح من ك ومن المراجع المذكورة . « عن غير ملإٍ منّا » أي عن غير تشاور من أشرافنا وجماعتنا . بقر بطنه : أي شق وفتح . فلاكتها : أي مضغتها .

(٤٤١٥) إسناده ضعيف ، لما سنذكره . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ١٣٣ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، وزاد : الدينار أو البقرة ، والبزار والطبراني في الأوسط ،

٤٤١٦ حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا عاصم بن بَهْدلة وحدثنا منصور بن المُعْتَمِر عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بئسما لأحدهم ، أو أحدكم ، أن يقول : نَسِيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ ، بل هو نُسِّيَ ، واستذكِروا القرآنَ ، فإنه أسرعُ تَفَصِّياً من صدور الرجال من النَّعَم من عُقُلها ، قال : أو قال : من عُقُله .

٤٤١٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عاصم بن بَهْدلة عن أبي وائل يحدث عن عبد الله قال : كنا نتكلم في الصلاة ، فأتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلمتُ عليه ، فلم يردَّ عليَّ ، فأخذني ما قَدُمَ وما حَدُثَ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يحدث لنبيّه ما شاء ، قال شعبة : وأحسِبه قد قال : مما شاء ، وإن مما أحدث لنبيه صلى الله عليه وسلم أن لا تَكَلَّمُوا في الصلاة .

٤٤١٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جابر عن عبد الرحمن

ورجال أحمد رجال الصحيح » ! وهذه مجازفة من الحافظ الهيثمي ، فإن في إسناده هنا « إبرهيم بن مسلم الهجري » ، وهو ضعيف . وخاصة في روايته عن أبي الأحوص ، كما بينّا في ٣٦٢٣ . ثم هو ليس من رجال الصحيح ، بل لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة غير ابن ماجة .

(٤٤١٦) إسناده صحيح . وقد رواه حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة ومنصور بن المعتمر : كلاهما عن أبي وائل . والحديث مكرر ٤١٧٦ ومطول ٤٢٨٨ . أشد تفصياً : قال ابن الأثير : « أي أشد خروجاً ، يقال : تفصيت من الأمر تفصياً ، إذا خرجت منه وتخلصت » .

(٤٤١٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤١٤٥ .

(٤٤١٨) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي . وهو مختصر ٤٠٧٢ . وقد مضى

بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال : صلى نبي الله صلى الله عليه وسلم الظهر خمساً ، فقالوا : أزيد في الصلاة ؟ فسجد سجدتين .

٤٤١٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت منصوراً يحدث عن خَيْثَمَة بن عبد الرحمن عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا سَمَرَ إلا لرجلين ، أو لأحد رجلين ، لمصلٍّ ولمسافرٍ .

٤٤٢٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي قيس عن هُزَيل بن شُرَحْبِيل قال : سأل رجل أبا موسى الأشعريَّ عن امرأة تركت ابنتها وابنةَ ابنها وأختَها ؟ فقال : النصف للابنة ، وللأخت النصف ، وقال : ائتِ ابنَ مسعود ، فإنه سيُتَابعني ، قال : فأتَوُا ابنَ مسعود ، فأخبروه بقول أبي موسى ، فقال : لقد ضَلَلْتُ إذن وما أنا من المهتدين ، لأَقْضِيَنَّ فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال شعبة : وجدتُ هذا الحرف مكتوباً : لأَقضِيَنَّ فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، للابنة النصف ، ولابنة الابن السدسُ تكملةَ الثلثين ، وما بقي فللأخت ، فأتَوْا أبا موسى فأخبَرَوه بقول ابن مسعود ، فقال أبو موسى : لا تسألوني عن شيء مادام هذا الحَبْر بين أظهركم .

(٤٦٤ / ١)

٤٤٢١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جامع بن شَدَّاد قال سمعت

معناه بأسانيد صحاح مراراً ، آخرها ٤٢٨٢ ، ٤٣٥٨ .

(٤٤١٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، فإن خيثمة لم يسمع من ابن مسعود . والحديث مكرر ٤٢٤٤ . وقد فصلنا القول في تعليله ٣٦٠٣ ، وأشرنا إلى هذا الإسناد هناك .

(٤٤٢٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٩٥ .

(٤٤٢١) إسناده صحيح . وهو مطول ٣٦٥٧ ، ٣٧١٠ . وانظر ٤٣٠٧ .

عبد الرحمن بن أبي علقمة قال سمعت عبد الله بن مسعود قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحُدَيبية ، فذكروا أنهم نزلوا دَهَاساً من الأرض ، يعني الدهاس الرمل ، فقال : من يَكْلَؤُنا ؟ فقال بلال : أنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذن تَنَمْ ، قال : فناموا حتى طلعت الشمس ، فاستيقظ ناسٌ ، منهم فلان وفلان ، وفيهم عمر ، قال : فقلنا ، اهْضِبُوا ، يعني تكلموا ، قال : فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : افعلوا كما كنتم تفعلون ، قال : ففعلنا ، قال : وقال : كذلك فافْعلوا ، لمن نام أو نَسِي ، قال : وضَلّتْ ناقةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطلبتُها ، فوجدتُ حبلَها قد تعلّق بشجرةٍ ، فجئت بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فركب مسروراً ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي اشْتَدَّ ذلك عليه وعرفنا ذاك فيه ، قال : فَتَنَحَّى منتبذاً خَلْفَنَا ، قال : فجعل يغطي رأسه بثوبه ويشتدّ ذلك عليه ، حتى عرفنا أنه قد أُنزِل عليه ، فأتانا فأخبرنا أنه قد أُنزِل عليه (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً) .

٤٤٢٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حماد قال سمعت أبا وائل يقول : قال عبد الله : كنا نقول في التحية : السلام على الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقولوا السلام على الله ، فإن الله هو السلام ، ولكن قولوا : التحياتُ لله ، والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسوله .

(٤٤٢٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤١٨٩ ومختصر ٤٣٨٢ .

٤٤٢٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل الأحدب عن أبي وائل عن عبد الله قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيُّ الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نِدًّا وهو خلَقَك، وأن تُزاني بحليلة جارك، وأن تقتل ولدَك أجْلَ أن يأكلَ معك، أو يأكلَ طعامَك

٤٤٢٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت أبا وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: إذا كنتم ثلاثةً فلا يتناجى اثنان دونَ صاحبهما، فإن ذلك يَحْزُنه، ولا تباشر المرأةُ المرأةَ تَنْعَتُها لزوجها كأنه ينظر إليها.

٤٤٢٥ حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمةً وأنا أقول أخرى: من مات وهو يجعل لله نِدًّا أدخله الله النار، قال: وقال عبدالله: وأنا أقول: من مات وهو لا يجعل لله نِدًّا أدخله الله الجنة.

٤٤٢٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عُمارة بن عُمير يحدّث عن الأسود عن عبد الله أنه قال: لا يجعلنّ أحدُكم للشيطان جزءاً، يَرَى أن حقًّا عليه الانصرافُ عن يمينه، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر انصرافه عن يساره.

(٤٤٢٣) إسناده صحيح. وهو مطول ٤٤١١. «أجل» سبق تفسيرها ٤١٧٥.
(٤٤٢٤) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٤٠٧ بإسناده.
(٤٤٢٥) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٤٠٦ بإسناده.
(٤٤٢٦) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٠٨٤. وانظر ٤٣٨٤.

٤٤٢٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عُمارة بن عمير أو إبرهيم، شعبةُ شَكَّ، يحدّث عن عبد الرحمن، هو ابن يزيد، عن عبدالله أنه قال: صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين، ومع أبي بكر وعمر، فليت حَظِّي من أربعٍ ركعتان مُتَقَبَّلَتانِ.

٤٤٢٨ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن عبدالله بن مُرَّة عن الحرث الأعور عن عبدالله أنه قال: آكلُ الربا، وموكِلُه، وشاهداه، وكاتبُه، إذا علموا، والواشمة، والموتشمة، والمستوشمة للحُسْن، ولاَوِي الصدقة، والمرتدُّ أعرابيًّا بعد الهجرة، ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يومَ القيامة.

٤٦٥ / ١

٤٤٢٩ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عبد الله بن مُرة يحدث عن مسروق عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا يحل دمُ امرئٍ مسلم إلاّ بإحدى ثلاثٍ، النفسُ بالنفس، والثيب الزاني، والتاركُ دينَه المفارقُ، أو الفارق، الجماعةَ.

٤٤٣٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت عبد الله بن مُرّة عن مسروق عن عبد الله أنه قال: ليس منّا من ضَرب الخدودَ، وشَقَّ

(٤٤٢٧) إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٠٣٤ ومكرر ٣٩٥٣. وقد بينا هناك أن الشك من شعبة لا يؤثر، وأن الراجح أنه عن سليمان الأعمش عن إبرهيم.

(٤٤٢٨) إسناده ضعيف، لضعف الحرث الأعور. وهو مكرر ٤٠٩٠. وانظر ٤٤٠٣.

(٤٤٢٩) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٢٤٥.

(٤٤٣٠) إسناده صحيح. وشك الأعمش في رفعه، لعله كان حين حدث شعبة

الجيوبَ ، أو دعا بدَعْوَى الجاهلية ، قال سليمان : وأحسِبه قد رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٤٣١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن إبرهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه صلى الظهر خمساً ، فقيل له : أزِيدَ في الصلاة ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وما ذاك ؟ فقالوا : إنك صليتَ خمساً ، فسجد سجدتين بعد ما سلّم ، قال شعبة : وسمعت سليمان وحماداً يحدثان أن إبرهيم كان لا يدري : أثلاثاً صلى أم خمساً .

٤٤٣٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن مغيرة عن إبرهيم قال : قال عبد الله : كأنما أنظر إلى بياض خَدّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لتسليمته اليسرى .

٤٤٣٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة عن قتادة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُفَضّل صلاةَ الجميع على صلاة الرجل وحدَه خمسةً وعشرين ضعفاً ، كلُّها مثلُ صلاته .

٤٤٣٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة حدثنا منصور عن إبرهيم عن

فقط ، فقد رواه وكيع ٤١١١ وأبو معاوية ٤٣٦١ كلاهما عن الأعمش مرفوعاً ، ولم يشك فيه . ويؤيده رواية زبيد عن إبرهيم عن مسروق عن عبد الله مرفوعاً أيضاً ٣٦٥٨ ، ٤٢١٥ .

(٤٤٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٢٣٧ ، ومطول ٤٤١٨ .

(٤٤٣٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٢٨٠ .

(٤٤٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٣٢٤ .

(٤٤٣٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ .

علقمة عن عبد الله قال : لعَنَ الله المُتوشِّمات ، والمُتَنَمِّصَات ، والمُتفَلِّجات ، قال شعبة : وأحسِبه قال : المغيِّرات خلقَ الله ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى عنه .

٤٤٣٥ حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن أبي عُبيدة عن عبد الله قال : بَرَز النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه ، فقال لي : التمسْ لي ثلاثة أحجار ، قال : فوجدتُ له حجرين وروثة ، قال : فأتيتهُ بها ، فأخذ الحجرين وألقَى الروثة ، وقال : هذه رِكْسٌ .

٤٤٣٦ حدثنا أسود بن عامر حدثنا أبو بكر عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ينتجي اثنان دون صاحبهما ، فإن ذلك يُحْزِنُه .

٤٤٣٧ حدثنا أسود بن عامر حدثنا أبو بكر عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال : خَطَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم خَطًّا بيده ، ثم قال : هذا سبيل الله مستقيماً ، قال : ثم خطَّ عن يمينه وشماله ، ثم قال : هـذه السُّبُل ، ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه ، ثم قرأ (وأنَّ هـذا صراطي مستقيماً فاتّبعوه ، ولا تتَّبعوا السبل) .

٤٤٣٨ حدثنا حسين بن الحسن حدثنا أبو كُدَيْنة عن عطاء بن السائب

(٤٤٣٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . وقد مضى بأسانيد صحاح ، آخرها ٤٢٩٩ .

(٤٤٣٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٢٤ .

(٤٤٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤١٤٢ .

(٤٤٣٨) إسناده ضعيف ، لضعف حسين بن حسن الأشقر ، كما بينا ضعفه في

عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبدالله قال: مَرَّ يهوديّ برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدّث أصحابه ، فقالت قريش : يا يهودي ، إن هذا يزعم أنه نبي ، فقال لأسألنَّه عن شيء لا يعلمه إلا نبي ، قال : فجاء حتى جلس ، ثم قال : يا محمد ، ممَّ يُخلَقُ الإنسان ؟ قال : يا يهودي ، من كلٍّ يُخلَق ، من نطفة الرجل ، ومن نطفة المرأة ، فأما نطفة الرجل فنطفة غليظة ، منها العظم والعَصَب ، وأما نطفة المرأة فنطفة رقيقة ، منها اللحم والدم ، فقام اليهودي فقال: هكذا كان يقول مَنْ قَبْلَك .

٤٤٣٩ حدثنا عَبِيدة ، يعني ابن حُميد ، عن منصور عن أبي وائل قال : كان عبد الله يُذكِّر كلَّ خميسٍ أو اثنين ، الأيامَ ، قال : فقلنا ، أو فقيل : يا أبا عبد الرحمن ، إنّا لنحبُّ حديثَك ونشتهيه ، ووَدِدْنا أنك تذكِّرنا كلَّ يوم ، فقال عبد الله : إنه لا يمنعني من ذاك إلا أني أكره أن أُمِلَّكم ، وإني لأتَخَوَّلُكم بالموعظة كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَخَوَّلُنا .

٤٦٦ / ١

٤٤٤٠ حدثنا نصر بن بَابٍ عن الحجاج عن إبرهيم عن الأسود عن عبد الله بن مسعود أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سأل مسألةً وهو عنها غَنِيٌّ جاءتْ يوم القيامة كُدُوحاً في وجهه ، ولا تحلُّ الصدقة لمن له خمسون درهماً ، أو عِوَضُها من الذهب .

---

٨٨٨ . والحديث في مجمع الزوائد ٨ : ٢٤١ وقال . « رواه أحمد والطبراني ، والبزار بإسنادين ، وفي أحد إسناديه عامر بن مدرك ، وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات . وفي إسناد الجماعة عطاء بن السائب ، وقد اختلط » . وانظر ٤٠٩١ .

(٤٤٣٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٠٦٠ ، وانظر ٤٤٠٩ .

(٤٤٤٠) إسناده صحيح . حجاج : هو ابن أرطاة . والحديث سبق معناه من وجه آخر عن ابن مسعود ٤٢٠٧ .

٤٤٤١ حدثنا عبد الرزاق حدثنا الثوري عن علقمة بن مَرْثَد عن المغيرة بن عبد الله اليَشْكُري عن المَعْرُور بن سُوَيْد عن عبد الله قال: قالتْ أمُّ حَبيبة: اللهم مَتِّعْني بزوجي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنكِ سألتِ اللهَ لآجالٍ مضروبةٍ، وأرزاقٍ مقسومةٍ، وآثارٍ مَبْلوغةٍ، لا يُعَجَّل منها شيء قبل حِلِّه، ولا يُؤَخَّر منها شيء بعد حِلِّه، ولو سألتِ الله أن يعافيَك من عذابٍ في النار وعذابٍ في القبر كان خيراً لكِ، قال: فقال رجل: يا رسول الله، القردةُ والخنازيرُ، هي مما مُسِخ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل لم يَمْسَخْ قوماً أو يُهْلِكْ قوماً فيجعلَ لهم نَسْلاً ولا عاقبةً، وإن القردة والخنازير قد كانتْ قبل ذلك.

٤٤٤٢ قال [عبد الله بن أحمد]: قرأتُ على أبي من ههنا فأقرّ به، وقال: حدثني محمد بن إدريس الشافعي أخبرنا سعيد بن سالم، يعني القَدَّاح، أخبرنا ابن جُرَيج أن إسمعيل بن أمية أخبره عن عبد الملك بن عُمير أنه قال: حضرتُ أبا عُبيدة بن عبد الله بن مسعود وأتاه رجلان يتبايعان سِلْعةً،

(٤٤٤١) إسناده صحيح. وهو مكرر ٣٩٢٥، ٤١٢٠ بهذا الإسناد، ومكرر ٤٢٥٤ بإسناد آخر.

(٤٤٤٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، فإن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يدرك أباه، كما قلنا مراراً. سعيد بن سالم القداح: ثقة، وثقه ابن معين وغيره، وتكلم فيه بعضهم، وعامة كلامهم من أجل أنه كان يرى الإرجاء، وترجمة البخاري في الكبير ٢/١/٤٤١ وقال: «يرى الإرجاء»، وأقول: ما هذا مما يضعف رواية الراوي إذا كان صادقاً عارفاً بحديثه. وهذا الحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى ٥: ٣٣٢ — ٣٣٣ من طريق أحمد بن عبيد الصفار عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

فقال هذا : أخذتُ بكذا وكذا ، وقال هذا : بِعْتُ بكذا وكذا ، فقال أبو عُبيدة : أُتِي عبدُ الله بن مسعود في مثل هذا ، فقال : حضرتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أُتِي في مثل هذا ، فأمر بالبائع أن يُسْتَحْلَف ، ثم يُخَيَّرَ المُبتاعُ ، إن شاء أخذ ، وإن شاء ترك .

٤٤٤٣ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي قال : أُخْبِرْتُ عن هشام بن يوسف في البَيِّعَيْن في حديث ابن جريج عن إسمعيل بن أمية عن عبد الملك بن عُبيد ، وقال أبي : قال حجاج الأعور : عبدُ الملك بن عُبيدة ، قال : وحدثنا هُشيم قال أخبرنا ابن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ، وليس فيه « عن أبيه » .

(٤٤٤٣) إسناده ضعيف كسابقه ، وهو تكرار له . ولكنه أراد أن يبين أن الرواة عن ابن جريج اختلفوا في اسم شيخه ، فسماه سعيد بن سالم : « عبد الملك بن عمير » ، وسماه هشام بن يوسف : « عبد الملك بن عبيد » ، وسماه حجاج الأعور « عبدالملك بن عبيدة » . وهشام بن يوسف : سبق توثيقه ٤٥٤ ، ولكن أحمد روى عنه هذا بواسطة مبهمة . وأما رواية حجاج الأعور فرواها النسائي ٢ : ٢٣٠ من طريقه. وأما « عبدالملك بن عبيد » أو « بن عبيدة » فإنه مترجم في التهذيب ، ولم يذكر شيئاً من حاله ، إلا أن النسائي روى له حديثاً واحداً في البيع . يريد هذا الحديث والراجح عندي أنه خطأ من الرواة ، وأنه « عبد الملك بن عمير » كالرواية السابقة . ثم زاد الإمام أحمد إسناداً آخر للحديث رواه عن هشيم عن ابن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن عن جده عبد الله بن مسعود ، وهذا منقطع أيضاً . ولكن رواه أبو داود ٣ : ٣٠٥ عن عبد الله بن محمد النفيلي ، وابن ماجة ٢ : ٩ عن عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح ، ثلاثتهم عن هشيم « أنبأنا ابن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه » . فهؤلاء ثلاثة ثقات أثبات زادوا في الإسناد « عن أبيه » ، فهي زيادة مقبولة ، وبها يكون الإسناد حسناً متصلا . وسنذكر نص الحديث عند ابن ماجة في الحديث ٤٤٤٧ .

٤٤٤٤ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عَجْلَانَ قال حدثني عون بن عبد الله عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا اختلف البَيِّعان فالقولُ ما قال البائع ، والمُبتاعُ بالخيار .

٤٤٤٥ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اختلف البَيِّعان ، وليس بينهما بَيِّنة ، فالقولُ ما يقول صاحب السِّلعة ، أو يَترَادَّانِ .

٤٤٤٦ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا ابن مهديّ قال حدثنا سفيان عن مَعْن عن القاسم عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا اختلف البَيِّعان ، والسِّلعة كما هي ، فالقولُ ما قال البائعُ ، أو يَترَادَّانِ .

(٤٤٤٤) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود : لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود . والحديث رواه البيهقي ٥ : ٣٣٢ من طريق سفيان بن عيينة ويحيى القطان عن محمد بن عجلان ، مختصراً كما هنا ، ثم رواه أطول من هذا من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن ابن عجلان . ثم قال : « وقد رواه الشافعي عن ابن عيينة عن ابن عجلان ، في رواية الزعفراني والمزني عنه ، ثم قال الزعفراني : قال أبو عبد الله ، يعني الشافعي : هذا حديث منقطع ، لا أعلم أحداً يصله عن ابن مسعود ، وقد جاء من غير وجه » .

(٤٤٤٥) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . القاسم : هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، وروايته عن جده مرسلة ، كما ذكرنا في ٣٨٨٩ . ولكن سنذكر فيما يأتي أنه رواه عن أبيه عن جده . والحديث مختصر ما قبله .

(٤٤٤٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، كالذي قبله . معن : هو ابن عبد الرحمن

٤٤٤٧ قال [عبد الله بن أحمد] : قرأتُ على أبي : حدثنا عُمر بن سعد أبو داود حدثنا سفيان عن معن عن القاسم قال : اختلف عبد الله والأشعث ، فقال ذا : بعشرة ، وقال ذا : بعشرين ، قال : اجعل بيني و بينك رجلاً ، قال : أنت بيني و بين نفسِك ، قال : أقضِي بمـا قَضَى به رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اختلف البَيِّعان ولم تكن بيِّنة ، فالقول قولُ البائع ، أو يَترَادَّانِ البيعَ .

بن عبد الله بن مسعود ، أخو القاسم ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٣٩٠ . والحديث في معنى ما قبله .

(٤٤٤٧) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، كالذي قبله . وهذا الحديث في معنى ما قبله أيضاً ، وهو مختصر ، وهو الذي رواه أبو داود ٣ : ٣٠٥ وابن ماجة ٢ : ٩ مطولا ، من طريق ابن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود ، وأشرنا إليه في الإسناد الثالث في ٤٤٤٣ . ولفظ ابن ماجة : « أن عبد الله بن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيقاً من رقيق الإمارة ، فاختلفا في الثمن ، فقال ابن مسعود : بعتك بعشرين ألفاً ، وقال الأشعث بن قيس : إنما اشتريت منك بعشرة آلاف ، فقال عبدالله : إن شئتَ حدثتك بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : هاته ، قال : فإني سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا اختلف البيعان ، وليس بينهما بينة ، والبيع قائم بعينه ، فالقول ما قال البائع ، أو يترادان البيع ، قال : فإني أرى أن أرد البيع ، فرده » . وهذا إسناد حسن متصل . ورواه أبو داود أيضاً بنحوه مطولا من طريق أبي العميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده قال : « اشترى الأشعث رقيقاً من رقيق الخمس من عبدالله بعشرين ألفاً ، فأرسل إليه عبدالله في ثمنهم ، فقال : إنما أخذتهم بعشرة آلاف ، فقال عبد الله : فاختر رجلاً يكون بيني وبينك ، قال الأشعث : أنت بيني وبين نفسك ، قال عبد الله : فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا اختلف البيعان ، وليس بينهما بينة ، فهو ما يقول رب السلعة ، أو يتتاركان » . وهذا إسناد حسن . عبد الرحمن بن قيس بن محمد : ترجم في التهذيب ، ولم يذكر من حاله شيئاً ، وقال

آخر مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه

في التقريب : « مجهول الحال » ، ولكن في التهذيب أنه ذكره ابن أبي حاتم ، ولم ينقل أنه ذكر فيه جرحاً ، فهو مستور، يقبل حديثه ، ويرجح هذا أن الحديث سكت عنه أبو داود والمنذري ، وأنه تقوّى برواية نحو هذه القصة من طريق ابن أبي ليلى عن القاسم عن أبيه عن جده ، عند أبي داود وابن ماجة ، كما ذكرنا آنفاً . أبوه قيس بن محمد بن الأشعث : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ١٥٢/١/٤ . أبوه محمد بن الأشعث بن قيس الكندي : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٢/١/١ . ومن هذه الطريق — طريق أبي العميس عن عبد الرحمن بن قيس — رواه البيهقي أيضاً ٥ : ٣٣٢ وقال : « هذا إسناد حسن موصول ، وقد روي من أوجه بأسانيد مراسيل ، إذا جمع بينها صار الحديث قوياً » . وانظر المنتقى ٢٩٥٢ — ٢٩٥٦ .

وهذا تمام المجلد الأول من مسند الإمام أحمد بن حنبل

في الطبعة الأولى ، طبعة الحلبي التى نرمز إليها بحرف ح

ثم أول المجلد الثاني فيها « مسند عبد الله بن عمر »

مسند عبد الله بن عمر

وهو أول المجلد الثاني من طبعة الحلبي

المرموز إليها بحرف ح

مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه*

٤٤٤٨ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثني أبي من كتابه : حدثنا هُشَيْم

---

* هو عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي ، من بني عدي بن كعب بن لؤي . أسلم بمكة قديماً مع أبيه عمر بن الخطاب ، ولم يكن بلغ يومئذ ، وهاجر مع أبيه إلى المدينة . وقال ابن عمر : عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر وأنا ابن ١٣ سنة فردني ، وعرضت عليه يوم أحد وأنا ابن ١٤ سنة فردني ، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن ١٥ سنة فقبلني . فيكون قد ولد قبل الهجرة بنحو إحدى عشرة سنة ، لأن غزوة بدر كانت في السنة الثانية من الهجرة . وكان عبد الله رجلا صالحاً ، كما قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، (انظر الحديث ٤٤٩٤) . وقال جابر بن عبد الله : « ما منّا من أحد أدرك الدنيا إلا مالت به ومال بها ، غير عبد الله بن عمر » . وكان من أشد الناس اتباعاً لسنة رسول الله وهديه . وكان لا يخاف في الله لومة لائم ، قال خالد بن سُمير : « خطب الحجاج الفاسق على المنبر ، فقال : إن ابن الزبير حرّف كتاب الله ! فقال له ابن عمر : كذبت ، كذبت ، كذبت ، ما يستطيع ذلك ولا أنت معه » . مات عبد الله بن عمر سنة ٧٤ على أصح الأقوال . رحمه الله ورضي عنه .

أصح الأسانيد عن ابن عمر :

مالك عن نافع عن ابن عمر .

مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه .

سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه .

معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه .

حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر .

يحي بن سعيد القطان عن عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر .

(٤٤٤٨) إسناده صحيح . هشيم : سبق توثيقه ١٥٤ ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه

بن بَشِير عن عُبَيد الله ، وأبو معاوية أخبرنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جَعَل يوم خَيبر للفرس سَهْمين وللرجل سهماً ، وقال أبو معاوية : أَسْهَمَ للرجل ولفرسه ثلاثةَ أسهمٍ ، سهماً له وسهمين لفرسه .

٤٤٤٩ حدثنا هُشيم أخبرنا يونس عن زياد بن جُبَير قال : رأيتُ رجلاً جاءَ ابنَ عمر فسأله ، فقال : إنه نَذَر أن يصوم كلّ يوم أربعاء ، فأَتَى ذلك على يوم أضحى أو فطر ؟ فقال ابن عمر : أمر الله بوفاء النذر ، ونهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم النحر .

في الكبير ٤/٢/٢٤٢ وروى عن ابن المبارك قال : « من غير الدهر حفظه فلم يغير حفظ هشيم » . عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، أحد الفقهاء السبعة ، إمام ثقة ثبت مأمون ، ليس أحد أثبت منه في حديث نافع ، قال عمرو بن علي الفلاس : ذكرت ليحيي بن سعيد قول ابن مهدي أن مالكا أثبت في نافع من عُبيد الله ؟ فغضب ، وقال : قال أبو حاتم عن أحمد : عُبيد الله أثبتهم وأحفظهم وأكثرهم رواية » . نافع : هو مولى عبد الله بن عمر ، أصابه في بعض مغازيه ، وهو إمام كبير من أئمة التابعين ، ثقة حجة ، قال مالك : « كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر لا أبالي أن لا أسمعه من غيره » ، وقال إسمعيل بن أمية : « كنا نريد نافعاً مولى ابن عمر على اللحن فيأباه » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٨٤ — ٨٥ . والحديث رواه أبو داود ٣ : ٢٧ عن أحمد بن حنبل عن أبي معاوية ، قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة » .

(٤٤٤٩) إسناده صحيح . يونس : هو ابن عبيد . زياد بن جبير بن حية : تابعي ثقة ، وثقه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٣١٧ . والحديث رواه البخاري ٤ : ٢٠٩ — ٢١٠ ومسلم ١ : ٣١٤ ، كلاهما من طريق زياد بن جبير . وقد تكلف الشراح هنا ، كعادتهم في تشقيق الألفاظ ، وتوجيه الاحتمالات ، فزعموا أن ابن عمر توقف عن الفتيا لتعارض الأدلة (انظر مثلاً الفتح ٤ : ٢١٠ وشرح النووي على مسلم ٨ : ٦) ! وما كان هذا مقصد ابن عمر فيما نرى ، وإنما أراد

٤٤٥٠ حدثنا هُشيم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حَبَّان عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كنتم ثلاثةً فلا يتناجَ اثنان دون واحدٍ .

٤٤٥١ حدثنا هُشيم أنبأنا يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أعتق نصيبًا له في مملوكٍ كُلِّفَ أن يُتِمَّ عتقَه بقيمة عَدْلٍ .

أن يعلم السائل الحكم ووجه الفتيا فيه ، ويبلغه الأدلة التي يستند إليها في الفتيا . فأعلمه أن الوفاء بالنذر واجب ، وأن صوم يوم العيد حرام ، ليفهم السائل أن الصوم الذي نهى الله عنه وحرمه إذا فعله المرء كان صوماً باطلا ، لأنه عبادة فعلها العبد على الوجه الذي نهي عنه ، متجاوزاً في فعله حدود الله ، وأن إيجابه على نفسه نذراً معيناً لا يرفع التحريم الذي جاء به الرسول ، فيسقط عنه هـذا النذر ، فكأنه نذر أن يصوم كل أربعاء في الحدود التي أذنه الله فيها ، لأنه لم يقصد إلى أن ينذر صوم هذا اليوم المحرم صومه بعينه . أما إذا نذر ذلك ، كان نذره باطلا ، وكان آثماً ، إذ نذر المعصية . وهذا واضح بين .

(٤٤٥٠) إسناده صحيح . يحيى بن سعيد : هوالأنصاري . محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الأنصاري : تابعي ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم ، وسيأتي ١١٨٣٦ توثيق ابن إسحق إياه ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ / ٢٦٥ — ٢٦٦ . والحديث رواه أبو داود ٤ : ٤١٤ من طريق أبي صالح عن ابن عمر ، وسيأتي من رواية أبي صالح ٤٦٨٥ . وقال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم من حديث نافع عن ابن عمر بنحوه » . وسيأتي بنحوه من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٤٥٦٤ ، ومن حديث نافع عن ابن عمر ٤٦٦٤ . وقد مضى معناه من حديث ابن مسعود مراراً ، آخرها ٤٤٣٦ .

(٤٤٥١) إسناده صحيح . وقد مضى بمعناه مطولا في أحاديث عقب مسند « عمر » ٣٩٧ من طريق مالك عن نافع . وقد رواه أصحاب الكتب الستة وغيرهم . انظر المنتقى ٣٣٨٠ — ٣٣٨٦ .

٤٤٥٢ حدثنا هُشيم أخبرنا إسمعيل بن أبي خالد عن أبي إسحق عن سعيد بن جبير قال : كنا مع ابن عمر حيث أفاض من عرفاتٍ إلى جمعٍ ، فصلى بنا

(٤٤٥٢) إسناده صحيح . وقد مضى أثناء مسند ابن عباس معناه من حديث ابن عمر ٢٥٣٤ من طريق شعبة عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير . وأشرنا إلى هذا هناك . والحديث رواه الترمذي ٢ : ١٠١ وأبو داود ٢ : ١٣٦ — ١٣٧ كلاهما من طريق إسمعيل بن أبي خالد عن أبي إسحق السبيعي عن سعيد بن جبير . ورواه الترمذي أيضاً من طريق سفيان الثوري عن أبي إسحق عن عبد الله بن مالك عن ابن عمر . وقال الترمذي : « قال محمد بن بشار قال يحيي [يعني ابن سعيد القطان] : والصواب حديث سفيان» . ثم قال الترمذي أيضاً : «حديث ابن عمر رواية سفيان أصح من رواية إسمعيل بن أبي خالد . وحديث سفيان حديث حسن صحيح . قال : وروى إسرائيل هذا الحديث عن أبي إسحق عن عبد الله وخالد ابني مالك عن ابن عمر . وحديث سعيد بن جبير عن ابن عمر هو حديث حسن صحيح أيضاً ، رواه سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير . وأما أبو إسحق فإنما روى عن عبد الله وخالد ابني مالك عن ابن عمر » . هكذا قال الترمذي ، وهو يريد أن يعلل رواية إسمعيل بن أبي خالد بأن صحة رواية أبي إسحق عن عبد الله وخالد عن ابن عمر ، وأن أبا إسحق لم يروه عن سعيد بن جبير ، وإن كان هو في ذاته ثابتاً عن سعيد بن جبير عن ابن عمر من غير رواية أبي إسحق ! ! وهذا أعجب ما رأيت من التحكم في التعليل ، فهو ينفي أن يكون أبو إسحق سمعه من سعيد، دون أن يذكر دليلاً على هذا النفي ولا شبهة ، إلا أن أبا إسحق رواه عن عبد الله وخالد ، وماذا في هذا؟ لا ندري . والبرهان على بطلان هذا التعليل أن أبا داود رواه أيضاً من طريق شريك عن أبي إسحق « عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك قالا : صلينا مع ابن عمر » إلخ . فجمع أبو إسحق بينهما ، وكان في هذا الإسناد متابعة شريك لإسمعيل بن أبي خالد في رواية أبي إسحق إياه عن سعيد بن جبير . وهذا التعليل إنما قلد فيه الترمذي شيخ شيخه يحيى بن سعيد القطان . والظاهر أن الأئمة لم يرضوا هذا التعليل ، فلذلك أخرج مسلم الحديث ١ : ٣٦٥ من طريق ابن نمير عن إسمعيل بن أبي خالد ، بالإسناد الذي هنا ، كما أخرجه من رواية

المغرب ، ومضى ، ثم قال : الصلاةَ ، فصلى ركعتين ، ثم قال : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان كما فعلتُ .

٤٤٥٣ حدثنا هشيم عن يعلَى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن الجُرَشيّ عن ابن عمر : أنه مَرَّ بأبي هريرة وهو يحدّث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من تَبع جنازةً فصلّى عليها فله قيراطٌ ، فإنْ شَهِد دَفْنَها فله قيراطان ، القيراط أعظمُ من أُحُدٍ ، فقال له ابنُ عمر : أبا هِرٍّ ، انْظُرْ ما تُحَدِّثُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ! ! فقام إليه أبو هريرة ، حتى انطلق به إلى عائشة ، فقال لها : يا أم المؤمنين ، أَنْشُدُكِ بالله ، أسمعتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من تَبع جنازةً فصلى عليها فله قيراطٌ ، فإن شهد دفنَها فله قيراطان ؟ فقالت : اللهم نعم ، فقال

٣/٢

شعبة عن الحكم وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير . والحديث رواه البخاري أيضاً من طرق متعددة . ورواية أبي إسحق عن عبد الله بن مالك ستأتي ٤٦٧٦ .

(٤٤٥٣) إسناده صحيح . يعلى بن عطاء العامري الطائفي : سبق توثيقه ٧٥٤ وقد ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٤١٥ . الوليد بن عبد الرحمن الجرشي الحمصي : تابعي ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما ، وقال أبو زرعة الدمشقي : « قديم جيد الحديث » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/١٤٧ — ١٤٨ . « الجرشي » بضم الجيم وفتح الراء ، نسبة إلى « بني جرش » بطن من حمير ، ووقع في الأصلين هنا « القرشي » ، وهو خطأ ، انظر التهذيب والتقريب ، وانظر الأنساب في الورقة ١٢٧ واللباب ١ : ٢٢١ . والحديث رواه الشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة . انظر المنتقى ١٨٣٢ ، ١٨٣٣ والترغيب والترهيب ٤ : ١٧١ — ١٧٢ . وروى مسلم قصة نحو هذه بين أبي هريرة وابن عمر من رواية عامر بن سعد بن أبي وقاص ١ : ٢٥٩ — ٢٦٠ . الودي ، بفتح الواو وكسر الدال وتشديد الياء : صغار النخل ، الواحدة « ودية » . الصفق : المرة من التصفيق ، والمراد هنا التبايع ، لأن المتبايعين يضع أحدهما يده في يد الآخر . يريد أبو هريرة أنه لم يشغله عن حفظ سنة رسول الله زرع ولا تجارة .

أبو هريرة : إنه لم يكن يَشْغَلُني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غَرْسُ الوَدِيِّ ولا صَفْقٌ بالأسواق ، إني إنما كنت أطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمةً يعلمنيها ، وأَكْلَةً يُطْعِمُنِيهَا ، فقال له ابن عمر : أنت يا أبا هريرة كنتَ أَلْزَمَنَا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلمَنَا بحديثه .

٤٤٥٤ حدثنا هُشيم أخبرنا ابن عَون عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا لم يجد المُحْرِمُ النعلين فلْيَلْبَس الخفَّين ، ولْيَقْطعهما أسفلَ من الكعبين .

٤٤٥٥ حدثنا هُشيم أخبرنا يحيى بن سعيد وعُبيدُ الله بن عمر وابنُ عون وغيرُ واحد عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم : من أين يُحرِم ؟ قال : مُهَلٌّ أهلِ المدينة من ذي الحُلَيفة ، ومُهَلٌّ أهل الشأم من الجُحْفة ، ومُهَلٌّ أهل اليمن من يَلَمْلَمَ ، ومُهَلٌّ أهل نجدٍ من قَرْنٍ ، وقال ابن عمر : وقاس الناسُ ذاتَ عرقٍ بقَرْنٍ .

٤٤٥٦ حدثنا هُشيم أخبرنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا لم يَجد المحرمُ النعلين فليلبَسِ الخفين ، وليقطعهما أسفل من الكعبين .

(٤٤٥٤) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث سيأتي ٤٤٨٢ . رواه مالك في الموطأ ١ : ٣٠٣ عن نافع عن ابن عمر . ورواه أصحاب الكتب الستة أيضاً ، كما في المنتقى ٢٤٣٢ .

(٤٤٥٥) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما ، كما في المنتقى ٢٣٤٤ ، ورواه مالك ١ : ٣٠٦—٣٠٧ ، إلا أن قول ابن عمر « وقاس الناس » إلخ زيادة عند أحمد فقط ، كما في المنتقى . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢١٢٨، ٢٢٤٠، ٢٢٧٢، ٣٠٦٦ .

(٤٤٥٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٤ بإسناده .

٤٤٥٧ حدثنا هُشيم أخبرنا حُميد عن بَكر بن عبد الله عن ابن عمر قال : كانت تلبيةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَبَّيْكَ اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لكَ ، والملكَ لا شريك لك ، وزاد فيها ابنُ عمر : لبيك لبيك وسَعْدَيك ، والخيرُ في يديك ، لبيك والرَّغْباء إليك والعملُ .

٤٤٥٨ حدثنا هُشيم أنبأنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سَلَمة عن ابن عمر قال : غَدَوْنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عرفاتٍ ، منَّا المُكبِّر ، ومنَّا المُلبِّي .

(٤٤٥٧) إسناده صحيح . حميد : هو ابن أبي حميد الطويل . بكر بن عبد الله : هو المزني . والحديث رواه مالك عن نافع عن ابن عمر ١ : ٣٠٧ ، ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٢٤٠٥ . ورواه أبو داود ٢ : ٩٨ ، ونسبه المنذري أيضاً للترمذي والنسائي وابن ماجة . «الرغباء» بفتح الراء مع المد ، ويروى « الرغبى » بضم الراء مع القصر : قال ابن الأثير : « والرغبى إليك والعمل ، وفي رواية : والرغباء إليك ، بالمد ، وهما من الرغبة ، كالنعمى والنعماء من النعمة » . وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١ : ٢٩٥ طبعة فاس سنة ١٣٢٨) : «رويناه بفتح الراء وضمها ، فمن فتح مد ، وهي رواية أكثر شيوخنا ، ومن ضم قصر ، وكذا كان عند بعضهم . ووقع عند ابن عتاب وابن عيسى من شيوخنا معاً . قال ابن السكيت : هما لغتان ، كالنعمى والنعماء . وقال بعضهم رغبى ، بالفتح والقصر ، مثل شكوى ، وحكى الوجوه الثلاثة أبو علي القالي. ومعناه هنا : الطلب والمسئلة » .

(٤٤٥٨) إسناده صحيح . عبد الله بن أبي سلمة : هو الماجشون . وظاهر الإسناد الاتصال ، لأن عبدالله بن أبي سلمة سمع من ابن عمر وروى عنه كثيراً . ولكن هذا الحديث بعينه رواه مسلم ١ : ٣٦٣ عن أحمد بن حنبل ومحمد بن المثنى ، كلاهما عن عبدالله بن نمير ، ورواه عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي عن أبيه ، كلاهما ، يعني ابن نمير ويحيى بن سعيد الأموي ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبدالله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، وكذلك رواه أبو داود ٢ : ٩٩ — ١٠٠ عن أحمد بن حنبل عن

٤٤٥٩ حدثنا هُشَيم أخبرنا يونس أخبرني زياد بن جُبَير قال : كنت مع ابن عمر بمنًى ، فمر برجل وهو يَنْحر بدنةً وهي باركة ، فقال : ابعثها ، قياماً مقيدةً ، سنةَ محمد صلى الله عليه وسلم .

٤٤٦٠ حدثنا هُشَيم أخبرنا إسمعيل بن أبي خالد حدثنا أبو إسحق عن سعيد بن جُبير قال : كنت مع ابن عمر حيثُ أفاض من عرفاتٍ ، ثم أتى جمعاً فصلى المغرب والعشاء ، فلما فرغ قال : فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان مثل ما فعلتُ ، قال هُشيم مرةً : فصلى بنا المغرب ، ثم قال : الصلاةَ ، وصلى ركعتين، ثم قال : هكذا فعل بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان .

٤٤٦١ حدثنا هُشيم أخبرنا يحيي بن سعيد وعُبيد الله بن عمر وابنُ عون عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئل : ما يَقتُلُ المحرمُ ؟ قال : يقتُل العقربَ ، والفُوَيْسِقَةَ ، والحِدَأةَ ، والغرابَ ، والكلبَ العقُور .

عبد الله بن نمير عن يحيي بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، وكذلك رواه مسلم من طريق عمر بن حسين عن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمرعن أبيه . وكذلك سيأتي ٤٧٣٣ يرويه أحمد عن ابن نمير ، كرواية مسلم وأبي داود . فزادوا كلهم في الإسناد « عبد الله بن عبد الله بن عمر » ، فإما أن يكون حذفه في هذا الإسناد سهواً من الناسخين ، وإما أن يكون هشيم ، شيخ أحمد ، حين رواه عن يحيي بن سعيد سمعه منه مرسلاً ، بحذف « عبد الله بن عبد الله » من الإسناد ، أو يكون هو الذي أرسله . والحديث صحيح بكل حال . عبد الله بن عبد الله بن عمر : تابعي ثقة ، وكان وصيَّ أبيه عبد الله بن عمر ، وكان أكبر ولده ، وثقه وكيع وأبو زرعة وابن سعد وغيرهم .

(٤٤٥٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٢٧٣٧ .

(٤٤٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٢ .

(٤٤٦١) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجة بمعناه ،

٤٤٦٢ حدثنا هشيم أخبرنا عطاء بن السائب عن عبد الله بن عُبيد بن عُمير أنه سمع أباه يقول لابن عمر : مالي لا أراكَ تَستلم إلاّ هذين الركنين ، الحجرَ الأسودَ والركنَ اليمَاني ؟ فقال ابن عمر : إنْ أَفْعَلْ فقد سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن استلامهما يَحُط الخطايا ، قال : وسمعتُه يقول : من طاف أُسبوعاً يُحْصِيه وصلى ركعتين كان له كعِدْلِ رقبة ، قال : وسمعته يقول : ما رفع رجل قدماً ولا وضَعَها إلا كُتبتْ له عشرُ حسناتٍ ، وحُطَّ عنه عشرُ سيئاتٍ ، ورُفع له عشرُ درجاتٍ .

٤٤٦٣ حدثنا هُشيم أخبرنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم الحجر الأسود ، فلا أدَعُ استلامَه في شدةٍ ولا رخاء .

كما في المنتقى ٢٤٩٤ ، وكذلك رواه مالك في الموطأ ١ : ٣٢٧ : وانظر عون المعبود ٢ : ١٠٧ — ١٠٨ . الفويسقة : هي الفأرة ، وأصل الفسوق الخروج عن الاستقامة والجور ، وسمى الفأرة « فويسقة » تصغير فاسقة ، لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها . قاله ابن الأثير .

(٤٤٦٢) إسناده حسن ، لأن هشيما سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه . عبد الله بن عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد بن عامر : تابعي ثقة ، وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وغيرهما ، وقال داود العطار : « كان من أفصح أهل مكة » ، وفي التهذيب عن البخاري في الأوسط أنه « لم يسمع من أبيه » ، وهذا الإسناد يدل على غلط من قال ذلك ، فقد حضر أباه وسمعه حين سأل عبد الله بن عمر . والحديث في الترغيب والترهيب ٢ : ١٢٠ ونسبه لأحمد ، وللترمذي بنحوه ، وللحاكم وقال : « صحيح الإسناد» ، ولابن خزيمة في صحيحه بنحوه ، ولابن حبان في صحيحه مختصراً ، وقال : « كلهم رووه عن عطاء بن السائب عن عبد الله » . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ٢٤٠ — ٢٤١ وقال : « رواه أحمد ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط » . وقال أيضاً : « روى ابن ماجة بعضه » . وسيأتي مختصراً ٤٥٨٥ .

(٤٤٦٣) إسناده صحيح . عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص بن عاصم . وقد رواه مسلم ١ : ٣٦٠ بنحوه من طريق يحيى عن عبيد الله عن نافع .

٤٤٦٤ حدثنا هشيم أخبرنا غيرُ واحدٍ وابنُ عون عن نافع عن ابن عمر قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيتَ ومعه الفضل بن عباس وأُسامة بن زيد وعثمانُ بن طلحة وبلال ، فأمر بلالاً فأجَافَ عليهم البابَ ، فمكث فيه ما شاء الله ، ثم خرج ، قال ابن عمر : فكان أولُ من لقيتُ منهم بلالاً ، فقلتُ : أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : ههنا ، بين الأسطُوانتين .

٤٤٦٥ حدثنا مُعْتَمِر عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن القَرْعِ والمزَفَّتِ أن يُنْتَبذ فيهما .

٤٤٦٦ حدثنا مُعتمر عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل .

٤٤٦٧ حدثنا معتمر عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال

(٤٤٦٤) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً بنحوه . انظر المنتقى ٧٨١، ٧٨٢.
أجاف الباب : أي رده .

(٤٤٦٥) إسناده صحيح . معتمر : هو ابن سليمان . والحديث رواه مسلم ٢ : ١٢٨ من طريق عبيد الله وآخرين ، سماهم ، عن نافع ، ورواه مطولا من طريق مالك عن نافع . ورواه بمعناه أيضاً النسائي وأبو داود والترمذي من طرق . انظر المنتقى ٤٧٤٥ ، ٤٧٤٧ ، ٤٧٤٨ . وقد مضى بعض معناه من حديث ابن عمر وابن عباس ٣٢٥٧ ، ٣٥١٨ .

(٤٤٦٦) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ١٢٥ عن نافع . ورواه أصحاب الكتب الستة ، كما في المنتقى ٤٠٠ . وقد مضى في قصة من حديث ابن عمر وابن عباس ٣٠٥٩ .

(٤٤٦٧) إسناده صحيح . ورواه أيضاً مالك والشيخان والنسائي وابن ماجة ، كما في الجامع الصغير ٨٦٤٧ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حَمَل علينا السلاح فليس منّا .

٤٤٦٨ حدثنا معتمر عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُعَرِّضُ على راحلته ويصلّي إليها .

٤٤٦٩ حدثنا معتمر سمعت بُرْداً عن الزُّهري عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبيتُ أحدٌ ثلاث ليالٍ إلاّ ووصيتُه مكتوبةٌ، قال : فما بتُّ من ليلةٍ بعدُ إلا ووصيتي عندي موضوعة .

٤/٢

٤٤٧٠ حدثنا معتمر بن سليمان عن عُبيد الله عن نافع قال : رأيت ابن عمر يصلي على دابّته التطوُّعَ حيثُ توجَّهتْ به ، فذكرتُ له ذلك ؟ فقال : رأيتُ أبا القاسم يفعله .

٤٤٧١ حدثنا معتمر حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن نبي

(٤٤٦٨) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٤٢ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . ورواه البخاري ١ : ٤٧٨ — ٤٧٩ عن محمد بن أبي بكر المقدمي عن معتمر، به . « يعرض على راحلته » ، بتشديد الراء ، أي يجعلها عرضاً ، وكلمة « على » مقحمة ثابتة في الأصلين هنا ، ولكنها غير مذكورة في الصحيحين .

(٤٤٦٩) إسناده صحيح . برد : هو ابن سنان الشامي ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين ودحيم والنسائي وغيرهم ، وقال أحمد : « صالح الحديث » ، وقال يزيد بن زريع : « ما رأيت شامياً أوثق من برد » ، وترجمه البخاري في الكبير ١٣٤/٢/١ . سالم : هو ابن عبدالله بن عمر ، وهو إمام ثقة معروف حجة ، قال مالك : « لم يكن أحد في زمان سالم بن عبد الله أشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد والفضل والعيش منه » . والحديث رواه الجماعة بمعناه . انظر المنتقى ٣٢٧١ .

(٤٤٧٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما بنحوه . انظر المنتقى ٨٣٣، ٨٣٤ .

(٤٤٧١) إسناده صحيح . ورواه الشيخان مطولا ، كما في المنتقى ٤٦٦٤ . وسيأتي المطول ٤٥٠٥ .

الله صلى الله عليه وسلم نَهى أن تُحْلَبَ مواشي الناسِ إلاَّ بإذنهم .

٤٤٧٢ حدثنا إسحق بن يوسف الأزرق عن عُبيد الله ، يعني ابن عمر ، عن نافع عن ابن عمر : أنه كان يجمع بين الصلاتين ، المغرب والعشاء ، إذا غاب الشفَق ، قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بينهما إذا جَدَّ به السَّيْر .

٤٤٧٣ حدثنا عثمان بن عثمان ، يعني الغَطَفَاني ، أخبرنا عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر قال : نَهىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القَزَع ، والقَزَع : أن يُحْلَق الصبيُّ فيُتْرَكَ بعضُ شعره .

٤٤٧٤ حدثنا إسحق بن يوسف عن سفيان عن ابن عَجْلان عن القَعْقَاع بن حَكيم قال : كتب عبدُ العزيز بن مروان إلى ابن عمر ، أن ارفعْ إليَّ

(٤٤٧٢) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما بمعناه . انظر المنتقى ١٥٣٤ ، ١٥٣٥ .

(٤٤٧٣) إسناده صحيح . عثمان بن عثمان الغطفاني : ثقة ، قال أحمد : « رجل صالح خيِّر من الثقات » ، ووثقه ابن معين ، وقال البخاري : « مضطرب الحديث » ، أقول : وأحمد أعرف بشيوخه وأكثر تحرياً لهم ولحديثهم . عمر بن نافع : هو مولى ابن عمر وابن مولاه ، وهو ثقة ، قال أحمد : « هو من أوثق ولد نافع »، وقال ابن عيينة : « قال لي زياد بن سعد ، حين أتينا عمر : هذا أحفظ ولد نافع ، وحديثه عن نافع صحيح » . والحديث رواه مسلم ٢ : ١٦٥ عن محمد بن المثنى عن عثمان الغطفاني بهذا الإسناد ، ورواه بأسانيد أخر كلها عن نافع عن ابن عمر . وتفسير القزع من كلام نافع ، تدل عليه روايات مسلم ، وفيه رواية واحدة عنده أنه من كلام عبيد الله بن عمر ، إذ رواه عن عمر بن نافع .

(٤٤٧٤) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . ابن عجلان : هو محمد بن عجلان . والمرفوع من هذا الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير ١٠٠٢٧ ونسبه لأحمد

حاجتك، قال: فكتب إليه ابن عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: إن اليدَ العُليا خيرٌ من اليد السُّفْلى، وابدأْ بمن تعُول، ولستُ أسألك شيئاً، ولا أرُدُّ رِزْقاً رَزَقَنِيه اللهُ منك.

٤٤٧٥ حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: المصوِّرون يعذَّبون يومَ القيامة، ويقال: أحْيُوا ما خَلَقْتُم.

٤٤٧٦ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن سعيد بن جُبير: أن ابن عمر كان يصلي على راحلته تطوّعاً، فإذا أراد أن يوتر نزَل فأوتر على الأرض.

٤٤٧٧ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن سعيد بن جُبير قال: قلت لابن

والطبراني، ونقل شارحه المناوي عن الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح». وقد أطلت البحث عنه في مجمع الزوائد فلم أجده. وقد روى البخاري ٣: ٢٣٥ من طريق أيوب ومالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «اليد العليا خير من اليد السفلى، فاليد العليا هي المنفقة، والسفلى هي السائلة». ورواه مسلم أيضاً ١: ٢٨٢ من طريق مالك عن نافع. ورواه أيضاً أبوداود والنسائي، كما في الترغيب والترهيب ٢: ١٠. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود ٤٢٦١.

(٤٤٧٥) إسناده صحيح. ورواه الشيخان أيضاً، كما في المنتقى ٧٣٣. وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود ٤٠٥٠.

(٤٤٧٦) إسناده صحيح. إسمعيل: هو ابن علية. وهذا موقوف على ابن عمر من عمله، ولكنه هو روى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحلته، كما في المنتقى ٨٣٣، وكما سيأتي ٤٥١٩. وانظر ٤٤٧٠.

(٤٤٧٧) إسناده صحيح. ورواه أبوداود ٢: ٢٤٥ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد. قال المنذري: «وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي بنحوه». وقد مضى

عمر : رجلٌ قَذَف امرأته ؟ فقال : فرّق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أَخَوَيْ بني العَجْلاَنِ ، وقال : الله يعلم أن أحدكما كاذب ، فهل منكما تائبٌ ؟ فأَبَيَا ، فردَّدَهما ثلاث مراتٍ ، فأبيا ، ففرّق بينهما .

٤٤٧٨ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع قال : نادىٰ ابنُ عمر بالصلاة بضَجْنَان ، ثم نادىٰ أنْ صَلوا في رِحَالكم ، ثم حدَّث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان يأمر المناديَ فينادي بالصلاة ، ثم ينادي أنْ صَلُّوا في رحالكم ، في الليلة الباردة ، وفي الليلة المَطيرَة ، في السفر .

٤٤٧٩ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من اتَّخَذَ ، أو قال: اقتَنىٰ ، كلباً ليس بِضَارٍ ولا كلبَ ماشيةٍ نقص من أجره كلَّ يوم قيراطان ، فقيل له : إن أبا هريرة يقول : وكلب حرث ؟ فقال : أنَّىٰ لأبي هريرة حَرْثٌ ! ؟

مختصراً من حديث ابن عمر ٣٩٨ . وانظر ما مضى ٢١٣١، ٤٠٠١، ٤٢٨١ وما يأتي ٤٥٢٧ ، ٤٦٩٣ ، ٤٩٤٥ .

(٤٤٧٨) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، كما في المنتقى ١٤٠٧ . ضجنان، بفتح الضاد المعجمة وسكون الجيم : موضع أو جبل بين مكة والمدينة .

(٤٤٧٩) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٣٨ عن نافع ، دون ذكر أبي هريرة . ورواه مسلم ١ : ٤٦٢ من طريق مالك ، ورواه أيضاً من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، وفي آخره : « قال عبد الله [يعني ابن عمر] : قال أبو هريرة : أو كلب حرث » . ورواه أيضاً من طريق سالم عن أبيه ، وفي آخره : « قال سالم: وكان أبو هريرة يقول : أو كلب حرث ، وكان صاحب حرث» . وروى أيضاً حديث أبي هريرة من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وفي آخره : « قال الزهري : فذكر لابن عمر قول أبي هريرة ، فقال: يرحم الله أبا هريرة ، كان صاحب زرع » . فهذه الروايات تدل على أن ابن عمر لم يكن ينكر على أبي هريرة

٤٤٨٠ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع : أن ابن عمر دخل عليه ابنُه عبد الله بن عبد الله ، وظهرُه في الدار ، فقال : إني لا آمَنُ أن يكون العامَ بين الناس قتال فتُصَدَّ عن البيت ، فلو أقمتَ ؟ فقال : قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فحال كفّارُ قريش بينه وبين البيت ، فإن يُحَلْ بيني و بينه أفعلْ كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : (لقد كان لكم في رسول الله أُسوة حسنة) قال : إني قد أوجبتُ عمرةً ، ثم سار حتى إذا كان بالبَيْدَاء قال : ما أرى أمرهما إلا واحداً ، أُشْهِدُكم أني قد أوجبتُ مع عمرتي حجًّا ، ثم قدم فطافَ لهما طوافاً واحداً .

٤٤٨١ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : رأيتُ الرجال والنساء يتوضَّؤُن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعاً من إناء واحد .

روايته ، وإنما كان يروي كل منهما ما سمع ، بل إن ابن عمر روى عن أبي هريرة الزيادة التي زادها في روايته . ولم يكن هؤلاء الرجال الصادقون المخلصون يكذب بعضهم بعضاً ، بل كانت أمارتهم الصدق والأمانة ، رضي الله عنهم . « ليس بضار » : قال ابن الأثير : أي كلباً معوداً بالصيد ، يقال ضَرِي الكلب وأضراه صاحبه ، أي عوده وأغراه به . ويجمع على ضوارٍ » .

(٤٤٨٠) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ مختصراً ١ : ٣٢٩ : ٣٣٠ عن نافع . ورواه البخاري ٤ : ٣ — ٥ من طريق مالك ، ورواه بمعناه مطولا من طريق جويرية عن نافع . ورواه مسلم أيضاً كما في الفتح . وهذه الفتنة التي أشير إليها في الحديث هي نزول جيش الحجاج لقتال عبد الله بن الزبير بمكة . والحديث سيأتي بنحوه بمعناه ٤٥٩٥ .

(٤٤٨١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٣٠ من طريق حماد عن أيوب . وقال المنذري : « وأخرجه النسائي وابن ماجة . وأخرجه البخاري ، وليس فيه : من الإناء الواحد » .

٤٤٨٢ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن رجلاً قال: يا رسول الله ، ما يَلبَسُ المُحْرِم ؟ أو قال : ما يتركُ المحرمُ ؟ فقال : لا يلبس القميصَ ، ولا السراويل ، ولا العمامة ، ولا الخفّين ، إلاّ أن لاّ يجد نعلين ، فمن لم يجدْ نعلين فليلبسهما أسفلَ من الكعبين ، ولا البرْنُس ، ولا شيئاً من الثياب مَسَّه وَرْسٌ ولا زَعْفران .

٤٤٨٣ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أنه قال في عاشوراء : صامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصومه ، فلما فُرض رمضانُ تُرِك ، فكان عبد الله لا يصومه ، إلاّ أن يأتي على صومه .

٤٤٨٤ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البَيِّعَان بالخيار حتى يتفرّقا أو يكونَ بَيْعَ خِيَار ، قال : وربما قال نافع : أو يقول أحدُهما للآخر : اخْتَرْ .

(٤٤٨٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٥٦ . وقد أشرنا في ٤٤٥٤ إلى أن هذا الحديث رواه الجماعة . البرنس معروف ، قال ابن الأثير : « هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به ، من دراعة أو جبة أو ممطر أو غيره » . الورس : نبت أصفر يصبغ به .

(٤٤٨٣) إسناده صحيح . وهو في المنتقى ٢٢١٦ بنحوه مطولاً ، ونسبه أيضاً للشيخين . وانظر ٤٣٤٩ . قوله « إلا أن يأتي على صومه » : يريد إلا أن يوافق يوم عاشوراء يوماً من أيام صومه الذي اعتاده في تطوعه .

(٤٤٨٤) إسناده صحيح . وقد مضى ٣٩٣ من طريق مالك عن نافع . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٢٨٨٠ . ورواه الشافعي في الأم ٣ : ٣ عن مالك وعن ابن جريج ، كلاهما عن نافع ، ورواه أيضاً عن سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . وأفاض القول في شرحه وفي الرد على من خالفه فلم يأخذ به ، أعني خيار المجلس . وكذلك رد على مالك بهذا الحديث في كتاب (اختلاف مالك والشافعي) الملحق بكتاب (الأم) ٧ : ٢٠٤ : وسيأتي من طريق سفيان بن عيينة عن عبد الله

٤٤٨٥ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أنه كان يحدّثُ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزوره راكباً وماشياً ، يعني مسجدَ قُباء . ٥/٢

٤٤٨٦ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : فرَض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضانَ ، على الذكر والأنثى ، والحرّ والمملوك ، صاعَ تمر ، أو صاعَ شعير ، قال : فعدَل الناسُ به بعدُ نصفَ صاعٍ برٍّ ، قال أيوب : وقال نافع : كان ابنُ عمر يعطي التمر ، إلّا عاماً واحداً أعْوَزَ التمرُ فأعطَى الشعير .

٤٤٨٧ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : سَبَّقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل ، فأرسل ما ضُمِّرَ منها من الحَفْياء ، أو الحَيْفاء ، إلى ثَنِيَّة الوَدَاع ، وأرسل مالم يُضَمَّرْ منها من ثَنِيَّة الوَدَاع إلى مسجد

بن دينار ٤٥٦٦ . البيعان : هما البائع والمشتري ، يقال لكل واحد منهما « بيع » بفتح الباء وتشديد الياء المكسورة ، وبائع . قاله ابن الأثير .

(٤٤٨٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٦٩ من طريق عبيد الله عن نافع . وقال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر » . ورواه مالك في الموطأ ١ : ١٨١ عن نافع .

(٤٤٨٦) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ٢٠٨٤ ، إلا أن قوله « فعدل الناس به بعد نصف صاع من بر » إلى آخر الحديث ، رواه أبو داود ٢ : ٢٨ من طريق حماد عن أيوب ، وقال المنذري : « أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي » . وانظر ٣٢٩١ .

(٤٤٨٧) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ٤٤٩٠ . تضمير الخيل : « هو أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن ، ثم لا تعلف إلا قوتاً ، لتخف . وقيل : تشد عليها سروجها وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحتها ، فيذهب رهلها ، ويشتد لحمها » . عن النهاية . الحفياء أو الحيفاء : موضع قرب المدينة ، والقولان فيها في معجم البلدان

بني زُرَيْق ، قال عبد الله : فكنت فارساً يومئذٍ ، فسبقتُ الناس ، طَفَّفَ بي الفرسُ مسجدَ بني زُرَيْق .

٤٤٨٨ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما الشهر تسعٌ وعشرون ، فلا تصوموا حتى تَرَوْه ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإنْ غُمَّ عليكم فاقْدُرُوا له ، قال نافع : فكان عبد الله إذا مضى من شعبان تسعٌ وعشرون يبعثُ من يَنْظر، فإن رُؤِي فذاكَ ، وإن لم يُرَ ولم يَحُلْ دون مَنْظَرِه سَحَاب ولا قَتَرٌ أصبح مفطراً ، وإن حال دون منظره سحابٌ أو قَتَر أصبح صائماً .

---

٣ : ٣٠٣ ، ٣٨١ . ثنية الوداع : هي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة : وفي المنتقى : « وفي الصحيحين عن موسى بن عقبة : أن بين الحفياء إلى ثنية الوداع ستة أميال أو سبعة . وللبخاري : قال سفيان : من الحفياء إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة . ومن ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق ميل » . وسيأتي الحديث مختصراً ٤٥٩٤ .

(٤٤٨٨) إسناده صحيح . ورواه أيضاً مسلم، إلا حكاية نافع عن عمل ابن عمر ، فإنها زيادة عند أحمد ، كما في المنتقى ٢١٠٤ . وانظر ٣٥١٥ ، ٤٣٠٠ . «فإن غم عليكم» قال ابن الأثير : « يقال : غم علينا الهلال ، إذا حال دون رؤيته غيم أو نحوه ، من غممت الشيء : إذا غطيته . وفي "غم" ضمير الهلال ، ويجوز أن يكون "غم" مسنداً إلى الظرف ، أي فإن كنتم مغموماً عليكم فأكملوا ، وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه» . فاقدروا له : قال ابن الأثير : « أي قدروا له عدد الشهر حتى تكملوه ثلاثين يوماً . وقيل : قدروا له منازل القمر ، فإنه يدلكم على أن الشهر تسع وعشرون أو ثلاثون . قال ابن سريج : هذا خطاب لمن خصه الله بهذا العلم ، وقوله " فأكملوا العدة " خطاب للعامة التي لم تعن به . يقال : قَدَرت الأمر أقدُره وأقدِره : إذا نظرت فيه ودبرته » . القتر ، بفتحتين : جمع قترة ، وهي الغبرة يعلوها سواد كالدخان .

٤٤٨٩ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الذي يجرُّ ثوبَه من الخُيَلاَء لا ينظر الله إليه يوم القيامة ، قال نافع : فأُنْبِئْتُ أن أم سلمة قالت : فكيف بنا ؟ قال : شبراً ، قالت : إذن تَبْدُو أقدامُنا ؟ قال : ذراعاً ، لا تَزِدْنَ عليه .

٤٤٩٠ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن المُزَابنة ، والمزابنةُ : أن يُبَاع ما في رؤوس النخل بتَمْرٍ بكيلٍ مُسَمَّى ، إنْ زاد فلي وإن نقص فعَلَيَّ ، قال ابن عمر : حدثني زيد بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخَّص في بيع العَرَايا بخَرْصِها .

(٤٤٨٩) إسناده صحيح في المرفوع من حديث ابن عمر . ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ٧٤٤ . ورواية نافع عن أم سلمة فيها مبهم ، إذ يقول « أنبئت » ، ولكن هذا المبهم عرف ، فقد رواه النسائي ٢ : ٢٩٩ — ٣٠٠ من طريق أيوب بن موسى عن نافع عن صفية عن أم سلمة ، ورواه أيضاً من طريق عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة ، وكذلك رواه أبو داود ٤ : ١١١ من طريق أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية عن أم سلمة ، ومن طريق عبيد الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة . وهذه أسانيد صحاح متصلة . أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص : سبق توثيقه ٤٦٥ ، وهو غير أيوب بن أبي تميمة الذي في إسناد أحمد هنا . صفية : هي بنت أبي عبيد الثقفية ، امرأة عبد الله بن عمر ، وهي تابعية ثقة ، بل ذكرها بعضهم في الصحابة . وانظر ٢٩٥٨ .

(٤٤٩٠) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٢ : ١٢٨ عن نافع مختصراً ، وكذلك رواه الشافعي في الرسالة ٩٠٦ عن مالك . وستأتي رواية مالك ٤٥٢٨ . ورواه البخاري ٤ : ٣٢١ ومسلم ١ : ٤٥٠ من طريق مالك أيضاً . ورووه من طرق كثيرة عن ابن عمر . ورواه مسلم أيضاً من طريق إسمعيل ، وهو ابن علية ، بإسناده ولفظه هنا ، ولكنه لم يذكر رواية ابن عمر عن زيد بن ثابت في هذا الموضع . بل روى رواية ابن عمر عن زيد بن ثابت وحدها ٤٤٩ من طريق ابن علية عن أيوب عن نافع

٤٤٩١ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى[١] عن بيع حَبَل الحَبَلة .

عن ابن عمر ، ومن طريق سعيد بن المسيب عن سالم عن أبيه ، ومن طريق مالك عن نافع عن ابن عمر ، ومن طرق عن نافع . وكذلك رواه البخاري في مواضع من صحيحه . وحديث زيد بن ثابت سيأتي في مسنده مراراً ، منها (٥ : ١٨٠ ح) . والمزابنة فسرت في الحديث ، وقد سبق تفسيرها أيضاً في شرح حديث ابن عباس في النهي عنها ١٩٦٠ . وانظر ٣١٧٣ ، ٣٣٦١ ، ٤٥٩٠ . العرايا : قال ابن الأثير : « اختلف في تفسيرها ، فقيل : لما نهى عن المزابنة ، وهو بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر ، رخص في جملة المزابنة في العرايا ، وهو أن من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ، ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله ، ولا نخل له يطعمهم منه ، ويكون قد فضل له من قوته تمر ، فيجيء إلى صاحب النخل، فيقول له : بعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر ، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ، ليصيب من رطبها مع الناس ، فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق . والعرية فعيلة بمعنى مفعولة ، من عراه يعروه ، إذا قصده . ويحتمل أن تكون فعيلة بمعنى فاعلة ، من عري يعرى[١] ، إذا خلع ثوبه ، كأنها عريت من جملة التحريم ، فعريت ، أي خرجت » . الخرص ، بفتح الخاء وسكون الراء : من قولهم « خرص النخلة والكرمة يخرصها خرصاً ، إذا حزر ما عليها من الرطب تمراً ، ومن العنب زبيباً ، فهو من الخرص : الظن ، لأن الحزر إنما هو تقدير بظن » . قاله ابن الأثير .

(٤٤٩١) إسناده صحيح . وقد مضى ٣٩٤ من طريق مالك عن نافع ، وهو في الموطأ ٢ : ١٤٩ — ١٥٠ مطولا . والمختصر الذي هنا رواه أيضاً مسلم والترمذي ، كما في المنتقى ٢٧٩٠، والمطول رواه الشيخان وغيرهما بألفاظ مختلفة بمعناه ،كما في المنتقى أيضاً ٢٧٩١ — ٢٧٩٣ . وقد مضى معناه من حديث ابن عباس ٢١٤٥ ، ٢٦٤٥ ومضى تفسير «حبل الحبلة» هناك . ونزيد هنا قول ابن الأثير: « الحبل ، بالتحريك : مصدر، سمي به المحمول ، كما سمي بالحمل، وإنما دخلت عليه التاء للإشعار بمعنى الأنوثة فيه . فالحبل الأول يراد به ما في بطون النوق من الحمل ، والثاني حبل الذي في بطون النوق . وإنما نهى عنه لمعنيين : أحدهما : أنه غرور وبيع شيء لم يخلق بعد ، وهو أن

٤٤٩٢ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رجل: يا رسول الله، كيف تأمرنا أن نصلي من الليل؟ قال: يصلي أحدكم مَثْنَى مثنى، فإذا خَشِيَ الصبح صلّى واحدةً فأوْتَرَتْ له ما قد صلى من الليل.

٤٤٩٣ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن بيع النخل حتى يَزْهُوَ، وعن السُّنبل حتى يَبْيَضَّ ويأمنَ العاهة، نَهى البائعَ والمشتريَ.

٤٤٩٤ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع قال: قال ابن عمر: رأيتُ في المنام كأنّ بيدي قطعةَ إسْتَبْرق، ولا أُشِير بها إلى مكانٍ من الجنة إلّا

يبيع ما سوف يحمله الجنين الذي في بطن الناقة، على تقدير أن تكون أنثى، فهو بيع نتاج النتاج. وقيل: أراد بحبل الحبلة: أن يبيعه إلى أجل ينتج فيه الحمل الذي في بطن الناقة، فهو أجل مجهول، ولا يصح». والقول الأول هو الصحيح، لأنه الوارد في الحديث، كما أشرنا إليه آنفاً، فهو المتعين.

(٤٤٩٢) إسناده صحيح. ورواه الجماعة، كما في المنتقى ١١٨٩. وانظر ما مضى ٢٨٣٧، ٣٤٠٨.

(٤٤٩٣) إسناده صحيح. ورواه مالك في الموطأ ٢: ١٢٤ مختصراً عن نافع. ورواه الجماعة إلا الترمذي بلفظ الموطأ، ورواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجة بالنص الذي هنا، كما في المنتقى ٢٨٥١، ٢٨٥٢. وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٣١٧٣، ٣٣٦١. يزهو: تظهر ثمرته، أو تحمر وتصفر. وحكمة هذا النهي حفظ الناس عن الغرر في البيوع، وحفظ قوتهم أن لايكون موضع مضاربة المضاربين، فيشح القوت عند حاجة الناس، كما نرى الآن في بلادنا، بل في العالم أجمع، إذ تبعوا الشيطان، وافتعلوا قوانين تخالف كل الشرائع.

(٤٤٩٤) إسناده صحيح. ورواه الترمذي ٤: ٣٥١ من طريق إسمعيل، وهو ابن علية، عن أيوب بهذا الإسناد. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وقال شارحه: «وأخرجه الشيخان والنسائي». وانظر ٦٣٣٠.

طارتْ بي إليه ، فقَصَّتْها حفصةُ على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن أخاكِ رجل صالح ، أو : إن عبد الله رجل صالح .

٤٤٩٥ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كلّكم راعٍ ، وكلكم مسؤول ، فالأمير الذي على الناس راعٍ ، وهو مسؤول عن رعيته ، والرجل راعٍ على أهل بيته ، وهو مسؤول ، والمرأة راعية على بيت زوجها ، وهي مسؤولة ، والعبد راعٍ على مال سيده ، وهو مسؤول ، ألا فكلّكم راعٍ ، وكلكم مسؤول .

٤٤٩٦ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قفَل من حجٍّ أو غزوٍ فعَلا فَدْفَداً من الأرض أو شرَفاً قال : الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيِبُون تائبون ، ساجدون عابدون ، لربنا حامدون ، صدَق اللهُ وعدَه ، ونصر عبدَه ، وهزَم الأحزابَ وحدَه .

٤٤٩٧ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قد أُتِيَ به النبي صلى الله عليه وسلم ، يعني الضبَّ ، فلم يأكلْه ولم يُحرِّمْه .

(٤٤٩٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٩١ وقال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي » . وهو في الترمذي ٣ : ٣٣ .

(٤٤٩٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٤٣ من طريق مالك عن نافع ، بنحوه . قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي » . قفل : أي عاد من سفره ، قال ابن الأثير : « وقد يقال للسفر قفول ، في الذهاب والمجيء . وأكثر ما يستعمل في الرجوع » . الفدفد : الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع . الشرف : النشز العالي من الأرض قد أشرف على ما حوله .

(٤٤٩٧) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما بمعناه ، بنحو ما يأتي ٤٥٦٢ .

٤٤٩٨ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن اليهود أتوُا النبيَّ صلى الله عليه وسلم برجل وامرأةٍ منهم قد زَنَيا ، فقال : ما تجدون في كتابكم ؟ فقالوا : نُسَخِّمُ وجوهَهما ويُخزَيانِ ! ! فقال : كذبتم ، إن فيها الرجم ، فأْتُوا بالتوراة فاتْلوها إن كنتم صادقين ، فجاؤا بالتوراة ، وجاؤا بقارىء لهم أعور ، يقال له ابن صُورِيا ، فقرأ ، حتى إذا انتهى إلى موضعٍ منها وضع يده عليه ، فقيل له : ارفعْ يدك ، فرفع يده ، فإذا هي تلوح ، فقال ، أو قالوا : يا محمد ، إن فيها الرجم ، ولكنا كنا نتكاتَمه بيننا ، فأمَرَ بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرُجِما ، قال : فلقد رأيتُه يُجَانِئُ عليها يقيها الحجارةَ بنفْسه .

٤٤٩٩ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : كان الناس يرَوْن الرؤيا ، فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إني ، أو قال : أسمعُ رؤياكم قد تَواطأتْ على السبعِ الأواخِرِ ، فمن كان منكم مُتَحَرِّيَها فليتحرَّها في السبعِ الأواخِرِ . ٦/٢

٤٥٠٠ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع : أن ابن عمر طَلّق امرأته

وانظر المنتقى ٤٥٨٢ ، ٤٥٨٣ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٦٨٤ ، ٣٢١٩ ، ٣٢٤٦ .

(٤٤٩٨) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، ولكن قوله « بقارىء لهم أعور ، يقال له ابن صوريا » زيادة عند أحمد فقط ، كما في المنتقى ٤٠١٩ ، ٤٠٢٠ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٣٦٨ . نسخم وجوههما : نلطخهما بالسخام ، بضم السين وتخفيف الخاء ، وهو سواد القدر ، أو الفحم .

(٤٤٩٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان بمعناه ، كما في المنتقى ٢٣٠٣ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٠٥٢ ، ٢١٤٩ ، ٢٣٠٢ ، ٢٣٥٢ ، ٣٤٥٦ . وفي مسند ابن مسعود ٤٣٧٤ .

(٤٥٠٠) إسناده صحيح ، وإن كان ظاهره الانقطاع ، لقول نافع « أن ابن عمر»

تطليقةً وهي حائض ، فسأل عمرُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ؟ فأمره أن يرْجِعها ، ثم يُمهلَها حتى تحيضَ حيضةً أخرى ، ثم يمهلَها حتى تَطهر ، ثم يطلقَها قبل أن يمسَّها ، قال : وتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يُطَلَّق لها النساء ، فكان ابنُ عمر إذا سُئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض ؟ فيقول : أما أنا فطلقتُها واحدة أو اثنتين ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يَرْجعها ، ثم يمهلها حتى تحيض حيضةً أُخرى ، ثم يمهلها حتى تطهر ، ثم يطلقها قبل أن يمسَّها ، وأما أنتَ طلقتَها ثلاثاً فقد عصَيْتَ اللهَ بما أمركَ به من طلاقِ امرأتك ، وبانَتْ منك .

٤٥٠١ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر، رَفعه ، قال : إن اليدين يَسْجدان كما يسجدُ الوجه ، فإذا وضع أحدكم وجهَه فليضعْ يديه ، وإذا رفعه فليرفعْهما .

إلخ ، فصار شبيهاً بالمرسل ، إذ لم يدرك نافع القصة . وكذلك روى المرفوع منه مالك في الموطأ ٢ : ٩٦ « عن نافع أن عبد الله بن عمر » إلخ . ولكنه في الحقيقة متصل فقد رواه الأئمة الحفاظ عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، من ذلك رواية البخاري ٩ : ٣٠١ — ٣٠٦ ومسلم ١ : ٤٢١ ، كلاهما من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر. وكذلك رواه الحفاظ الأثبات عن نافع عن ابن عمر ، عند الشيخين وغيرهما . وأما الرواية التي هنا فقد رواها مسلم ١ : ٤٢٢ عن زهير بن حرب عن إسمعيل عن أيوب عن نافع . وقد فصلت القول في روايات هذا الحديث وفيما يفهم من رأي ابن عمر أن الطلاق يقع في الحيض ، ورجحت أنه لا يقع ، في كتابي (نظام الطلاق في الإسلام ، رقم ١٢ — ٢٤) .

(٤٥٠١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٣٣٨ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . ورواه النسائي ١ : ١٦٥ والحاكم ١ : ٢٢٦ كلاهما من طريق إسمعيل بن علية ، بهذا الإسناد . قال الحاكم : « حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

٤٥٠٢ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَن باع نخلاً قد أُبِرَتْ فثمرَتُها للبائع ، إلا أن يَشْترط المبتاعُ .

٤٥٠٣ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم قَطَع في مِجَنٍّ ثمنُه ثلاثةُ دراهم .

٤٥٠٤ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قد علمتُ أن الأرض كانتْ تُكْرَىٰ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الأَرْبِعَاءِ وشيء من التِّبْن ، لا أدري كم هو ، وإن ابن عمر كان يُكْرِي أرضَه في عهد أبي بكر ، وعهد عمر ، وعهد عثمان ، وصدر إمارة معاوية ، حتى إذا كان في

(٤٥٠٢) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ٢٨٤٩ . أبرت ، بكسر الباء مخففة ومشددة ، أي لقحت ، قال ابن الأثير : « أبَرت النخلة وأبّـرتها ، فهي مأبورة ومؤبّرة ، والاسم الإبار » .

(٤٥٠٣) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ٤٠٦٧ . وقد مضى معناه بإسناد ضعيف من حديث سعد بن أبي وقاص ١٤٥٥ .

(٤٥٠٤) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٥ : ١٨ — ١٩ من طريق حماد ، ومسلم ١ : ٤٥٣ من طريق يزيد بن زريع ، كلاهما عن أيوب عن نافع ، بنحوه ، ورواه أبو داود ٣ : ٢٦٨ بمعناه بنحوه من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر . وقد مضى شيء من معنى هذا الحديث في مسند ابن عباس ٢٠٨٧ ، ٢٥٩٨ . وسيأتي في مسند رافع بن خديج مراراً ، منها ١٥٨٦٨ ، ١٥٨٧٣ ، ١٥٨٨٠ . الأربعاء : جمع «ربيع» بفتح الراء ، وهو النهر الصغير ، قال ابن الأثير : « أي كانوا يكرون الأرض بشيء معلوم ، ويشترطون بعد ذلك على مكتريها ما ينبت على الأنهار والسواقي » . ومسألة « كراء الأرض » مسألة دقيقة ، لها آثار اقتصادية واجتماعية خطيرة ، في أقطار الأرض ، بما غلا أرباب الثروات ، من ملاك الأرض ، وبما أصابهم من الجشع والطمع ، حتى امتصّوا

آخرها بلغَه أن رافعاً يحدّث في ذلك بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتاه وأنا معه ، فسأله ، فقال : نعم ، نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كِراء المَزَارع ، فتركها ابنُ عمر ، فكان لا يُكريها ، فكان إذا سئل يقول : زعم ابن خَدِيجٍ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المَزَارع .

٤٥٠٥ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ألا لا تُحْتَلَبنَّ ماشيةُ امرئٍ إلا بإذنه ، أيحب أحدُكم أن تُؤْتَى مَشْرَبَتُه فيُكسَرَ بابُها ثم يُنْتَثَلَ ما فيها ؟ ! فإنما في ضروع مواشيهم طعام أحدهم ، ألا فلا تُحْتلبنَّ ماشيةُ امرئٍ إلا بإذنه ، أو قال : بأمره .

دماء الأكارين والمستأجرين أو كادوا ، وحتى إنهم ليضعونهم في منزلة هي أدنى من منزلة الحيوان ، ويخشى أن يكون من أثر هذا أشد الأخطار . أما ابن حزم فقد أخذ بظاهر هذا الحديث ونحوه ، وجزم بأنه لا يجوز كراء الأرض بشيء أصلا ، لا بدنانير ولا بدراهم ، ولا بعرض ، ولا بطعام مسمى ، ولا بشيء أصلا . ولم ير شيئاً من ذلك جائزاً ، إلا أن « يعطي أرضه لمن يزرعها ببذره وحيوانه وأعوانه وآلته بجزء ، ويكون لصاحب الأرض مما يخرج الله تعالى منها مسمى ، إما نصف ، وإما ثلث أو ربع ونحو ذلك ، ويكون الباقي للزارع ، قل ما أصاب أو كثر ، فإن لم يصب شيئاً فلا شيء له ولا شيء عليه . فهذه الوجوه جائزة ، فمن أبى فليمسك أرضه » . انظر المحلى في المسئلة ١٣٣٠ ج ٨ ص ٢١١ — ٢٢٤ . وعسى أن يوفق الله رجلا من علماء السنة ، فيجمع كل ما ورد في هذه المسألة ، ثم يحقق أسانيدها وعللها ، ويرجح ما هو الصحيح منها إسناداً ، والراجح منها لفظاً ومعنى ، ليكون فيصلا في هذه المسئلة الجليلة ، إن شاء الله.

(٤٥٠٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٧١ ، وهذا المطول هو الذي أشرنا هناك إلى أنه رواه الشيخان . المشربة ، بضم الراء وفتحها : الغرفة . ينتثل ما فيها : أي يستخرج ويؤخذ .

٤٥٠٦ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد المغرب في بيته ، وركعتين بعد العِشاء في بيته ، قال : وحدثتْني حفصةُ : أنه كان يصلي ركعتين حين يطلع الفجر وينادِي المنادي بالصلاة ، قال أيوب : أُراه قال : خفيفتين ، وركعتين بعد الجمعة في بيته .

٤٥٠٧ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسافروا بالقرآن ، فإني أخاف أن يناله العدوّ .

٤٥٠٨ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال

(٤٥٠٦) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، كما في المنتقى ١١٥٥ . وانظر ما يأتي ٤٥٩١ ، ٤٥٩٢ ، ٤٦٦٠ .

(٤٥٠٧) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٢ : ٥ بلفظ : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو . قال مالك : وإنما ذلك مخافة أن يناله العدو » . ورواه أبو داود ٢ : ٣٤٠ ، وفي آخره : قال مالك : أراه مخافة أن يناله العدو » . ورواه مسلم ٢ : ٩٤ من طريق مالك ، وحذف آخره ، ثم رواه كله مرفوعاً من طريق الليث وغيره ، كما هنا ، وفي رواية حماد عن أيوب عند مسلم : « قال أيوب : فقد ناله العدو وخاصموكم به » . وفي عون المعبود : « واعلم أن هذا التعليل [أي مخافة أن يناله العدو] قد جاء في رواية ابن ماجة وغيرها مرفوعاً . قال الحافظ : ولعل مالكاً كان يجزم به ، ثم صار يشك في رفعه ، فجعله من تفسير نفسه » . أقول : ولكن الحفاظ غير مالك أثبتوا رفعه ، فارتفع الشك . وسيأتي ٤٥٢٥ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك مرفوعاً كله ، فالظاهر ما قال الحافظ ، أنه رواه مرفوعاً ثم شك فيه . وكذلك سيأتي ٤٥٧٦ من طريق أيوب عن نافع مرفوعاً كله .

(٤٥٠٨) إسناده صحيح . ورواه الترمذي ٤ : ٤١ من طريق مالك عن نافع ،

رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَثَلُكم ومثلُ اليهود والنصارى كرجل استعمل عُمَّالاً ، فقال : من يعملُ من صلاة الصبح إلى نصف النهار على قيراطٍ قيراطٍ ؟ ألاَ فعملت اليهود ، ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراطٍ قيراط ؟ ألا فعملت النصارى ، ثم قال : من يعمل لي من صلاة العصر إلى غروب الشمس على قيراطين قيراطين ؟ ألا فأنتم الذين عملتم ، فغضب اليهودُ والنصارى ، قالوا : نحن كنَّا أكثر عملاً وأقلَّ عطاء ! ! قال : هل ظلمتُكم من حقكم شيئاً ؟ قالوا : لا ، قال : فإنما هو فضلي ، أُوتيه مَن أشاء .

٤٥٠٩ حدثنا إسمعيل أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نُخامة في قبلة المسجد ، فقام فحكها ، أو قال : فحتّها بيده ، ثم أقبل على الناس فتغيَّظَ عليهم ، وقال : إن الله عز وجل قِبَلَ وَجْهِ أحدِكم في صلاته ، فلا يتنَخَّمنَّ أحدُ منكم قِبلَ وجهه في صلاته .

٤٥١٠ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر ، قال أيوب :

وقال : « حديث حسن صحيح » . قال شارحه : « وأخرجه البخاري » .

(٤٥٠٩) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ١٧٨ من طريق حماد عن أيوب ، وزاد فيه : « فدعا بزعفران فلطخه به » ، قال أبو داود : « ورواه إسمعيل وعبدالوارث عن أيوب عن نافع ، ومالك وعبيد الله وموسى بن عقبة عن نافع ، نحوحديث حماد ، إلا أنه لم يذكروا الزعفران » . وقال المنذري : « أخرجه البخاري ومسلم » .

(٤٥١٠) إسناده صحيح . وروا الترمذي ٢ : ٣٦٩ من طريق عبد الوارث وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر : «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من حلف على يمين فقال إن شاء الله فلا حنث عليه » . قال الترمذي : « حديث ابن عمر حديث حسن ، وقد رواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفاً ، وهكذا روى سالم عن ابن عمر موقوفاً ، ولا نعلم أحداً رفعه غير أيوب السختياني ، وقال إسمعيل بن إبرهيم [هو ابن علية شيخ أحمد في هذا الإسناد] : كان أيوب أحياناً

لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من حلف فاستَثنَى فهو بالخيار ، إن شاء أن يمضِيَ على يمينه ، و إن شاء أن يَرْجع غيرَ حِنْثٍ ، أو قال غير حَرَجٍ .

٤٥١١ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : صلوا في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً ، قال : أحسِبه ذَكَره عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٥١٢ حدثنا محمد بن فُضيل عن بَيان عن وَبَرَةَ قال : قال رجل لابن عمر : أطوفُ بالبيت وقد أحرمتُ بالحج ؟ قال : وما بأسُ ذلك ؟ ! قال : إن ابن

يرفعه ، وأحياناً لا يرفعه » . ورواه أبو داود ٣ : ٢٢٠ من طريق سفيان ومن طريق عبد الوارث ، والنسائي ٢ : ١٤١ من طريق عبد الوارث ، وابن ماجة ١ : ٣٣٠ من طريق عبد الوارث ومن طريق سفيان بن عيينة ، كلاهما عن أيوب عن نافع عن ابن عمر بمعناه ، مرفوعاً ، لم يذكر عندهم شك أيوب في رفعه . وستأتي رواية سفيان ٤٥٨١ . فلئن شك أيوب مرة ، فيما روى عنه ابن علية ، لقد استيقن مرات ، فيما روى عنه الثقات ، حماد بن سلمة ، وعبد الوارث بن سعيد ، وسفيان بن عيينة .

(٤٥١١) إسناده صحيح . والظاهر عندي أن الشك في رفعه من ابن علية ، وقد يكون من أيوب ، ولكنه جزم برفعه في روايات أخر ، فرواه البخاري ٣ : ٥١ من طريق وهيب عن أيوب وعبيد الله عن نافع عن ابن عمر ، مرفوعاً من غير شك فيه ، قال البخاري : « تابعه عبد الوهاب عن أيوب » . ورواه مسلم ١ : ٢١٦ من طريق عبد الوهاب عن أيوب ، مرفوعاً ، ولم يشك . ورواه أيضاً البخاري ١ : ٤٤١ ومسلم ١ : ٢١٦ من طريق يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ، مرفوعاً ، وسيأتي من هذه الطريق ٤٦٥٣ . ورواه أيضاً أبوداود والترمذي والنسائي ، كما في المنتقى ٧٧٧ .

(٤٥١٢) إسناده صحيح . بيان : هو ابن بشر الأحمسي ، سبق توثيقه ٨٧٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/١/١٣٣ . وبرة ، بفتح الواو والباء : هو ابن عبد الرحمن المسلي ، بضم الميم وسكون السين وكسر اللام ، سبق توثيقه في ١٤١٣ ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/١٨٢ ، وصرح بأنه سمع ابن عمر .

٧/٢ عباس نَهى عن ذلك ، قال : قد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرم بالحج وطاف بالبيت وبين الصفا والمروة .

٤٥١٣ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا الشيباني عن جَبَلة بن سُحَيْم عن ابن عمر قال : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإقران ، إلاَّ أن تستأذن أصحابَك .

٤٥١٤ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا حُصين عن مجاهد عن ابن عمر : أنه كان يَلعق أصابعَه ، ثم يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنك لا تدري في أيّ طعامك تكونُ البَرَكة .

٤٥١٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا مَعْمَر أخبرنا الزهري عن سالم بن

(٤٥١٣) إسناده صحيح . الشيباني : هو أبو إسحق سليمان بن أبي سليمان . والحديث رواه أبو داود ٣ : ٤٢٦ — ٤٢٧ عن واصل بن عبد الأعلى عن ابن فضيل بهذا الإسناد . قال المنذري : «وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة» . وانظر ١٧١٦ . الإقران : هو القران ، بكسر القاف ، وهو أن يقرن بين التمرتين في الأكل .

(٤٥١٤) إسناده صحيح . حصين : هو ابن عبد الرحمن السلمي . والحديث في مجمع الزوائد ٥ : ٢٧ وقال : « رواه أحمد والبزار ، [ثم ذكر لفظ البزار] ، ورجالهما رجال الصحيح » . وقد مضى نحوه بمعناه من حديث ابن عباس ١٩٢٤ ، ٣٢٣٤ ، ٣٤٩٩ ، ومن حديث ابن عباس وجابر ٢٦٧٢ .

(٤٥١٥) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١١ : ٧١ ومسلم ٢ : ١٣٤ ، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري . ورواه أبو داود ٤ : ٥٣٣ عن أحمد بن حنبل عن سفيان عن الزهري ، ونسبه المنذري أيضاً للترمذي وابن ماجة . وستأتي رواية أحمد عن سفيان ٤٥٤٦ .

عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتركوا النارَ في بيوتكم حين تنامون .

٤٥١٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا مَعْمَرَ أخبرنا الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما الناسُ كإبلٍ مائةٍ لا يُوجَد فيها راحلةٌ .

٤٥١٧ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَرٍ عن الزهري عن سالم عن أبيه : أنَّهم كانوا يُضْرَبُون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتَرَوْا طعاماً جُزافاً أن يبيعوه في مكانه ، حتى يُؤْوُه إلى رِحَالِهم .

(٤٥١٦) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١١ : ٢٨٦ من طريق شعيب عن الزهري ، ورواه أيضاً مسلم ، كما في الفتح ، والترمذي وابن ماجة ، كما في الجامع الصغير ٢٥٥٩ . كإبل مائة : في الفتح : « قال الخطابي : العرب تقول للمائة من الإبل : إبل ، يقولون : لفلان إبل ، أي مائة بعير ، ولفلان إبلان ، أي مائتان » . فقوله « مائة » تفسير للإبل . الراحلة : قال ابن الأثير : « الراحلة من الإبل : البعير القوي على الأسفار والأحمال ، والذكر والأنثى فيه سواء . والهاء فيها للمبالغة . وهي التي يختارها الرجل لمركبه ورحله على النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر ، فإذا كانت في جماعة من الإبل عرفت » . وقال أيضاً : « يعني أن المرضيّ المنتخب من الناس في عزة وجوده ، كالنجيب من الإبل القوي على الأحمال والأسفار الذي لا يوجد في كثير من الإبل » . وقال الحافظ في الفتح : « قال القرطبي : الذي يناسب التمثيل أن الرجل الجواد الذي يحمل أثقال الناس والحمالات عنهم ويكشف كربهم ، عزيز الوجود ، كالراحلة في الإبل الكثيرة . وقال ابن بطال : معنى الحديث : أن الناس كثير ، والمرضيّ منهم قليل » .

(٤٥١٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٣٠٠ من طريق عبد الرزاق عن معمر . قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي » . وانظر ٣٤٩٦ . الجزاف ، بضم الجيم وكسرها ، والجزافة ، بالضم : بيعك الشيء واشتراؤكه بلا وزن ولا كيل ، وهو يرجع إلى المساهلة . قاله في اللسان .

٤٥١٨ حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته حيثُ توجَّهتْ به.

٤٥١٩ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن أبي بكر بن عُمر عن سعيد بن يَسَار عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوتر على البعير.

٤٥٢٠ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن عَمرو بن يحيى عن سعيد بن يَسَار عن ابن عمر قال: رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حمارٍ وهو مُوَجِّهٌ إلى خَيْبَرَ.

(٤٥١٨) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٤٧٠ بمعناه. وانظر ٤٤٧٦.

(٤٥١٩) إسناده صحيح. أبو بكر: هو ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وهو مدني ثقة، وثقه اللالكائي والخليلي وذكره ابن حبان في الثقات، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث عند الشيخين والترمذي والنسائي وابن ماجة، كما في التهذيب. وهو في الموطأ رواية يحي بن يحي ١ : ١٤٥ مطولا فيه قصة، وفي موطأ محمد بن الحسن الذي رواه عن مالك ١٤٨ مختصراً كما هنا. وانظر ٤٤٧٦.

(٤٥٢٠) إسناده صحيح. وهو في الموطأ ١ : ١٦٥. ورواه مسلم ١ : ١٩٥ وأبو داود ١ : ٤٧٣، وكلاهما من طريق مالك، ونسبه المنذري أيضاً للنسائي. ونقل في عون المعبود تعليل الدارقطني وغيره لهذا الحديث، بأن عمرو بن يحي المازني أخطأ في قوله «على حمار»، وأن الصحيح أنه صلى على راحلته أو على البعير!! وهذا تعليل كله تحكم، فثبوت هذا لا ينفي ثبوت ذاك. عمرو بن يحي بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري المازني: ثقة، وثقه ابن سعد وأبو حاتم والنسائي وغيرهم. موجه، بكسر الجيم المشددة، أي متوجه، يقال «وجه إلى كذا» أي توجه، كأنه وجه وجهه أو دابته أو نحو ذلك. وفي ك «متوجه»، وهو يوافق رواية الموطأ وأبي داود، وما هنا موافق رواية مسلم. وانظر ٤٥١٨.

٤٥٢١ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن عمر بن الخطاب حَمَل على فرسٍ في سبيل الله ، فوجدها تُبَاع ، فسأل النبيَّ صلى الله عليه وسلم عن شرائها ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تَعُدْ في صدقتك .

٤٥٢٢ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمَر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا استأذنتْ أحدَكم امرأتُه أن تأتي المسجدَ فلا يمنعْها ، قال : وكانت امرأةُ عمر بن الخطاب تصلي في المسجد ، فقال لها : إنك لتَعلمينَ ما أُحِبّ ! فقالت : والله لا أنْتَهِي حتى تَنْهاني ! قال : فطُعِن عُمر وإنها لفي المسجد .

٤٥٢٣ حدثنا عبد الأعلى عن مَعْمر عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع عمر وهو يقول : وأبي ، فقال رسول الله صلى الله

(٤٥٢١) إسناده صحيح . ورواه أصحاب الكتب الستة ، كما في المنتقى ٢٠٧٦ . وانظر ما مضى في مسند عمر ١٦٦ ، ٢٥٨ ، ٢٨١ ، وفي مسند الزبير ١٤١٠ .

(٤٥٢٢) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٢ : ٢٩١ من طريق يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري ، و ٩ : ٢٩٥ من طريق سفيان عن الزهري ، ولكنه روى المرفوع منه فقط ، فلم يذكر قصة امرأة عمر ، وأشار الحافظ في الفتح في الموضع الأول إلى هذه الزيادة عند أحمد . ورواه مسلم أيضاً مختصراً ١ : ١٢٩ من طريق سفيان عن الزهري . وقد مضى نحو هذا المعنى بإسناد منقطع من مسند عمر ٢٨٣ .

(٤٥٢٣) إسناده صحيح . ورواه الشيخان وغيرهما ، كما في المنتقى ٤٨٦٢ . وقد مضى نحوه بمعناه من رواية عبد الله بن عمر عن أبيه عمر ١١٢ ، ٢٤١ ، ومضى نحوه أيضاً من رواية ابن عباس عن عمر ٢١٤ ، ٢٤٠ . وانظر أيضاً ٣٢٩ . وسيأتي نحوه ٤٥٤٨ ، ٤٥٩٣ .

عليه وسلم : إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فإذا حلف أحدُكم فليحلفْ بالله أو ليَصْمُتْ ، قال عمر : فما حلفتُ بها بعدُ ذاكراً ولا آثراً .

٤٥٢٤ حدثنا أبو مَعْمَر سعيد بن خُثَيم حدثنا حنظلة عن سالم بن عبدالله قال : كان أبي عبدُ الله بن عمر إذا أتى الرجلَ وهو يريد السفر قال له : ادنُ حتى أُوَدِّعَك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودِّعنا ، فيقول : أستودعُ اللهَ دينَك وأمانتَك وخواتِيمَ عملك .

٤٥٢٥ حدثنا عبد الرحمن ، يعني ابن مهدي ، حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن بيع الثَّمَرة حتى يَبْدُوَ صلاحُها ، نَهى البائعَ والمشتريَ ، ونَهى أن يُسافَر بالقرآن إلى أرض العدوِّ ، مخافةَ أن يناله العدوُّ .

٤٥٢٦ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن الشِّغَار .

(٤٥٢٤) إسناده صحيح . حنظلة : هو ابن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي ، وهو ثقة ، قال وكيع وأحمد : « ثقة ثقة » ، وقال ابن معين : «ثقة حجة» ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٤٢ . والحديث رواه الترمذي ٤ : ٢٤٣ — ٢٤٤ عن إسمعيل بن موسى الفزاري عن سعيد بن خثيم بهذا الإسناد ، وقال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث سالم بن عبد الله » . وقال شارحه : « وأخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وابن حبان في صحيحهما » .

(٤٥٢٥) إسناده صحيح . وهو في الموطأ حديثان : الأول ٢ : ١٢٤ ، والثاني ٢ : ٥ . وقد مضى معناها ٤٤٩٣ ، ٤٥٠٧ .

(٤٥٢٦) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٦٩ وزاد في آخره : « والشغار : أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ، ليس بينهما صداق » . قال السيوطي

٤٥٢٧ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رجلًا لاعنَ امرأته وانْتَفَى من ولدها ، ففرّق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما ، فألْحَق الولدَ بالمرأةِ .

٤٥٢٨ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن المُزَابنة ، والمزابنةُ : اشتراء الثَّمَر بالتَّمْر ، كَيْلاً ، والكَرْم بالزبيب كيلًا .

٤٥٢٩ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رَجَم يهوديًّا ويهوديةً .

في شرحه : « قال الشافعي : لا أدري ، هذا التفسير من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، أو ابن عمر ، أو نافع ، أومالك ؟ حكاه البيهقي في المعرفة . وقال الخطيب وغيره : هو قول مالك وصله بالمتن المرفوع ، بيَّن ذلك ابن مهدي والقعنبي ومحرز بن عون فيما أخرجه أحمد . وقال الحافظ ابن حجر : الذي تحرر أنه من قول نافع ، بينه يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر قال : قلت لنافع : ما الشغار ؟ فذكره » . والذي حرره الحافظ هو الصحيح ، لأنه سيأتي ٤٦٩٢ رواية يحيى عن عبيد الله أنه هو الذي سأل نافعاً . والحديث رواه الجماعة ، كما في المنتقى ٣٥٠٠ ، قال : « لكن الترمذي لم يذكر تفسير الشغار . وأبو داود جعله من كلام نافع » .

(٤٥٢٧) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٩٠ . ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ٣٧٦٤ . وانظر ما مضى ٤٤٧٧ وما يأتي ٤٦٩٣ .

(٤٥٢٨) إسناده صحيح . وقد مضى بنحوه من رواية أيوب عن نافع ٤٤٩٠ وأشرنا إلى هذه الرواية هناك .

(٤٥٢٩) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث طويل في الموطأ ٣ : ٣٨ . وقد مضى أيضاً مطولا من طريق أيوب عن نافع ٤٤٩٨ .

٤٥٣٠ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن أبي بكر بن عمر عن سعيد بن يسَار عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَوْتَر على البعير .

٤٥٣١ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهى عن تَلَقِّي السِّلَع حتى يُهبَطَ بها الأسواق ، ونَهى عن النَّجْشِ ، وقال : لا يَبِـعْ بعضكم على بيع بعضٍ ، وكان إذا عَجِل به السَّيرُ جمعَ بين المغرب والعشاء .

٤٥٣٢ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن موسى بن عُقْبة عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسَلم قَطع نخلَ بني النَّضير وحَرَّق .

٨/٢

٤٥٣٣ حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن

(٤٥٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥١٩ بهذا الإسناد .

(٤٥٣١) إسناده صحيح . وهو في الحقيقة أربعة أحاديث : النهي عن تلقي السلع ، وعن النجش ، وعن بيع بعضهم على بيع بعض ، والجمع بين الصلاتين . ولم أجد الأول في الموطأ ، والثلاثة الأخرى فيه ٢ : ١٧١ ، ١٧٠ و١ : ١٦١ ولكن الأول والثاني رواهما معاً محمد بن الحسن في موطئه عن مالك ٣٣٥ — ٣٣٦ . والأخير سبق معناه ٤٤٧٢ . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٣١٣، ٣٤٨٢ . وفي مسند ابن مسعود ٤٠٩٦ . وانظر المنتقى ٢٨٤٠ ، ٢٨٤٣ ، ٢٨٤٤ . النجش ، بفتح النون وسكون الجيم : قال ابن الأثير : « هو أن يمدح السلعة لينفقها ويروجها ، أو يزيد في ثمنها ، وهو لا يريد شراءها ، ليقع غيره فيها . والأصل فيه تنفير الوحش من مكان إلى مكان » .

(٤٥٣٢) إسناده صحيح . ورواه الشيخان بزيادة في آخره ، كما في المنتقى ٤٢٨٠ . ونقله ابن كثير في التفسير ٨ : ٢٨٣ عن هـذا الموضع ، وقال : « وأخرجه صاحبا الصحيح من رواية موسى بن عقبة بنحوه » .

(٤٥٣٣) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث رواه البخاري ٢ : ٤٦٤ من طريق نافع ، و ٣ : ٤٠٧ من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، ورواه مسلم

ابن عمر قال : صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنًى ركعتين .

٤٥٣٤ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي حدثني المطَّاب بن عبد الله بن حَنْطَب : أن ابن عمر كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ويُسْنِد ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٥٣٥ حدثنا الوليد حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى

---

١ : ١٩٣ من طريق سالم بن عبد الله بن عمر، ومن طريق نافع ، ومن طريق حفص بن عاصم ، كلهم عن ابن عمر ، وسيأتي الحديث المطول كرواية البخاري ٤٦٥٢ .

(٤٥٣٤) إسناده صحيح . وقد أشار إليه الترمذي ١ : ٥٢ في قوله « وفي الباب » ، وقال شارحه : « أخرجه ابن حبان وغيره » . ولم أجده في مجمع الزوائد . وقد مضى عن روح عن الأوزاعي ٣٥٢٦ من حديث ابن عمر في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ومن حديث ابن عباس في الوضوء مرة مرة .

(٤٥٣٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ٤٣٤ من طريق الوليد بن مسلم بهذا الإسناد ، وقال : « هـذا حديث منكر » . قال في عون المعبود : « هكذا قاله أبوداود ! ولا يعلم وجه النكارة ، فإن هذا الحديث رواته كلهم ثقات ، وليس بمخالف لرواية أوثق النـاس . وقد قال السيوطي : قال الحافظ شمس الدين بن عبد الهادي : هـذا حديث ضعفه محمد بن طاهر ، وتعلق على سليمان بن موسى ، وقال : تفرد به . وليس كما قال ، فسليمان حسن الحديث ، وثقه غير واحد من الأئمة ، وتابعه ميمون بن مهران عن نافع ، وروايته في مسند أبي يعلى ، ومطعم بن المقدام الصنعاني عن نافع ، وروايته عند الطبراني . فهذان متابعان لسليمان بن موسى » . أقول : وسليمان بن موسى سبق توثيقه ١٦٧٢ ونزيد هنا أنه أثنى عليه شيخه عطاء بن أبي رباح ، قال : « سيد شباب أهل الشأم سليمان بن موسى » : وقال الزهري : « سليمان بن موسى أحفظ من مكحول » ، وقال ابن سـعد : « ثقة ، أثنى عليه ابن جريج » . فإنكار أبي داود هذا الحديث خطأ . وسيأتي ٤٩٦٥ .

عن نافع مولى ابن عمر : أن ابن عمر سمع صوتَ زَمَّارةِ راعٍ ، فوضع أصبعيه في أذنيه ، وعدَل راحلتَه عن الطريق ، وهو يقول : يا نافع ، أتَسمع ؟ فأقول : نعم ، فيمضي ، حتى قلتُ : لا ، فوضع يديه وأعاد راحلتَه إلى الطريق ، وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعَ صوت زَمَّارة راعٍ فصنَع مثل هذا .

٤٥٣٦ حدثنا الوليد حدثنا الأوزاعي أن يحيى بن أبي كثير حدثه أن أبا قِلاَبة حدثه عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تَخْرُج نارٌ من حَضْرَمَوْتَ ، أو بحضرموت ، فتسوقُ الناسَ ، قلنا : يا رسول الله ، ما تأمرنا ؟ قال : عليكم بالشأم .

٤٥٣٧ حدثنا سفيان عن الزهري حدثني أبو بكر بن عُبيد الله بن عمر عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا أكل أحدكم فليأكلْ بيمينه ، وإذا شرب فليشربْ بيمينه ، فإن الشيطان يأكل بِشمَاله ، ويشرب بشماله

٤٥٣٨ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يلبسُ المحرمُ من الثياب ؟ وقال سفيان مرةً :

(٤٥٣٦) إسناده صحيح . ورواه الترمذي ٣ : ٢٢٦ من طريق شيبان النحوي عن يحيى بن أبي كثير ، قال الترمذي : « حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر » .

(٤٥٣٧) إسناده صحيح . أبو بكر بن عبيد الله بن عبدالله بن عمر : ثقة ، وثقه أبوزرعة . والحديث رواه مالك في الموطأ ٣ : ١٠٩ عن ابن شهاب ، وهو الزهري . ورواه مسلم ٢ : ١٣٥ من طريق سفيان عن الزهري ، ومن طريق مالك عن الزهرى ، ورواه أيضاً أبو داود والترمذي وصححه ، كما في المنتقى ٤٦٨٠ .

(٤٥٣٨) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨٢ ومطول ٤٤٥٦ .

ما يترك المحرمُ من الثياب ؟ فقال : لا يلبس القميص ، ولا البُرْنُس ، ولا السراويل، ولا العمامة ، ولا ثوباً مَسَّه الوَرْس ولا الزعفرانُ ، ولا الخفّين، إلا لمن لا يجدُ نعلين، فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفّين ، وليقطعْهما حتى يكونا أسفل من الكعبين .

٤٥٣٩ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يَمْشُون أمامَ الجنازة .

(٤٥٣٩) إسناده صحيح . ورواه الترمذي ٢ : ١٣٧ من طريق سفيان بن عيينة وغيره عن الزهري ، بهذا الإسناد . وكذلك رواه أبو داود ٣ : ١٧٨ من طريق ابن عيينة . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٢٢٤ عن الزهري : أن رسول الله إلخ ، مرسلاً . ورواه الترمذي من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ، مرسلاً أيضاً . قال الترمذي : « حديث ابن عمر هكذا روى ابن جريج وزياد بن سعد وغير واحد عن الزهري عن سالم عن أبيه ، نحو حديث ابن عيينة . وروى معمر ويونس بن يزيد ومالك وغيرهم من الحفاظ ، عن الزهري : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي أمام الجنازة . وأهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذلك أصح . قال أبو عيسى [هو الترمذي] : وسمعت يحي بن موسى يقول : سمعت عبد الرزاق يقول : قال ابن المبارك : حديث الزهري في هذا مرسل أصح من حديث ابن عيينة ، قال ابن المبارك : وأرى ابن جريج أخذه عن ابن عيينة » . وفي شرح الموطأ للسيوطي : « قال ابن عبد البر : هكذا هذا الحديث في الموطأ مرسل عند رواته . وقد وصله عن مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه — : جماعة ، منهم يحي بن صالح الوحاظي ، وعبد الله بن عون ، وحاتم بن سالم القزاز . ووصله أيضاً كذلك جماعة ثقات من أصحاب ابن شهاب ، منهم ابن عيينة ، ومعمر ، ويحي بن سعيد ، وموسى بن عقبة ، وابن أخي ابن شهاب ، وزياد بن سعد ، وعباس بن الحسن الحراني ، على اختلاف على بعضهم ، ثم أسند رواياتهم . قلت [القائل هو السيوطي] : رواية ابن عيينة أخرجها أصحاب السنن الأربعة » . ومن الواضح البّين أن وصله زيادة من ثقة ، بل من ثقات ، فهي مقبولة . وفي عون المعبود عن التلخيص أن علي بن المديني قال لابن عيينة : « يا أبا محمد ، خالفك الناس في هذا الحديث ؟ فقال : أستيقنُ الزهريُّ حدثني مراراً

٤٥٤٠ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفَع يديه حتى يُحاذِيَ مَنْكِبَيْه ، و إذا أراد أن يركع ، و بعدَ ما يرفعُ رأسَه من الركوع ، وقال سفيان مرةً : و إذا رفع رأسَه ، وأكثرُ ما كان يقول : و بعدَ ما يرفع رأسَه من الركوع ، ولا يرفع بين السجدتين .

٤٥٤١ حدثنا سفيان عن الزهريّ عن سالم عن أبيه : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثَّمَر بالثَّمْر ، قال سفيان : كذا حفظنا : الثَّمَر بالتَّمْر ، وأخبرهم زيد بن ثابت : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخَّص في العرَايا .

٤٥٤٢ حدثنا سفيان عن الزهريّ عن سالم عن أبيه : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَجْمَع بين المغرب والعشاء إذا جَدَّ به السَّير .

٤٥٤٣ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : سُئل النبي صلى الله عليه وسلم عما يقتل المحرمُ من الدوابّ ؟ قال : خمسٌ لا جُناحَ في قَتْلهن على مَن قَتَلهن في الحرم : العقرب، والفأرة ، والغراب ، والحِدَأة ، والكلب العَقُور .

٤٥٤٤ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله

لست أحصيه ، يعيده ويبديه ، سمعته من فيه ، عن سالم عن أبيه » . وأنه جزم أيضاً بصحته ابن المنذر وابن حزم . وهذا هو الحق . وانظر ٣٥٨٥ ، ٤١١٠ .

(٤٥٤٠) إسناده صحيح . ورواه مالك ١ : ٩٧ عن الزهري مطولاً ، وستأتي رواية مالك ٤٦٧٤ وكذلك رواه الشيخان ، كما في المنتقى ٨٤٥ ، ٨٤٦ .

(٤٥٤١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٩٠ . وانظر ٤٥٢٨ .

(٤٥٤٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٧٢ وبعض ٤٥٣١ .

(٤٥٤٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٦١ .

(٤٥٤٤) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٤٥ من طريق شعيب عن الزهري

عليه وسلم قال : الشُّوم في ثلاث : الفرس ، والمرأة ، والدار . قال سفيان : إنما نحفظه عن سالم يعني « الشُّوم » .

عن سالم ، و ٩ : ١١٨ من طريق مالك عن الزهري عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر . ورواه مسلم ٢ : ١٩٠ من طريق مالك وطريق يونس وطريق سفيان بن عيينة وطريق صالح ، كلهم عن الزهري عن حمزة وسالم ، ومن طريق عقيل بن خالد وطريق عبد الرحمن بن إسحق وطريق شعيب ، كلهم عن الزهري عن سالم . قال الحافظ في الفتح ٦ : ٤٥ : « نقل الترمذي عن ابن المديني والحميدي أن سفيان كان يقول : لم يرو الزهري هذا الحديث إلا عن سالم ، انتهى . وكذا قال أحمد عن سفيان : إنما نحفظه عن سالم ، [يريد الكلمة التي هنا في آخر الحديث] . لكن هذا الحصر مردود ، فقد حدث به مالك عن الزهري عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما ، ومالك من كبار الحفاظ ، لا سيما في حديث الزهري . وكذا رواه ابن أبي عمر عن سفيان نفسه ، أخرجه مسلم والترمذي عنه . وهو يقتضي رجوع سفيان عما سبق من الحصر » . أقول : وما أظن الأمر كذلك ، إنما الراجح عندي أن سفيان بن عيينة بلغته رواية ابن أبي ذئب الشاذة ، التي أدخل فيها راوياً بين الزهري وسالم ، وهو « محمد بن زبيد بن قنفذ » كما ذكر الحافظ في أول الكلام في هذا الموضع ، فأراد أن يؤكد روايته ، بأنه إنما يحفظه « عن الزهري عن سالم » مباشرة ، وتؤيده رواية شعيب عند البخاري « عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبدالله » . وهذا تحقيق دقيق. وأما مصحح ح فإنه لم يجل بخاطره شيء من هذا ، وظن كلمة سفيان فى آخر الحديث ترجع إلى اختلاف في لفظ الحديث ، فأثبت كلمة « الشوم » في متن الحديث « الشؤام » ، ثم أثبتها في كلمة سفيان الأخيرة « الشؤم » !! ظن أنه فرق بين الروايتين بزيادة ألف في الأولى أخرجت الكلمة عن العربية ! ! فليس في العربية شيء اسمه « الشؤام » . وفي بعض روايات هذا الحديث عند الشيخين وغيرهما : « إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس » . والشؤم معروف ، وأصله الهمزة ، ولكن ابن الأثير ذكره في (ش و م) وقال : أي إن كان ما يكره ويخاف عاقبته ففي هذه الثلاثة . وتخصيصه لها لأنه إنما أبطل مذهب العرب في التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء ونحوهما ، قال : فإن كانت لأحدكم دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس

٤٥٤٥ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الذي تفوتهُ صلاة العصر فكأنما وُتِرَ أهلَه ومالَه .

٤٥٤٦ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه روايةً ، وقال مرةً : يَبْلُغُ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم : لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون .

٤٥٤٧ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : رأى رجل أن ليلةَ القدر ليلةُ سبع وعشرين أو كذا وكذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرى رؤياكم قد تواطأتْ ، فالتمسوها في العشر البواقي ، في الوتر منها .

يكره ارتباطها ، فليفارقها ، بأن ينتقل عن الدار ويطلق المرأة ويبيع الفرس. وقيل : إن شوم الدار ضيقها وسوء جارها ، وشوم المرأة أن لا تلد ، وشوم الفرس أن لا يغزى عليها . والواو في الشوم همزة ، لكنها خففت فصارت واواً ، وغلب عليها التخفيف حتى لم يُنطق بها مهموزة ، ولذلك أثبتناها هاهنا » . وقد أفاض الحافظ في الفتح في تفسير الحديث وتوجيهه . وانظر ١٥٥٤ .

(٤٥٤٥) إسناده صحيح . ورواه أيضاً أصحاب الكتب الستة ، كما في المنتقى ٥٥٦ . وانظر ما يأتي ٤٦٢١ . وتر ، بالبناء لمالم يسمّ فاعله : قال ابن الأثير : « أي نُقص ، يقال وترته إذا نقصته ، فكأنك جعلته وتراً بعد أن كان كثيراً . وقيل : هو من الوتر: الجناية التي يجنيها الرجل على غيره من قتل أو نهب أو سبي ، فشبه ما يلحق من فاتته صلاة العصر بمن قُتل حميمه أو سُلب . أهله وماله : يروى بنصب الأهل ورفعه ، فمن نصب جعله مفعولاً ثانياً لوتر ، وأضمر فيها مفعولاً لم يسمّ فاعله عائداً إلى الذي فاتته الصلاة ، ومن رفع لم يضمر ، وأقام الأهل مقام ما لم يسم فاعله ، لأنهم المصابون المأخوذون ، فمن رد النقص إلى الرجل نصبهما ، ومن رده إلى الأهل والمال رفعهما» .

(٤٥٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥١٥ .

(٤٥٤٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٩ ، ولكن هناك « في السبع الأواخر » .

٤٥٤٨ حدثنا سفيان عن الزهري سمع سالماً عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع عمر وهو يقول : وأَبِي وأبي ، فقال : إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، قال عمر : فوالله ما حلفتُ بها ذاكراً ولا آثراً .

٤٥٤٩ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من اقتنَى كلباً إلا كلبَ صيدٍ أو ماشيةٍ نُقِصَ من أجره كلَّ يوم قيراطان .

٤٥٥٠ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا حَسَدَ إلاّ في اثنتين : رجلٌ آتاه الله القرآنَ فهو يقوم به آناء الليل والنهار ، ورجلٌ آتاه الله مالاً فهو ينفقه في الحق آناء الليل والنهار .

٩/٢

٤٥٥١ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن بلالاً يؤذن بليلٍ ، فكلوا واشربوا حتى يؤذنَ ابنُ أُمّ مكْتُوم .

(٤٥٤٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٢٣ . كلمة « فوالله » كررت في ح مرتين ، وأثبتنا ما في ك .

(٤٥٤٩) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٧٩ .

(٤٥٥٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، كما في الترغيب والترهيب ٢ : ٢٠٨ . وقد مضى معناه من حديث ابن مسعود ٣٦٥١ ، ٤١٠٩ .

(٤٥٥١) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٩٥ — ٩٦ عن الزهري ، ورواه أيضاً عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . ورواه الترمذي ١ : ١٧٩ من طريق الليث عن الزهري . قال شارحه : « وأخرجه الشيخان » . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود ٣٦٥٤ ، ٣٧١٧ ، ٤١٤٧ .

٤٥٥٢ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من باع عبداً وله مال فماله للبائع ، إلا أن يشترط المُبْتاع ، ومن باع نخلاً مُؤَبَّرًا فالثمرةُ للبائع ، إلا أن يشترط المبتاعُ .

٤٥٥٣ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : من جاء منكم الجمعة فليغتسل

٤٥٥٤ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : أنه سمع النبيّ صلى الله عليه وسلم رجلاً يَعظُ أخاه في الحياء ، فقال : الحياء من الإيمان .

٤٥٥٥ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم وَقت ، وقال مرةً : مُهَلُّ أهل المدينة من ذي الحُلَيفة ، وأهل الشأم من الجُحْفة ، وأهل نجدٍ من قَرْنٍ ، قال : وذُكر لي ولم أسمعْه : ويهلُّ أهل اليمن من يَلَمْلَمَ .

٤٥٥٦ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا استأذنتْ أحدَكم امرأتُه إلى المسجد فلا يمنعْها .

(٤٥٥٢) إسناده صحيح . وقد مضى منه بيع النخل ٤٥٠٢ . والحديث كله رواه الجماعة ، كما في المنتقى ٢٨٤٩ .

(٤٥٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٦٦ .

(٤٥٥٤) إسناده صحيح . ورواه أصحاب الكتب الستة ، كما في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٣ .

(٤٥٥٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٥٥ . والذي يقول « وذكر لي ولم أسمعه » هو ابن عمر ، يريد أن مهل أهل اليمن لم يسمعه من رسول الله ، ولكن سمعه من بعض الصحابة عنه .

(٤٥٥٦) إسناده صحيح ، وهو مختصر ٤٥٢٢ .

٤٥٥٧ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقتلوا الحياتِ وذا الطُّفْيَتَيْن والأَبْتَر ، فإنهما يلتمسان البصر ، ويَسْتَسْقِطان الحَبَل . وكان ابنُ عمر يقتل كلَّ حيةٍ وجدها ، فرآه أبو لُبَابة أو زيد بن الخطاب وهو يطارد حيةً ، فقال : إنه قد نُهِيَ عن ذواتِ البُيُوت .

(٤٥٥٧) إسناده صحيح . ورواه أبوداود ٤ : ٥٣٥ عن مسدد عن سفيان ، بإسناده . قال المنذري : « أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجة » . ذا الطفيتين ، بضم الطاء المهملة وسكون الفاء : قال ابن الأثير : « الطفية : خوصة المقل في الأصل ، وجمعها طفى [بضم الطاء وفتح الفاء المنونة] ، شبه الخطين اللذين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل » . الأبتر : المقطوع الذنب من أى موضع كان من جميع الدواب ، قال في اللسان ٥ : ٩٩ : « والأبتر من الحيات : الذي يقال له الشيطان ، قصير الذنب ، لا يراه أحد إلا فر منه ، ولا تبصره حامل إلا أسقطت . وإنما سمي بذلك لقصر ذنبه ، كأنه بتر منه » . « يلتمسان البصر » قال الخطابي في المعالم ٤ : ١٥٧ «قيل فيه وجهان : أحدهما : أنهما يخطفان البصر ويطمسانه ، وذلك لخاصية في طباعهما إذا وقع بصرهما على بصر الإنسان . وقيل : معناه أنهما يقصدان البصر باللسع والنهش . وقد روي في هذا الحديث من رواية أبي أمامة : فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء . وهو يؤكد التفسير الأول » . « أبو لبابة أو زيد بن الخطاب » : أبو لبابة : هو ابن عبد المنذر ، صحابي معروف . زيد بن الخطاب : أخو عمر ، وعم عبد الله بن عمر . وكذلك في هذه الرواية على الشك . ورواه البخاري ٦ : ٢٤٨ — ٢٤٩ من طريق هشام عن معمر عن الزهري ، فذكر أبا لبابة وحده ، ولم يشك . قال البخاري : « وقال عبد الرزاق عن معمر : فرآني أبو لبابة أو زيد بن الخطاب ، وتابعه يونس وابن عيينة وإسحق الكلبي والزبيدي ، وقال صالح وابن أبي حفصة وابن مجمع عن الزهري عن سالم عن ابن عمر : فرآني أبو لبابة وزيد بن الخطاب » . ورواه البخارى أيضاً ٦ : ٢٥٢ — ٢٥٣ من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عمر ، وفيه : فلقيت أبا لبابة » ، ثم رواه من طريق جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر ، فذكر أبا لبابة وحده . ذوات البيوت : أي اللاتي يوجدن في البيوت . قال

٤٥٥٨ قرأ عليَّ سفيانُ بن عُيينة : الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يأ كلْ [أحدكم] من لحم أُضْحِيَتِه فوقَ ثلاثٍ .

٤٥٥٩ حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم سُئل : كيف يصليْ بالليل ؟ قال : ليصلِّ أحدُكم مثنَى مثنَى ، فإذا خشي الصبح فليوتر بواحدةٍ .

٤٥٦٠ حدثنا سفيان حدثني عبد الله بن دينار سمع ابن عمر يقول : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الوَلاَء وعن هِبَتِه .

الترمذي ٢ : ٣٤٨ : « قال عبد الله بن المبارك : إنما يكره من قتل الحيات الحية التي تكون دقيقة كأنها فضة ولا تلتوي في مشيتها » .

(٤٥٥٨) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ١٢٠ بنحوه من طريق الليث والضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر ، ومن طريق معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه . ورواه الترمذي وصححه ٢ : ٣٦٠ من طريق الليث عن نافع . وروى البخاري حديثاً آخر بنحوه ١٠ : ٢٤ من طريق ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن سالم عن أبيه . وانظر ١١٨٦ ، ١١٩٢ ، ١٢٣٥ ، ١٢٣٦ ، ٤٣١٩ . وانظر الرسالة للشافعي بتحقيقنا ٦٥٨ — ٦٧٣ . زيادة كلمة [أحدكم] من ك .

(٤٥٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٢ .

(٤٥٦٠) إسناده صحيح . عبد الله بن دينار : هو مولى ابن عمر ، وهو تابعي ثقة مستقيم الحديث ، كما قال أحمد ، وقال أيضاً : « نافع أكبر منه ، وهو ثبت في نفسه ، ولكن نافع أقوى منه » ، وهو من شيوخ مالك ، روى عنه في الموطأ كثيراً ، وروى عنه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة . وسفيان هنا : هو ابن عيينة . والحديث رواه مالك في الموطأ ٢ : ٩ عن عبد الله بن دينار . ورواه أصحاب الكتب الستة ، كما في المنتقى ٣٣٣٤ .

٤٥٦١ حدثنا سفيان حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تدخلوا على هؤلاء القوم الذين عُذِّبوا إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ، فإني أخاف أن يصيبَكم مثلُ ما أصابَهم .

٤٥٦٢ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : سُئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضّبّ ؟ فقال : لا آكله ولا أُحَرِّمه .

٤٥٦٣ حدثنا سفيان سمعتُه من ابن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا سَلَّم عليك اليهوديّ فإنما يقول : السَّامُ عليكَ ، فقل : وعليك . وقال مرةً : إذا سَلَّم عليكم اليهودُ فقولوا : وعليكم ، فإنهم يقولون : السَّامُ عليكم .

(٤٥٦١) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١ : ٤٤٣ و ٨ : ٢٨٨ من طريق مالك عن عبد الله بن دينار . ورواه أيضاً ٨ : ٩٥ من طريق معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه . ورواه مسلم بنحوه ٢ : ٩٥ من طريق إسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار ، ومن طريق يونس عن ابن شهاب الزهري عن سالم مطولا . وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤ : ١٠٤ ونسبه للبخاري وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ، فقط . فلم يذكر المسند ولا صحيح مسلم ! وهؤلاء المعذبون هم أصحاب الحجر في ديار ثمود ، وقد نهاهم رسول الله هذا النهي في حال توجههم إلى غزوة تبوك . وانظر تاريخ ابن كثير ٥ : ١٠ — ١١ .

(٤٥٦٢) إسناده صحيح . وقد مضى نحو معناه ٤٤٩٧ . وأشرنا إلى تخريج هذا هناك .

(٤٥٦٣) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٣٢ عن عبد الله بن دينار . وكذلك رواه أبو داود بنحوه ٤ : ٥١٩ من طريق عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار . وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ، كما في عون المعبود عن المنذري .

٤٥٦٤ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجَ اثنان دون الثالث ، وقال مرةً : إن النبي صلى الله عليه وسلم نَهىٰ أن يتناجى الرجلان دون الثالث ، إذا كانوا ثلاثةً .

٤٥٦٥ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايعُ على السمع والطاعة ، ثم يقول : فيما استطعتَ ، وقال مرةً : فيُلَقِّنُ أحدَنا : فيما استطعتَ .

٤٥٦٦ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : البَيِّعَان بالخيار ما لم يتفرّقا ، أو يكونَ بَيْعَ خِيَارٍ .

٤٥٦٧ حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم سمعَ ابنَ عمر ، ابن ابنه

(٤٥٦٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٠ .

(٤٥٦٥) إسناده صحيح . ورواه مالك ٣ : ١٤٧ عن عبد الله بن دينار . ورواه أبو داود ٣ : ٩٤ من طريق شعبة عن عبد الله بن دينار . ونسبه المنذري للبخاري ومسلم والترمذي والنسائي .

(٤٥٦٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨٤ .

(٤٥٦٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٨٩ . وزيد بن أسلم سمع هذا الحديث من عبد الله بن عمر ، وأما قوله «ابن ابنه عبد الله بن واقد» ، فإنه هكذا في الأصلين ، وهو ناقص أو محرف ، ولعل أصله « سمع ابن عمر [ورأى] ابن ابنه عبد الله بن واقد ، [فقال] : يا بني » إلخ ، كما هو بين من السياق ، وكما يفهم من كلام الحافظ في الفتح ١٠ : ٢١٦ — ٢١٧ ، فإن البخاري روى المرفوع منه من طريق مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم « يخبرون عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء » . فقال الحافظ : « وقد روى داود بن قيس رواية زيد بن أسلم عنه بزيادة قصة ، قال : أرسلني أبي إلى ابن عمر ،

عبد الله بن واقد : يا بنيّ ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا ينظر الله عز وجل إلى من جرّ إزارَه خُيلاءَ .

١٠ / ٢

قلت : أدخل؟ فعرف صوتي ، فقال : أي بني ، إذا جئت إلى قوم فقل : السلام عليكم ، فإن ردوا عليك فقل: أدخل ؟ قال: ثم رأى ابنه وقد انجر إزاره ، فقال: ارفع إزارك ، فقد سمعت ، فذكر الحديث . وأخرجه أحمد والحميدى جميعاً عن سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم نحوه ، [يريد هذا الإسناد] ، ساقه الحميدى ، واختصره أحمد ، وسميا الابن عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر . وأخرجه أحمد أيضاً من طريق معمر عن زيد بن أسلم : سمعت ابن عمر ، فذكره بدون هذه القصة ، وزاد قصة أبي بكر المذكورة في الباب الذى بعده ، وقصة أخرى لابن عمر تأتي الإشارة إليها بعد بابين . وحديث نافع أخرجه مسلم من رواية أيوب والليث وأسامة بن زيد ، كلهم عن نافع ، قال، مثل حديث مالك ، وزادوا فيه : يوم القيامة . قلت [القائل هو الحافظ]: وهذه الزيادة ثابتة عند رواة الموطأ عن مالك أيضاً ، وأخرجها أبو نعيم في المستخرج من طريق القعنبي . وأخرج الترمذى والنسائي الحديث من طريق أيوب عن نافع ، وفيه زيادة تتعلق بذيول النساء ، [يريد الحديث الماضي ٤٤٨٩] . وحديث عبدالله بن دينار أخرجه أحمد من طريق عبد العزيز بن مسلم عنه ، وفيه : يوم القيامة . وكذا في رواية سالم وغير واحد عن ابن عمر . كما سيأتي في الباب الذي بعده » .

فهذا كلام الحافظ يدل على معنى الكلام الناقص هنا وظني — والله أعلم — أن نسخته من المسند كانت كهذين الأصلين، فلذلك لم يذكر نص روايته ، بل أوجزها وأشار إليها إشارة . وأما رواية داود بن قيس ، التي أشار إليها الحافظ في أول الكلام ، فإنها ستأتي في المسند ٤٨٨٤ . وعبد الله بن واقد بن عبدالله بن عمر : فهو تابعي قديم ثقة ، رآه مالك . وكما أنكر عبدالله بن عمر على ابن ابنه هذا أنكر على غيره ، كما سيأتي ٥٠٥٠ ، ٥٣٢٧ ، ٦١٥٢ .

والحديث المرفوع من رواية مالك التي أشار إليها الحافظ ، هي الموطأ ٣ : ١٠٤ ولكن ليس فيه الزيادة التي ذكرها ، فلعلها غير رواية يحيى بن يحيى . ورواه مسلم ٢ : ١٥٥ — ١٥٦ بأسانيد كثيرة ، من طريق مالك وغيره . ونرى من تمام الفائدة أن نشير هنا إلى سائر أرقام روايات هذا الحديث في المسند، خصوصاً وأن الحافظ قد أشار إلى بعضها،

٤٥٦٨ حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجدَ بني عمرو بن عوف ، مسجدَ قُباء ، يصلي فيه ، فدخلتْ عليه رجالُ الأنصار يسلمون عليه ، ودخل معه صُهَيْب ، فسألتُ صهيباً : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع إذا سُلِّم عليه ؟ قال : يشير بيده ، قال سفيان : قلت لرجل : سَلْ زيداً : أسمعتَه من عبد الله ؟ وهِبْتُ أنا أن أسأله ، فقال : يا أبا أسامة ، سمعتَه من عبد الله بن عمر ؟ قال : أما أنا فقد رأيتُه فكلمتُه .

٤٥٦٩ حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا صالح بن كَيْسان عن سالم عن أبيه : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قفَل من حج أو عمرة أو غزوٍ فأوْفَى على فَدْفَدٍ من الأرض قال : لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، صدق الله وعدَه ، ونَصَر عبده ، وهزَم الأحزاب وحدَه ، آيِبون إن شاء الله تائبون عابدون ، لربنا حامدون .

٤٥٧٠ حدثنا سفيان عن موسى بن عُقْبة عن سالم قال : كان ابن عمر

وهي ٥٠١٤ ، ٥٠٣٨ ، ٥٠٥٥ ، ٥٠٥٧ ، ٥١٧٣ ، ٥١٨٨ ، ٥٢٤٨ ، ٥٣٤٠ ، ٥٣٥١ ، ٥٣٥٢ ، ٥٣٧٧ ، ٥٤٣٩ ، ٥٤٦٠ ، ٥٥٣٥ ، ٥٧٧٦ ، ٥٨٠٣ ، ٥٨١٦ ، ٦١٢٣ ، ٦١٥٠ ، ٦٢٠٣ ، ٦٢٠٤ ، ٦٣٤٠ ، ٦٤٤٢ .

خيلاء : قال ابن الأثير : « الخيلاء والخيلاء ، بالضم والكسر : الكبر والعجب ، يقال : اختال فهو مختال ، وفيه خيلاء ومخيلة ، أي كبر » .

(٤٥٦٨) إسناده صحيح . ورواه النسائي ١ : ١٧٧ وابن ماجة ١ : ١٦٥ والدارمي ١ : ٣١٦ ، كلهم من طريق سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم . ولم يذكروا قول سفيان « قلت لرجل » إلخ .

(٤٥٦٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٦ بنحوه . أوفى : أي أشرف واطّلع .

(٤٥٧٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٢٣٦٨ . والمسجد : مسجد ذي الحليفة ، كما بين في بعض رواياته عند الشيخين وغيرهما . قال الشوكاني ٥ :

يقول : هذه البَيْداء التي يكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! والله ما أحرم النبي صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد .

٤٥٧١ حدثنا سفيان عن ابن أبي لَبيد عن أبي سَلَمَة عن ابن عمر : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم سُئل عن صلاة الليل ؟ فقال : مَثْنَى مَثْنَى ، فإذا خفتَ الصبح فأوْتِرْ بواحدةٍ .

٤٥٧٢ حدثنا سفيان عن ابن أبي لبيد عن أبي سلَمة سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تَغلبنَّكم الأعرابُ على اسم صلاتكم ، ألا وإنها العِشاء ، وإنهم يُعْتِمُون بالإبل ، أو عن الإبل .

---

٣٥ — ٣٦ : « البيداء هذه فوق علمي ذي الحليفة لمن صعد من الوادي ، قاله أبو عبيد البكري وغيره . وكان ابن عمر إذا قيل له الإحرام من البيداء أنكر ذلك ، وقال : البيداء الذى تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! يعني بقولكم إنه أهلَّ منها ، وإنما أهل من مسجد ذي الحليفة . وهو يشير إلى قول ابن عباس عند البخاري أنه صلى الله عليه وسلم ركب راحلته حتى استوت على البيداء أهل ، وإلى حديث أنس المذكور في الباب . والتكذيب المراد به الإخبار عن الشيء على خلاف الواقع ، وإن لم يقع على وجه العمد » . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٢٩٦ ، ٢٥٢٨ ، ٣١٤٩ ، ٣٥٢٥ .

(٤٥٧١) إسناده صحيح . ابن أبي لبيد : هو عبد الله . أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف . والحديث مكرر ٤٥٥٩ .

(٤٥٧٢) إسناده صحيح وراه مسلم والنسائي وابن ماجة ، كما في المنتقى ٥٨٩ . يعتمون : في النهاية : « قال الأزهري : أرباب النعم في البادية يريحون الإبل ثم ينيخونها في مراحها حتى يعتموا ، أي يدخلوا في عتمة الليل ، وهي ظلمته ، وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء : صلاة العتمة ، تسمية بالوقت ، فنهاهم عن الاقتداء بهم ، واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة » .

٤٥٧٣ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وهشامٍ عن أبيه : أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئل عن الضب ؟ فقال : لا آكله ولا أُحَرِّمُه .

٤٥٧٤ حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد عن نافع قال ابن عمر : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ، فلما رأيتُه أسرعتُ فدخلت المسجد ، فجلستُ ، فلم أسمع حتى نَزل ، فسألتُ الناسَ : أي شيء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالوا : نهى عن الدُّبَّاء والمزفَّت أن يُنْتَبَذَ فيه .

٤٥٧٥ حدثنا سفيان حدثني مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المُعَاوِي قال : صليتُ إلى جنب ابن عمر ، فقلَّبْتُ الحصَى ، فقال : لا تقلّب

(٤٥٧٣) هو بإسنادين : أما أولهما ، سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : فهو متصل صحيح . وأما الآخر « وهشام عن أبيه » : فالراجح عندي أنه « هشام بن عروة » عن أبيه « عروة بن الزبير » ، وأن سفيان بن عيينة سمعه من عبد الله بن دينار عن ابن عمر متصلا ، ومن هشام بن عروة عن أبيه مرسلا ، لم يذكر الصحابي الذي رواه عنه عروة . والحديث مكرر ٤٥٦٢ .

(٤٥٧٤) إسناده صحيح . ولكنه من مراسيل الصحابة ، فإن ابن عمر صرح بأنه لم يسمعه من رسول الله ، بل أخبره به بعض الحاضرين من الصحابة . وكذلك رواه مالك ٣ : ٥٥ عن نافع . ورواه مسلم ٢ : ١٢٨ من طريق مالك ورواةٍ آخرين عن نافع . وقد مضى ٤٤٦٥ من طريق نافع أيضاً عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى » إلخ ، فلم يذكر أنه سمعه ولا أنه لم يسمعه . وروى مسلم ٢ : ١٢٩ نحوه من طريق أبي الزبير : « أنه سمع ابن عمر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الجر والدباء والمزفت » . فالظاهر أن ابن عمر لم يسمعه في المرة الأولى ، ثم سمعه من رسول الله مرة أخرى ، فحكى المرتين في الحالين . ومراسيل الصحابة حجة بكل حال .

(٤٥٧٥) إسناده صحيح . علي بن عبد الرحمن المعاوي : تابعي ثقة ، وثقه أبو زرعة

الحصَىٰ ، فإنه من الشيطان ، ولكن كما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ، كان يحركه هكذا ، قال أبو عبد الله : يعني مَسْحَةً .

٤٥٧٦ حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تسافروا بالقرآن ، فإني أخاف أن يناله العدوّ .

٤٥٧٧ سمعت سفيان قال : إنه نَذَر ، يعني أن يعتكف في المسجد الحرام ، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فأمره ، قيل لسفيان : عن أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن عمر نذر ؟ قال : نعم .

٤٥٧٨ حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه قال : حقٌّ على كل مسلمٍ أن يبيت ليلتين وله ما يُوصي فيه إلا ووصيتُه مكتوبةٌ عنده .

٤٥٧٩ حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله

والنسائي وغيرهم ، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث ، عند مسلم وأبي داود والنسائي ، كما في ترجمته من التهذيب . أبو عبد الله الذي فسر بالمسحة الواحدة ، هو الإمام أحمد بن حنبل .

(٤٥٧٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٠٧ ومختصر ٤٥٢٥ .

(٤٥٧٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٢٥٥ ، ولكن هناك « عن ابن عمر عن عمر » ، فجعله من مسند عمر . واختصر سفيان هنا لفظ الحديث ، والمراد واضح : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يفي بنذره .

(٤٥٧٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٦٩ ، ولكن هذا موقوف وذاك مرفوع ، والرفع زيادة ثقة . قوله « أن يبيت » : يريد : « أن لا يبيت » ، ومثل هذا كثير في العربية . وكلمة « لا » أثبتت بهامش ك ، وأخشى أن تكون تصرفاً من ناسخ أو قارئ .

(٤٥٧٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٤٣٢٠ .

صلى الله عليه وسلم بعث سَرِيَّةً إلى نجد ، فبلغتْ سهامُهم اثني عشر بعيراً ، ونَفَّلَنَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بعيراً بعيراً .

٤٥٨٠ حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع قال : كنا مع ابن عمر بضَجْنَانَ ، فأقام الصلاة ، ثم نادىٰ : ألاَ صَلُّوا في الرِحَال ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر منادياً في الليلة المَطِيرة أو الباردة : ألاَ صَلوا في الرِحَال .

٤٥٨١ حدثنا سفيان عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، يَبْلُغ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمينٍ فقال : إن شاء الله ، فقد اسْتَثْنَىٰ .

٤٥٨٢ قرأَ عليَّ سفيانُ : سمعت أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهىٰ عن بيع حَبَل الحَبَلَةِ .

١١/٢

٤٥٨٣ حدثنا سفيان عن ابن جُدْعان عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ، وهو على دَرَجِ الكعبة :

(٤٥٨٠) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٧٨ .

(٤٥٨١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥١٠ .

(٤٥٨٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩١ .

(٤٥٨٣) في إسناده بحث دقيق . والراجح عندي أنه صحيح . ابن جدعان : هو علي بن زيد بن جدعان . القاسم بن ربيعة بن جوشن الغطفاني : تابعي ثقة ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ /١٦١/١ ، وروى بإسناده عن الحسن : « أنه كان إذا سئل عن شيء من أمر النسب قال : عليكم بالقاسم بن ربيعة » ، وترجمه أيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١١٠ .

والحديث من طريق سفيان بن عيينة — شيخ أحمد هنا — رواه النسائي ٢: ٢٤٧ عن محمد بن منصور ، وابن ماجة ٢ : ٧١ — ٧٢ عن عبد الله بن محمد الزهري ،

الحمد لله الذي صدَق وعدَه ، ونصر عبدَه ، وهزم الأحزَابَ وحده ، ألاَ إن قتيل

والدارقطني ص٣٣٣ من طريق إسحق بن أبي إسرائيل ، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد ، وفي رواية النسائي وابن ماجة التصريح بأن علي بن زيد بن جدعان « سمعه من القاسم بن ربيعة » .

ورواه أبو داود ٤ : ٣١٠ عن مسدد عن عبد الوارث عن ابن جدعان ، كمثل رواية ابن عيينة . وكذلك رواه البيهقي ٨ : ٦٨ من طريق أبي داود بهذا الإسناد . قال أبو داود عقب هذه الرواية : « وكذا رواه ابن عيينة أيضاً عن علي بن زيد عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم » ، يشير إلى هذا الإسناد الذي هنا والذي أشرنا إلى أنه رواه أيضاً النسائي وابن ماجة والدار قطني .

وسيأتي في المسند ٤٩٢٦ أنه يرويه الإمام أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن علي بن زيد بن جدعان عن ابن عمر ، وكذلك رواه الدار قطني ٣٣٣ من طريق إسحق بن إبرهيم عن عبد الرزاق عن معمر « عن علي بن زيد عن القاسم عن ابن عمر » . وفي رواية أحمد الآتية : « قال عبد الرزاق: كان مرةً يقول: ابن محمد ، ومرةً يقول : ابن ربيعة » . أي أن معمراً كان يرويه عن شيخه ابن جدعان عن القاسم ، فمرة يقول « القاسم بن محمد » ومرة يقول «القاسم بن ربيعة » . وهذا الشك أو الوهم من معمر لا يؤثر ، فإن راويين آخرين ثقتين ، هما سفيان بن عيينة في هذا الإسناد ، وعبدالوارث عند أبي داود كما نقلنا آنفاً ، جزما بأنه القاسم بن ربيعة ، بل صرح ابن عيينة — عند النسائي وابن ماجة — بأن علي بن زيد « سمعه من القاسم بن ربيعة » ، وهذا كاف في نفي شك الشاك ، ورفع وهم الواهم .

ورواه أيضاً أحمد ، فيما يأتي في المسند ٥٨٠٥ عن عثمان عن حماد بن سلمة «أخبرنا علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن ابن عمر » ، وهذه الرواية أشار إليها أبو داود في السنن ٤ : ٣١٠ بقوله: «ورواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن عبد الله بن عمرو » ، وكذلك ذكر الدارقطني ٣٣٢ أن حماد بن سلمة « رواه عن علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن عبد الله بن عمرو » ، فجعلاه من حديث « عبدالله بن عمرو بن العاص» ! وعندي أن هذا وهم من أبي داود والدارقطني ، أو من بعض شيوخهما الأولى رويا عنهم ، لأنهما علقاه فلم يذكرا إسناده إلى حماد بن سلمة ،

العمد الخطأ بالسوط أو العصا فيه مائةٌ من الإبل ، وقال مرةً : المغلَّظة ، فيها أربعون

وأن رواية المسند أوثق ، خصوصاً أنه مرتب على مسانيد الصحابة ، فذكره في مسند « عبد الله بن عمر بن الخطاب » . وإنما جاء الوهم ممن وهم لأن الحديث روي بأسانيد أخر من حديث « عبدالله بن عمرو بن العاص » ، وسنذكرها :

فرواه أحمد ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ في مسند « عبد الله بن عمرو بن العاص » عن محمد بن جعفر عن شعبة عن أيوب : « سمعت القاسم بن ربيعة يحدث عن عبدالله بن عمرو » . وكذلك رواه النسائي ٢ : ٢٤٧ من طريق عبدالرحمن بن مهدي ، وابن ماجة ٢ : ٧١ من طريق عبد الرحمن ومحمد بن جعفر ، والدارقطني ٣٣٢ من طريق عبد الرحمن ، كلاهما ، أعني عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر ، عن شعبة ، بهذا الإسناد . وقد أشار أبو داود إلى هذا الإسناد ، فقال : « ورواه أيوب السختياني عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمرو » . وهذا إسناد صحيح متصل ، رواته حفاظ ثقات . فإما أن يكون القاسم بن ربيعة رواه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، فرواه على الوجهين ، مرة من هنا ومرة من هناك ، وإما أن يكون الحديث حديث ابن عمرو بن العاص ، ويكون علي بن زيد بن جدعان وهم في أنه ابن عمر بن الخطاب ، لأن أيوب السختياني أحفظ وأثبت من ابن جدعان . والوجه الأول أرجح عندي.

فهذان هما أصل الحديث : رواية أيوب السختياني وعلي بن زيد ، لأنهما لم يضطربا فيه ، ولم تختلف الرواة عنهما ، إلا اختلافاً يسيراً في بعض روايات علي بن زيد ، أشرنا إليه آنفاً . فالحديث ثابت صحيح ، إما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وحده ، وإما من حديثه وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب .

ثم اضطربت روايات أخر ، بين أن يكون من حديث ابن العاص ، وبين أن يكون عن رجل من الصحابة ، وبين أن يكون مرسلا ، واضطربت أسانيدها : فرواه أبو داود ٤ : ٣٠٩ — ٣١٠ من طريق « حماد عن خالد عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو » ، ومن طريق « وهيب عن خالد بهذا الإسناد ، نحو معناه » . ورواه البيهقي ٨ : ٦٨ من طريق أبي داود بالإسناد الأول . وكذلك رواه النسائي ٢ : ٢٤٧ من طريق « حماد عن خالد ، يعنى الحذاء ، عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبدالله » فقط ، ولم يبين إن كان ابن عمرو بن العاص أو ابن عمر بن الخطاب .

خَلِفَةً ، في بطونها أولادُها ، إن كل مأثُرَة كانتْ في الجاهلية ودمٍ ودعوَى ، وقال مرةً : ودم ومال ، تحت قدميَّ هاتين ، إلا ما كان من سِقَاية الحاجّ وسِدَانة البيت ، فإني أُمضيهما لأهلهما على ما كانتْ .

ورواه الدارقطني ٣٣٢ — ٣٣٣ من طريق وهيب عن خالد عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبدالله بن عمرو . ووقع في نسخة الدارقطنى المطبوعة «وهيب بن خالد» ، وصوابه «وهيب عن خالد» ، فإنه «وهيب بن خالد» يرويه عن «خالد الحذاء» .

ورواه أحمد ١٥٤٥٣ عن هشام «أخبرنا خالد عن القاسم بن ربيعة بن جوشن عن عقبة بن أوس عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم» . وكذلك رواه النسائي ٢ : ٢٤٧ من طريق هشيم عن خالد الحذاء ، بهذا الإسناد . وكذلك رواه الدارقطني ٣٣٣ من طريق الثوري عن الحذاء ، بهذا الإسناد .

ورواه النسائي أيضاً من طريق بشر بن المفضل ومن طريق يزيد ، كلاهما عن خالد عن القاسم بن ربيعة عن يعقوب بن أوس عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . ورواه الدار قطني ٣٣٢ من طريق يزيد بن زريع وبشر بن المفضل ، كلاهما عن خالد الحذاء ، بهذا الإسناد . ورواه البيهقي من هذه الطريق ٨ : ٦٨ — ٦٩ من طريق الدارقطني .

فهذه طرقه من رواية «خالد الحذاء» ، وهي مضطربة كما ترى ، ولا نستطيع أن نجزم بأن الاضطراب منه أو من الرواة عنه . ومع ذلك فإني أجد أن البيهقي روى بإسناده ٨ : ٦٩ عن العباس بن محمد قال : «وسئل يحي [يعني ابن معين] عن حديث عبد الله بن عمرو هـذا ، فقال له الرجل : إن سفيان يقول عن عبد الله بن عمر ؟ فقال يحي بن معين : علي بن زيد ليس بشيء ، والحديث حديث خالد ، وإنما هو عبد الله بن عمرو بن العاص» ! !

أما أن الحديث حديث ابن عمرو بن العاص ، فمحتمل جداً ، كما قلنا ، وأما أن الحديث حديث خالد الحذاء ، فبعيد جداً ، لاضطراب الرواية عنه . ويحى بن معين إمام حافظ حجة ، ولكنه لم يذكر لنا إسناده إلى خالد الحذاء ، فلعله يكون مرجحاً في غمرة هذا الاضطراب ، فنحن نقبل روايته إذا كشف عن إسناده فيها ، ولكننا لا نقلده في رأيه وهذا الاضطراب بين أيدينا .

٤٥٨٤ حدثنا سفيان سمع صَدَقَةَ : ابنُ عمر يقول ، يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم : يُهلّ أهلُ نجد من قَرْنٍ ، وأهل الشأم من الجُحْفَة ، وأهل

ثم قد رواه أحمد ١٥٤٥٤ عن هشيم عن حميد عن القاسم ، والظاهر أنه مرسل . وكذلك رواه النسائي ٢ : ٢٤٧ من طريق سهل بن يوسف عن حميد عن القاسم ، مرسلاً . ورواه أيضاً أحمد ١٥٤٥٥ عن هشيم عن يونس عن القاسم ، مرسلا . ورواه النسائي من طريق يونس عن حماد عن أيوب عن القاسم ، مرسلا . ومن طريق ابن أبي عدي عن خالد عن القاسم عن عقبة ، مرسلا .

وعقبة بن أوس السدوسي ، الذي مضى في بعض الأسانيد أنه شيخ القاسم بن ربيعة : تابعي ثقة ، وثقه العجلي وابن سعد ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وسماه بعض الرواة «يعقوب بن أوس» ، وروى البيهقي ٨ : ٦٩بإسناده إلى يحيى بن معين قال: «يعقوب بن أوس وعقبة بن أوس واحد» . وترجمه البخاري في الكبير٤/٢/٣٩٢ــ ٣٩٣ في اسم «يعقوب» وذكر الخلاف في اسمه ، وأشار إلى بعض ما ذكرنا من روايات الحديث . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/١/٣٠٨ في اسم «عقبة» وذكر الخلاف في اسمه أيضاً ، وروى كلمة يحيى بن معين . وقال الحافظ في التهذيب ٧ : ٢٣٧ : «زعم خليفة بن خياط أن عقبة ويعقوب أخوان» . وهذا احتمال قريب .

فترى مما حررنا من أسانيد هذا الحديث أنه ثابت صحيح من رواية علي بن زيد بن جدعان ، التي هنا ، ومن رواية شعبة عن أيوب ، التي ستأتي ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ ، وأن سائر الروايات مضطربة ، ولكنها لا تؤثر في صحة الحديث ، بل تزيده تأييداً ، بأن له أصلا ثابتاً ، وإن أخطأ فيه بعض الرواة ، إذ ثبت من طريقين صحيحين ليس فيهما اضطراب .

وهذه الروايات التي أشرنا إليها بعضها مطول وبعضها مختصر ، ولكن أصل الحديث واحد . والحمد لله على التوفيق .

«العمد الخطأ» : يريد الخطأ الشبيه بالعمد ، كما جاء في بعض روايات هذا الحديث . الخلفة . بفتح الخاء وكسر اللام : الحامل من النوق . ووقع في ح «خليفة» وهو خطأ ، صحح من ك .

(٤٥٨٤) إسناده صحيح . صدقة : هو ابن يسار المكي ، وهو ثقة ، وثقه أحمد

اليمن من يَلَمْلَمَ ، ولم يسمعه ابن عمر ، وسمع النبيَّ صلى الله عليه وسلم : مَهَلُّ أهل المدينة من ذي الحُليفة ، قالوا له : فأين أهل العراق ؟ قال ابن عمر : لم يكن يومئذ .

٤٥٨٥ حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عُبيد بن عُمير عن ابن عمر ، يَبْلُغُ به النبيَّ صلى الله عليه وسلم : إن استلام الركنين يَحُطّان الذنوب .

٤٥٨٦ حدثنا سفيان قال سمع عَمْرو ابنَ عمر : كنا نُخابر ولا نرى بذلك بأساً ، حتى زعم رافع بن خَدِيج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عنه ، فتركناه .

٤٥٨٧ حدثنا سفيان قال : سمع عمرٌو سعيدَ بن جبير يقول : سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنَيْن : حسابُكما على الله ، أحدُكما كاذبٌ ، لا سبيل لك عليها ، قال : يا رسول الله ، مالي ؟ قال : لا مال

وابن معين وأبو داود وغيرهم ، وهو يروي عن ابن عمر ، وإن لم يذكر ذلك في التهذيب ، لأنه من طبقة الزهري ، ولأنه سيأتي ٥٣٤٩ رواية « صدقة المكي عن ابن عمر » ، وهو عم محمد بن إسحق بن يسار ، خلافاً لما في التهذيب أن هذا وهم ، لأن ابن إسحق قال في السيرة : « حدثني عمي صدقة بن يسار » ، انظر سيرة ابن هشام ٦٦٤ وتاريخ ابن كثير ٤ : ٨٥ . والحديث مطول ٤٥٥٥ .

(٤٥٨٥) إسناده صحيح . سفيان بن عيينة : سمع من عطاء قبل تغيره ، ثم أبى أن يسمع منه بعد أن تغير . والحديث مختصر ٤٤٦٢ .

(٤٥٨٦) إسناده صحيح . عمرو : هو ابن دينار . وقد مضى بهذا الإسناد في مسند ابن عباس ٢٠٨٧ وفي آخره زيادة عن طاوس عن ابن عباس . وانظر أيضاً ٢٥٩٨ ، ٤٥٠٤ .

(٤٥٨٧) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٣٧٧٠ . زيادة [فهو] من ك والمنتقى .

لكَ ، إنْ كنتَ صدقتَ عليها [فهو] بما استحللتَ من فرجها ، وإن كنتَ كذبتَ عليها فذاك أبْعَدُ لكَ .

٤٥٨٨ حدثنا سفيان حدثنا عَمْرٌو عن أبي العباس عن عبد الله بن عمر، قيل لسفيان : ابن عَمرو ؟ قال : لا ، ابن عُمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم لما

(٤٥٨٨) إسناده صحيح . عمرو، شيخ سفيان : هو ابن دينار، وفي ح «عمر»، وهو خطأ ، صحح من ك . أبو العباس : هو الشاعر الأعمى المكي ، واسمه « السائب بن فرّوخ » ، وهو تابعي ثقة ، وثقه أحمد وابن معين والنسائي ، وروى له أصحاب الكتب الستة . والحديث رواه البخاري ٨ : ٣٦ عن ابن المديني ، و١٠ : ٤١٩ عن قتيبة بن سعيد ، و١٣ : ٣٧٩ عن عبد الله بن محمد ، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم ٢ :٦٢ عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير، جميعاً عن سفيان . وقد ذكر الحافظ في الفتح ٨ : ٣٦ الخلاف في أن هذا الحديث عن « عبدالله بن عمر بن الخطاب » أو « عبدالله بن عمرو بن العاص » فقال : « في رواية الكشميهني [أحد رواة صحيح البخاري] : عبد الله بن عمرو، بفتح العين وسكون الميم، وكذا وقع في رواية النسفي والأصيلي [من رواة صحيح البخاري أيضاً] ، وقرئ على ابن زيد المروزي كذلك، فردّه بضم العين ، وقد ذكر الدار قطني الاختلاف فيه ، وقال: الصواب عبد الله بن عمر بن الخطاب . والأول هو الصواب في رواية علي بن المديني ، وكذلك الحميدي وغيرهما من حفاظ أصحاب ابن عيينة . وكذا أخرجه الطبراني من رواية إبرهيم بن يسار ، وهو ممن لازم ابن عيينة جداً . والذي قال عن ابن عيينة « عبد الله بن عمرو » هم الذين سمعوا منه متأخراً ، كما نبه عليه الحاكم . وقد بالغ الحميدي في إيضاح ذلك ، فقال في مسنده في روايته لهذا الحديث عن سفيان " عبد الله بن عمر بن الخطاب " . وأخرجه البيهقي في الدلائل من طريق عثمان الدارمي عن علي بن المديني ، قال : حدثنا به سفيان غير مرة ، يقول "عبد الله بن عمر بن الخطاب" لم يقل " عبد الله بن عمرو بن العاص " . وأخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عيينة ، فقال " عبد الله بن عمرو " كذا رواه عنه مسلم . وأخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عنه ، فزاد : قال أبو بكر : سمعت ابن عيينة مرة أخرى يحدث به عن ابن عمر . وقال

حاصر أهل الطائف ولم يقدر منهم [على شيء] ، قال : إنّا قافلون غداً إن شاء الله ، فكأن المسلمين كرِهوا ذلك ، فقال : أُغْدُوا ، فغَدَوْا على القتال ، فأصابهم جِراحٌ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنّا قافلون غداً إن شاء الله ، فسُرَّ المسلمون ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٤٥٨٩ حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم عن أبيه ، يَبْلُغُ به النبيَّ

المفضل العلائي عن يحيي بن معين : أبو العباس عن عبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عمر ، في الطائف : الصحيح ابن عمر » . وأشار الحافظ ابن كثير في التاريخ ٤ : ٣٥٠ إلى الخلاف في نسخ البخاري ، وقال : « ورواه مسلم من حديث سفيان بن عيينة ، به ، وعنده : عن عبد الله بن عمر بن الخطاب » . فاختلف الحافظان : ابن كثير وابن حجر ، في الثابت في صحيح مسلم ، والذي فيه ، في طبعة بولاق وطبعة الإستانة ونسختين مخطوطتين صحيحتين عندي : عبد الله بن عمرو . وهي التي تحدث عنها النووي في شرحه ١٢ : ١٢٣ ، ونقل أنه هو هكذا في نسخ صحيح مسلم ، ونقل عن القاضي عياض : « كذا هو في رواية الجلودي وأكثر أهل الأصول عن ابن ماهان » . فلعل ابن كثير وقعت له نسخة أو نسخ من صحيح مسلم فيها « عبد الله بن عمر » . ومن البين الواضح أنهم كلهم لم يتنبهوا إلى رواية الإمام أحمد هنا ، وهو من أحفظ أصحاب ابن عيينة إن لم يكن أحفظهم ، وإثباته بالقول الصريح الواضح أن ابن عيينة سئل : «ابن عمرو» ؟ يعني ابن العاص ، فقال : « لا ، ابن عمر » ، يعني ابن الخطاب . فهذا يرفع كل خلاف ، ويقطع بأن من روى بفتح العين أخطأ جداً ، سواء أكان ممن روى عن سفيان بن عيينة ، أم كان ممن بعدهم ، أم كان من أصحاب نسخ الصحيحين . كلمة [على شيء] زيادة من ك ، وهي ضرورية لتمام الكلام . في ح « فكان المسلمون » ، وهو خطأ ، صحح من ك أيضاً .

(٤٥٨٩) إسناده صحيح . وقد مضى معناه بنحوه ٤٤٥١ . وهذا اللفظ قريب من لفظ البخاري ٥ : ١٠٧–١٠٨ إذ رواه عن ابن المديني عن سفيان ، بهذا الإسناد . الوكس : النقص . الشطط : الجور والظلم والبعد عن الحق .

صلى الله عليه وسلم : إذا كان العبدُ بين اثنين فأعتق أحدُهما نصيبَه ، فإن كان موسراً قُـوِّمَ عليه قيمةً لا وَكْسَ ولا شَطَطَ ، ثم يُعْتَقُ .

٤٥٩٠ حدثنا سفيان عن عَمرو عن إسمعيل الشيباني : بعتُ ما في رؤوسِ نخلي بمائة وَسْقٍ ، إن زاد فلَهم ، وإن نَقَـص فلهم ، فسألتُ ابنَ عمر ؟ فقال : نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورخَّص في العَرَايا .

٤٥٩١ حدثنا سفيان عن عَمرو عن الزهري عن ابن عمر ، بينهما سالم : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين .

٤٥٩٢ حدثنا سفيان عن عَمرو عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أضاء الفجر صلى ركعتين .

(٤٥٩٠) إسناده صحيح . إسمعيل الشيباني : هو إسمعيل بن إبرهيم ، سبق توثيقه ٢٣٦٨ . وهذا الحديث من هذا الوجه ليس في شيء من الكتب الستة ، ولم يذكر في مجمع الزوائد . ولكن سبق نحو معناه ٤٤٩٠ ، ٤٥٢٨ ، ٤٥٤١ . وأظن أنه لذلك لم يذكره الهيثمي .

(٤٥٩١) إسناده صحيح . وقوله « بينهما سالم » يريد أن الزهري رواه عن سالم عن ابن عمر ، لم يروه عن ابن عمر مباشرة . وكذلك رواه الترمذي ١ : ٣٧٠ عن ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ، به . قال الترمذي : « حديث ابن عمر حديث حسن صحيح » . ورواه أبو داود ١ : ٤٤٠ من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ، وزاد في آخره « في بيته » . قال المنذري : « وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة ... وليس في حديث الترمذي : في بيته » . وقد رواه الشيخان وغيرهما من طريق نافع عن ابن عمر . وانظر المنتقى ١٦٤٠ . وانظر ما مضى ٤٥٠٦ وما يأتي ٤٦٦٠ .

(٤٥٩٢) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٠٦ . وانظر ٤٦٦٠ .

٤٥٩٣ حدثنا سفيان عن إسمعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر : أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرَ ، وهو في بعض أسفاره ، وهو يقول : وأبي ، وأبي ! فقال : إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فمن كان حالفاً فلْيحلف بالله ، وإلا فليَصْمُتْ .

٤٥٩٤ حدثنا سفيان حدثنا إسمعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال : سَبَّق رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل ، فأرسل ما ضُمِّر منها من الحَفْياء ، وأرسلَ ما لم يُضَمَّر منها من ثَنيّة الوَدَاع ، إلى مسجد بني زُرَيْق .

٤٥٩٥ حدثنا سفيان حدثنا أيوب بن موسى عن نافع : خرج ابن عمر يريد العُمْرة ، فأخبروه أن بمكة أمراً ، فقال : أُهِلُّ بالعمرة ، فإن حُبِسْتُ صنعتُ كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأَهَلَّ بالعمرة ، فلما سار قليلاً ، وهو بالبيداء ، قال : ما سبيلُ العمرةِ إلا سبيلَ الحج ، أُوجِبُ حَجًّا ، وقال : أُشهدكم أني قد أوجبتُ حجًّا ، فإنَّ سبيلَ الحج سبيلُ العمرة ، فقدم مكة ، فطاف بالبيت سبعاً ، وبين الصفا والمروة سبعاً ، وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ، أتى قُدَيْداً فاشترىٰ هَدْياً فساقه معه .

١٢/٢

٤٥٩٦ حدثنا سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع : أن ابن عمر أتَى

(٤٥٩٣) إسناده صحيح . إسمعيل بن أمية : سبق توثيقه ١٥٥٢ ، ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الكبير ١/١/٣٤٥—٣٤٦ ، وقال : « سمع نافعاً والزهري وسعيد المقبري » . والحديث مختصر ٤٥٢٣ ، ٤٥٤٨ .

(٤٥٩٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٨٧ .

(٤٥٩٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٨٠ بمعناه .

(٤٥٩٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ما قبله .

قُديداً واشترى هَدْيَه ، فطاف بالبيت و بين الصفا والمروة ، وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا .

٤٥٩٧ حدثنا سفيان حدثنا أيوب ، يعني ابن موسى ، عن نافع : سمعت رجلاً من بني سَلِمة يحدث ابنَ عمر : أن جاريةً لكعب بن مالك كانتْ ترعى غنماً له بسَلْعٍ ، بلغ الموتُ شاةً منها ، فأخذتْ ظُرَرَةً فذكّتْها به ، فأمره بأكلها .

(٤٥٩٧) إسناده منقطع . وظاهره أنه من مسند عبد الله بن عمر ، وليس من مسنده ، بل ما كان فيه ابن عمر إلا مستمعاً . وذلك أن مالكاً رواه في الموطأ ٢ : ٣٩ عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ : « أن جارية لكعب بن مالك » إلخ ، بنحو معناه . ورواه البخاري ٩ : ٥٤٤ — ٥٤٥ من طريق عبيد الله « سمع ابن كعب بن مالك يخبر ابن عمر أن أباه أخبره : أن جارية لهم كانت ترعى غنماً بسلع ، فأبصرت بشاة من غنمها موتاً ، فكسرت حجراً فذبحتها به ، فقال لأهله : لا تأكلوا حتى آتي النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله ، أو حتى أرسل إليه من يسأله ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم أو بعث إليه ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها » . ورواه أيضاً من طريق جويرية عن رجل من بني سلمة « أخبرنا عبد الله : أن جارية لكعب بن مالك » إلخ . ثم قال البخاري : « وقال الليث : حدثنا نافع أنه سمع رجلاً من الأنصار يخبر عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : أن جارية لكعب ، بهذا » . ثم روى رواية مالك التي ذكرنا آنفاً . قال الحافظ : « ليس في شيء من طرقه أن ابن عمر رواه عنه ، وإنما فيها أن ابن كعب حدث ابن عمر بذلك ، فحمله عنه نافع . وأما الرواية التي فيها عن ابن عمر فقال راويها فيها : عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكر ابن كعب ، فقد تقدم أنها شاذة » . وأما ابن كعب بن مالك ، فقال الحافظ في الفتح (٤ : ٣٩٣ حيث روى البخاري الحديث أيضاً من طريق عبيد الله عن نافع) : « جزم المزي في الأطراف بأنه عبد الله ، لكن روى ابن وهب عن أسامة بن زيد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه ، طرفاً من هذا الحديث ، فالظاهر أنه عبد الرحمن » . ولم أر رواية ابن وهب عن أسامة ، التي يشير إليها الحافظ ، ولكن الحديث سيأتي في مسند (كعب بن مالك) ١٥٨٣٠

٤٥٩٨ حدثنا سفيان عن ابن أبي نَجِيح عن إسمعيل بن عبد الرحمن بن ذُؤيب ، من بني أسد بن عبد العُزَّى ، قال : خرجنا مع ابن عمر إلى الحِمَى[١] ، فلما غَربت الشمس هِبْنَا أن نقول له : الصلاةَ ، حتى ذهب بياضُ الأفق ، وذهبتْ فحمة العشاء ، نزل فصلى بنا ثلاثاً واثنتين ، والتفتَ إلينا وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل .

٤٥٩٩ حدثنا سفيان عن ابن أبي نَجِيح عن مجاهد قال : صحبت ابنَ عمر إلى المدينة ، فلم أسمعه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا حديثاً : كنَّا

عن وكيع «عن أسامة بن زيد عن الزهري عن ابن كعب بن مالك» ولم يذكر اسمه. وسيأتي أيضاً في بقية مسند (كعب بن مالك ج ٦ ص ٣٨٦ ح) عن أبي معاوية « حدثنا الحجاج عن نافع عن أبيّ بن كعب بن مالك عن أبيه » .

ولست أدري من « أبيّ بن كعب بن مالك » هذا ؟ ! فإني لا أعرف في أولاد كعب بن مالك من يسمى « أبيًّا » ، ولعله خطأ من الناسخين ، أو من الحجاج بن أرطاة . وقد أوفق إلى تحقيق ذلك إذا ما وصلت إليه في المسند ، إن شاء الله . ولكن الحديث صحيح بكل حال ، من حديث كعب بن مالك ، ليس لابن عمر فيه إلا الاستماع لابن كعب . وأما ظاهر السياق هنا فإنه يوهم أنه موقوف ، وأن ابن عمر هو الذي أمر بأكل الشاة ، ولم يكن من هذا شيء . سلع ، بفتح السين وسكون اللام : جبل بسوق المدينة . الظررة ، بضم الظاء وفتح الراءين : قطعة حجر له حدّ كحدّ السكين . وفي ك « مروة » ، بفتح الميم والواو بينهما راء ساكنة ، وهي حجر أبيض براق .

(٤٥٩٨) إسناده صحيح . الحمى : الظاهر أنه حمى النقيع [بالنون] ، وهو موضع قرب المدينة ، بينه وبينها عشرون فرسخاً ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم حماه لخيله ، ثم حماه عمر بن الخطاب لخيل المسلمين . وانظر ٤٥٤٢ .

(٤٥٩٩) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١ : ١٥١ عن ابن المديني عن سفيان . ورواه أيضاً من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر ١ : ١٣٣ — ١٣٥ ، ٢٠٣ .

عند النبي صلى الله عليه وسلم فأُتِي بجُمّارةٍ ، فقال : إن من الشجر شجرةً مَثَلُها كَمَثَلِ الرجل المسلم ، فأردتُ أن أقول : هي النخلة ، فنظرتُ فإذا أنا أصغر القوم ، فسكتُّ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هي النخلة .

٤٦٠٠ حدثنا سفيان عن ابن أبي نَجيح عن مجاهد قال : شهد ابنُ عمر الفتح وهو ابن عشرين سنة ، ومعه فرس حَرُون ورمح ثقيل ، فذهب ابن عمر يختلي لفرسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنَّ عبدَ الله ، إنَّ عبدَ الله .

٤٦٠١ حدثنا ابن إدريس أخبرنا عِمْران ، يعني ابنَ حُدَيْر ، ووكيع ،

ورواه مسلم ٢ : ٣٤٦ عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر عن سفيان ، ورواه أيضاً قبله وبعده من طرق عن مجاهد وعن عبد الله بن دينار وعن نافع ، عن ابن عمر ، بمعناه .

(٤٦٠٠) إسناده ضعيف ، لأن مجاهداً حكاه ولم يذكر أنه يرويه عن ابن عمر ، وقوله « إن عبد الله ، إن عبد الله » : يريد به مدحه وتعظيمه . والحديث في مجمع الزوائد ٩ : ٣٤٦ وقال : « رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن مجاهداً أرسله » . وقد أساء طابع مجمع الزوائد ، واجترأ على السنة ، فجعل اللفظ « إن عبد الله رجل صالح » ، وذكر في الهامش أن كلمة « رجل صالح » مستدركة من شذرات الذهب ، يريد ما في الشذرات ١ : ٨١ ، وهذه جرأة منكرة ، يراها غير علماء السنة أمراً هيناً ، يظنون أنهم يصححون الكلام ، وهم يجهلون وجهه ، ويجهلون بلاغة العرب في الإيجاز والإطناب ، والحذف والزيادة ! ! وذاك الحديث الذي في الشذرات حديث آخر ، يرويه عبد الله بن عمر عن أخته حفصة ، حين رأى رؤيا قصتها حفصة على رسول الله ، فقال لها : « إن عبد الله رجل صالح » ، وفي رواية : « نعم الرجل عبد الله ، لو كان يصلي من الليل » . انظر الفتح ٧ : ٧١ .

(٤٦٠١) إسناده صحيح . يزيد بن عطارد أبو البزرى السدوسي : ذكره ابن حبان في الثقات . «البزرى» بفتح الباء والزاي وبالألف المقصورة ، فترسم برسم الياء ،

المعنى ، قال أخبرنا عمران عن يزيد بن عُطَارد ، قال وكيع : السَّدُوسي أبي البَزَرَى[١] ، قال : سألتُ ابن عمر عن الشرب قائماً ؟ فقال : قد كنَّا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نشربُ قياماً ، ونأكل ونحن نَسْعَى[١] .

٤٦٠٢ حدثنا عَبْدَة حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يَبْدَؤون بالصلاة قبل الخطبة في العيد .

٤٦٠٣ حدثنا عبدة حدثنا عبد الملك عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم لاَعَنَ بين رجل وامرأته ، وفرَّق بينهما .

٤٦٠٤ حدثنا عبدة حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

وفي الكنى للدولابي ١ : ١٢٧ « البزراء » ممدود ، فالظاهر أن قصرها على سبيل التخفيف ، ورسم في المشتبه ٤٠ « البزرا » بالألف دون همزة ، ورسم في التهذيب « البزري » بالياء منقوطة ، وهو تصحيف واضح . والحديث رواه الدولابي في الكنى من طريق المعتمر بن سليمان عن عمران عن يزيد . ورواه الترمذي ٣ : ١١١ من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وقال : « حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وروى عمران بن حدير هذا الحديث عن أبي البزرى عن ابن عمر ، وأبو البزرى اسمه يزيد بن عطارد » .

(٤٦٠٢) إسناده صحيح . ورواه الجماعة إلا أبا داود ، كما في المنتقى ١٦٦٣ . وقد سبق معناه مراراً من حديث ابن عباس ، آخرها ٣٤٨٧ .

(٤٦٠٣) إسناده صحيح . عبد الملك : هو ابن أبي سليمان العرزمي . والحديث مختصر ٤٥٢٧ . وسيأتي مطولا من طريق عبد الملك عن سعيد بن جبير ٤٦٩٣ .

(٤٦٠٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب .

٤٦٠٥ حدثنا عبدة حدثنا محمد بن إسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عُبيد الله بن عبد الله عن ابن عمر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يُسْئَل عن الماء يكون بأرضِ الفَلاَة وما يَنوبُه من الدوابّ والسباع ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا كان الماء قَدْرَ القُلَّتَيْن لم يحمل الخَبَثَ .

٤٦٠٦ حدثنا عَبْدَة حدثنا عُبيد الله عن محمد بن يحيى بن حَبَّان عن عمه واسع عن ابن عمر قال : رقِيتُ يوماً فوق بيت حفصة ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على حاجته ، مستقبِلَ الشأم مستدبر القبلة .

٤٦٠٧ حدثنا ابنُ إدريس أخبرنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال :

(٤٦٠٥) إسناده صحيح . محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام : ثقة عالم ، من فقهاء أهل المدينة وقرائهم ، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/٥٤ — ٥٦ . عبيد الله هنا : هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، شقيق سالم بن عبد الله ، وهو تابعي ثقة . والحديث رواه الترمذي ١ : ٦٩ — ٧٠ عن هناد عن عبدة بن سليمان ، بهذا الإسناد . وقد حققت صحته وأسانيده في شرحي على الترمذي ١ : ٩٧— ٩٩ . وقال الترمذي : « قال عبدة : قال محمد بن إسحق : القلة : هي الجرار ، والقلة التي يستقى فيها » . وفي النهاية : « القلة : الحُب العظيم ، والجمع قلال ، وهي معروفة بالحجاز » ، ثم فسر « قلال هجر » بأن « هجر : قرية قريبة من المدينة ، وليست هجر البحرين . وكانت تعمل بها القلال ، تأخذ الواحدة منها مزادة من الماء . سميت قلة لأنها تقل ، أي ترفع وتحمل » .

(٤٦٠٦) إسناده صحيح . عبيد الله : هو ابن عمر بن حفص . واسع : هو ابن حبان ، بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ، بن منقذ بن عمرو ، وهو تابعي ثقة ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/١٩٠ . والحديث رواه الترمذي ١ : ٢٢ عن هناد عن عبدة ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن صحيح » . ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ١٣١ .

(٤٦٠٧) إسناده صحيح . ورواه البخاري والنسائي وأبوداود بنحوه ، كما في المنتقى ٨١٤ ، ٨١٥ . وانظر ما يأتي ٥٣٨٩ ، ٥٨٣٩ . نقيل : من القيلولة .

كنّا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ننام في المسجد ، نَقِيل فيه ، ونحن شباب .

٤٦٠٨ حدثنا إسمعيل حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال : أصاب عمرُ أرضاً بخيبر ، فأَتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فاستأْمره فيها ، فقال : أصبتُ أرضاً بخيبر ، لم أُصِبْ مالاً قطُّ أنْفَسَ عندي منه ، فما تأمر به ؟ قال : إنْ شئتَ حَبَسْتَ أصلَها وتصدَّقتَ بها ، قال : فتصدق بها عمر ، أن لا تُباعَ ولا تُوهب ولا تُورث ، قال : فتصدق بها عمر في الفقراء والقُرْبَى والرِّقاب وفي سبيل الله تبارك وتعالى وابنِ السبيل والضيفِ ، لا جُنَاحَ على من وَلِيَهَا أن يأكل منها بالمعروف ، أو يُطعِمَ صديقاً ، غيرَ مُتَأَثِّلٍ فيه .

١٣ / ٢

٤٦٠٩ حدثنا إسمعيل أخبرنا مَعْمَر عن الزهري عن سالم عن أبيه : أن

(٤٦٠٨) إسناده صحيح . إسمعيل : هو ابن علية . ابن عون : هو عبد الله . والحديث رواه الجماعة ، كما في المنتقى ٣٢٥١ . وهذا الحديث هو الأصل في الوقف . غير متأثل : قال ابن الأثير : « أي غير جامع ، يقال مال مؤثل ، ومجد مؤثل ، أي مجموع ذو أصل . وأثلة الشيء [بفتح الهمزة وسكون الثاء] : أصله » .

(٤٦٠٩) إسناده صحيح . ورواه الترمذي ٣ : ١٩٠ عن هناد عن عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن معمر، بإسناده. ورواه ابن ماجة ١ : ٣٠٨ عن يحي بن حكيم عن محمد بن جعفر عن معمر . قال الترمذي : « هكذا رواه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه . وسمعت محمد بن إسمعيل [يعني البخاري] يقول : هذا حديث غير محفوظ ، والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري قال : حدثت عن محمد بن سويد الثقفي أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة . قال محمد [هو البخاري] : وإنما حديث الزهري عن سالم عن أبيه أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه، فقال له عمر: لتراجعنّ نساءك ، أو لأرجمنّ قبرك كما رجم قبر أبي رغال » .

٤٦٠٩

غَيْلَانَ بنَ سلمة الثقفي أسلم وتحته عَشْرُ نسوةٍ ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : اخْتَرْ منهنَّ أربعاً .

وهكذا أعل البخاري الحديث بعلة غير قادحة ، فإن رواية شعيب إياه عن الزهري «حدثت عن محمد بن سويد » لا تنفي أن يكون عند الزهري موصولا عن سالم عن ابن عمر، فهما روايتان ، إحداهما ضعيفة لجهالة أحد رواتها ، والأخرى صحيحة لاتصالها وثقة رواتها . وأما أن الزهري روى عن سالم عن أبيه أن رجلا من ثقيف طلق نساءه، إلخ، فهذه قصة أخرى ، لا تنفي أن يكون الزهري رواهما كلتيهما . وهذا هو الثابت ، فإنه سيأتي ٤٦٣١ القصتان معاً ، عن ابن علية ومحمد بن جعفر عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه ، فهما قصتان صحيحتان ثابتتان .

وهذا الحديث الذي هنا رواه الحاكم ٢ : ١٩٢ بثلاثة أسانيد عن سعيد بن أبي عروبة عن معمر ، ثم قال : « هكذا رواه المتقدمون من أصحاب سعيد : يزيد بن زريع وإسمعيل بن علية وغندر [هو محمد بن جعفر] ، والأئمة الحفاظ من أهل البصرة . وقد حكم الإمام مسلم بن الحجاج أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة ، فإن رواه عنه ثقة خارج البصريين حكمنا بالصحة . فوجدت سفيان الثوري وعبدالرحمن بن محمد المحاربي وعيسى بن يونس، وثلاثتهم كوفيون، حدثوا به عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه» .ثم ساق الحاكم بإسناده رواية المحاربي ورواية عيسى بن يونس عن معمر ، ثم قال : «وهكذا وجدت الحديث عند أهل اليمامة عن معمر» ، وساقه بإسناده إلى يحي بن أبي كثير عن معمر ، ثم قال : « وهكذا وجدت الحديث عند الأئمة الخراسانيين عن معمر » ، وساقه بإسناده إلى الفضل بن موسى عن معمر .

وقد أطال الحفاظ الكلام على هذا الحديث وتعليله ، منهم الحافظ ابن حجر في التلخيص ٣٠٠ — ٣٠١ ، ومما قال فيه : « فائدة : قال النسائي : أخبرنا أبو بريد عمرو بن يزيد الجرمي أخبرنا سيف بن عبيد الله عن سرار بن مجشر عن أيوب عن نافع وسالم عن ابن عمر : أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وعنده عشر نسوة ، الحديث ، وفيه : فأسلم وأسلمن معه ، وفيه : فلما كان زمن عمر طلقهن ، فقال له عمر: راجعهن . ورجل إسناده ثقات . ومن هذا الوجه أخرجه الدارقطني . واستدل به ابن القطان على صحة حديث معمر. قال ابن القطان : وإنما اتجهت تخطئتهم حديث معمر، لأن أصحاب الزهري

. . . .

اختلفوا عليه ، فقال مالك وجماعة عنه : بلغني ، فذكره ، وقال يونس عنه : عن عثمان بن محمد بن أبي سويد ، وقيل عن يونس عنه : بلغني عن عثمان بن أبي سويد ، وقال شعيب عنه : عن محمد بن أبي سويد ، ومنهم من راه عن الزهري قال : أسلم غيلان ، فلم يذكر واسطة ، قال [يعني ابن القطان] : فاستبعدوا أن يكون عند الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً ثم يحدث به على تلك الوجوه الواهية ! ! وهذا عندي غير مستبعد ، والله أعلم . قلت [القائل ابن حجر] : ومما يقوي نظر ابن القطان أن الإمام أحمد أخرجه في مسنده عن ابن علية ومحمد بن جعفر جميعاً عن معمر ، بالحديثين معاً ، حديثه المرفوع وحديثه الموقوف على عمر » . ثم ذكر الحافظ الحديث الآتي ٤٦٣١ .

وحديث سرار بن مجشر عن أيوب عن نافع وسالم ، الذي أشار الحافظ إلى أنه رواه النسائي والدارقطني ، لم أجده في سنن النسائي ، والظاهر أنه في السنن الكبرى ، وهو في سنن الدارقطني ٤٠٤ مفصلا مطولا ، على نحو الحديث الآتي ٤٦٣١ .

والحديث الذي هنا ذكره الحافظ في بلوغ المرام وقال : « رواه أحمد والترمذي ، وصححه ابن حبان والحاكم ، وأعله البخاري وأبو زرعة » . قال شارحه العلامة ابن الأمير الصنعاني في سبل السلام ٣ : ١٨٠ : « وأطال المصنف في التلخيص الكلام على هذا الحديث ، وأخصر منه وأحسن إفادة كلام ابن كثير في الإرشاد ، قال عقب سياقه له : رواه الإمامان أبوا عبد الله محمد بن إدريس الشافعي وأحمد بن حنبل ، والترمذي وابن ماجة ، وهذا الإسناد رجاله على شرط الشيخين ، إلا أن الترمذي يقول [ونقل ما نقلنا من كلام الترمذي] . قال ابن كثير : قلت : قد جمع الإمام أحمد في روايته لهذا الحديث بين هذين الحديثين بهذا السند ، [يريد الحديث ٤٦٣١] ، فليس ما ذكره البخاري قادحاً . وساق رواية النسائي له برجال ثقات . إلا أنه رد على ابن كثير ما نقله الأثرم عن أحمد أنه قال : هذا الحديث غير صحيح » .

وهذا ليس بتعليل أيضاً ، فإن الحديث ثبت من طرق صحيحه ، ولعل الطريق الذي رواه منه النسائي والدارقطني لم يصل للامام أحمد ، أما وقد وصل إلينا ، فقد رفع شبهة الوهم والخطأ عن معمر ، والحمد لله على توفيقه .

وغيلان بن سلمة الثقفي ، من أشراف ثقيف ووجهائهم ، أسلم بعد فتح الطائف

٤٦١٠ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع قال : ربما أَمَّنَا ابنُ عمر بالسورتين والثلاث في الفريضة .

٤٦١١ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الشهر تسعٌ وعشرون ، هكذا وهكذا ، فإن غُمَّ عليكم فاقدُرُوا له ، قال : وكان ابن عمر إذا كان ليلةُ تسعٍ وعشرين وكان في السماء سحابٌ أو قَتَرٌ أصبح صائماً .

٤٦١٢ حدثنا يحيى حدثنا هشام بن عروة أخبرني أبي أخبرني ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تَتَحَرَّوْا بصلاتكم طلوعَ الشمس ولا غروبَها ، فإنها تَطْلُع بين قرْنَيْ شيطانٍ ، فإذا طلع حاجبُ الشمس فلا تُصلوا حتى تَبْرُزَ ، وإذا غاب حاجبُ الشمس فلا تصلوا حتى تَغِيبَ .

٤٦١٣ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي

هو وأولاده ، قال المرزباني في معجم الشعراء : « شريف شاعر ، أحد حكام قيس في الجاهلية » . وله ترجمة في طبقات ابن سعد ٥ : ٣٧١ وأخرى وافية في الإصابة ٥ : ١٩٢ — ١٩٥ وذكر الحافظ فيها هذا الحديث وكثيراً من طرقه وتعليله .

(٤٦١٠) إسناده صحيح . وهو موقوف على ابن عمر . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ١١٤ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » .

(٤٦١١) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٨٨ .

(٤٦١٢) إسناده صحيح ورواه البخاري ٢ : ٤٨ — ٤٩ عن مسدد عن يحي بن سعيد ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم ١ : ٢٢٨ من طرق عن هشام بن عروة ، وفرقه حديثين ، كما سيأتي مفرقاً حديثين ٤٦٩٤ ، ٤٦٩٥ .

(٤٦١٣) إسناده صحيح . وذكره ابن كثير في التفسير ٩ : ١٣٨ عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، ثم قال : « رواه البخاري من حديث مالك وعبد الله بن عون ،

صلى الله عليه وسلم : (يومَ يقومُ الناسُ لربّ العالمين) : يقوم في رَشْحِه إلى أنصاف أذنيه .

٤٦١٤ حدثنا يحيي عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَرْكُزُ الحربةَ يصلي إليها .

٤٦١٥ حدثنا يحيي عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : لا تسافرِ المرأةُ ثلاثاً إلا ومعها ذو مَحْرَمٍ .

كلاهما عن نافع ، به . ورواه مسلم من الطريقين أيضاً . وكذلك رواه أيوب بن يحيي وصالح بن كيسان وعبد الله وعبيد الله ابنا عمر ومحمد بن إسحق ، عن نافع عن ابن عمر ، به . هنا في ح « عبد الله » ، وصوابه « عبيد الله » ، صححناه من ك ، ومما سيأتي ٤٦٩٧ . وإن كان عبد الله وعبيد الله روياه جميعاً عن نافع ، كما قال ابن كثير ، ولكن سياق الأسانيد في هذا الموضع كلها عن « عبيد الله » .

(٤٦١٤) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث متفق عليه في المنتقى ١١٣١ .

(٤٦١٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ٧٤ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم » . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ١٩٣٤ ، ٣٢٣١ ، ٣٢٣٢ . وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام ، لصيانة المرأة وحفظها أن تتعرض لما يفسد خلقها ، ويمس عرضها ، بأنها ضعيفة يسهل التأثير عليها ، واللعب بعقلها ، حتى تغلبها شهوتها . وقد أعرض المسلمون في عصرنا ، أو بعبارة أدق : من يسمون مسلمين وينتسبون إلى الإسلام . فتراهم ، كما نرى ، يطلقون نساءهم ، من الطبقات التي تسمى العليا ، ومن غيرها من الطبقات ، فيجلن في البلاد ، ويخرجن سافرات غير محصنات ، حتى يسافرن إلى الأقطار الأوربية والأمريكية وغيرها ، وحدهن ، ليس معهن محرم ، فيفعلن الأفاعيل ، وتأتي أسوأ الأخبار عنهن ، لا يتورعن ولا يستحين ، وليس لهن من رادع . بل إن الدولة ، وهي تزعم أنها دولة إسلامية ، لترسل الفتيات في بعثات للتعلم في البلاد الأجنبية ، وهن في فورة الشباب ، وجنون الشهوة . ولا تجد أحداً ينكر هذا المنكر ، أو يأمر في ذلك

٤٦١٦ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم : الخيل بنواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة .

٤٦١٧ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثنا محمد بن يحيى عن عمه عن ابن عمر قال : رَقِيتُ يوماً على بيت حفصة ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على حاجته ، مستدبرَ البيت مستقبلَ الشأم .

٤٦١٨ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أنه كان يَرْمُل ثلاثاً ويمشي أربعاً ، ويزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله ، وكان يمشي ما بين الركنين ، قال : إنما كان يمشي ما بينهما ليكون أيسرَ لاستلامه .

بالمعروف ، بل إن علماء الأزهر لا يحركون في ذلك ساكناً ، إن لم أقل إنهم صاروا لا يرون في ذلك بأساً ، إن لم أقل إن لبعضهم بنات يتردين في هوة هذه البعثات . ولقد حدثت أحداث لا يرضى عنها مسلم ، من أسوئها أثراً أن كثيرات ممن يسافرن إلى بلاد الكفر والإلحاد ، من أعلى الطبقات في الأمة ، ومن غيرها ، ارتددن عن دينهن ، اتباعاً للشهوة الجامحة ، وتزوجن برجال من كفار أوربة وأمريكا الملحدين الوثنيين ، الذين ينتسبون كذباً إلى اليهودية أو المسيحية . فاخترن سخط الله وأبين رضوانه ، هنّ وأهلنّ ، ومن رضي عنهنّ وعن عملهنّ . وإنا لله وإنا إليه راجعون .

(٤٦١٦) إسناده صحيح . ورواه مالك والشيخان والنسائي وابن ماجة ، كما في الجامع الصغير ٤١٥٦ .

(٤٦١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٠٦ .

(٤٦١٨) إسناده صحيح . ومعناه رواه الشيخان ، كما في المنتقى ٢٥٢٤ — ٢٥٢٦ . وقد مضى بعض معناه من حديث ابن عباس ، انظر ٢٠٢٩ وما أشرنا إليه في الاستدراك ٢٩٩ .

٤٦١٩ حدثنا يحيي عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضَّبّ، وهو على المنبر؟ فقال: لا آكله ولا أنهى عنه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: من أكل من هذه الشجرة فلا يَأْتِيَنَّ المسجدَ.

٤٦٢٠ حدثنا يحيي عن ابن عَجْلان حدثني نافع عن ابن عمر: أنه كان يصلي على راحلته ويوتر عليها، ويذكر ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٤٦٢١ حدثنا أبو معاوية حدثنا الحجاج عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الذي تفوتُه صلاةُ العصر متعمداً حتى تغربَ الشمس فكأنما وُتِرَ أهلَه ومالَه.

٤٦٢٢ حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المِنهال عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر: أنه مر على قومٍ وقد نَصبوا دجاجةً حيةً يرمونها، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن مَن مَثَّلَ بالبهائم.

(٤٦١٩) إسناده صحيح. وهو حديثان: حديث الضب، وقد مضى معناه مراراً، آخرها ٤٥٧٣. وحديث الأكل من «هذه الشجرة» والمراد بها الثوم، وهذا رواه أبو داود ٣: ٤٢٥ عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، وقد مضى نحو معناه أثناء حديث لعمر بن الخطاب ٨٩، ٣٤١.

(٤٦٢٠) إسناده صحيح. ابن عجلان. هو محمد. والحديث مضى معناه مفرقاً ٤٤٧٠، ٤٤٧٦، ٤٥١٩، ٤٥٣٠.

(٤٦٢١) إسناده صحيح. الحجاج: هو ابن أرطاة. والحديث مطول ٤٥٤٥.

(٤٦٢٢) إسناده صحيح. المنهال: هو ابن عمرو. والحديث قد مضى في مسند ابن عباس ٣١٣٣ أنه كان حاضراً مع ابن عمر، وأشرنا إلى هذا هناك.

٤٦٢٣ حدثنا أبو معاوية حدثنا عبد الملك بن أَبْجَرَ عن ثُوير بن أبي فاختَةَ عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أدنىٰ أهل الجنة منزلةً لَيَنْظُرُ في مُلكِ ألفَيْ سنة، يَرىٰ أقصاه كما يَرىٰ أدناه، ينظر في أزواجه وخدمه ، وإن أفضلَهم منزلةً لينظر في وجه الله تعالى كلَّ يوم مرتين .

٤٦٢٤ حدثنا أبو معاوية حدثنا محمد بن سُوقَة عن أبي بكر بن حفص عن ابن عمر قال : أتَى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ فقال : يا رسول الله ، أذنبتُ ذنباً كبيراً ، فهل لي توبةٌ ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألكَ والدانِ ؟ قال : لا ، قال : فلكَ خالةٌ ؟ قال : نعم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فبِرَّها إذَنْ .

١٤/١

(٤٦٢٣) إسناده ضعيف جدًّا ، لضعف ثوير بن أبي فاختة ، كما بينا في ٧٠٢ . عبدالملك بن أبجر : هو عبدالملك بن سعيد بن حيان بن أبجر ، نسب إلى جده الأعلى، وهو ثقة من الأبرار ، قال العجلى : « كان ثقة ثبتاً في الحديث ، صاحب سنة ، وكان من أطبّ الناس . فكان لا يأخذ عليه أجراً . ولما حضرت الثوري الوفاة أوصى أن يصلي عليه ابن أبجر » . والحديث في مجمع الزوائد ١٠ : ٤٠٧ ولم يذكر آخره « وإن أفضلهم منزلة » إلخ ، وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، وفي أسانيدهم ثوير بن أبي فاختة ، وهو مجمع على ضعفه » .

(٤٦٢٤) إسناده صحيح . محمد بن سوقة ، بضم السين ، الغنوي : سبق توثيقه ١١٤ ، وقال محمد بن عبيد : « سمعت الثوري يقول : حدثني الرضى محمد بن سوقة ، ولم أسمعه يقول ذلك لعربي ولا لمولى » ، وترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٠٢ — ١٠٣ . أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص ، قيل اسمه « عبد الله » ، سبق توثيقه ١٥٩٨ . والحديث رواه الترمذي ٣ : ١١٧ — ١١٨ عن أبي كريب عن أبي معاوية ، بهذا الإسناد . ورواه الحاكم ٤ : ١٥٥ من طريق سهل بن عثمان العسكري عن أبي معاويه ، به . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ،

٤٦٢٥ حدثنا أبو معاوية حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل مكة دخل من الثَّنِيَّة العُلْيا ، وإذا خرج خرج من الثَّنِيَّة السُّفْلَى .

٤٦٢٦ حدثنا أبو معاوية حدثنا سُهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابن عمر قال : كنا نَعُدُّ ، ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم حيّ وأصحابُه متوافرون ، أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، ثم نسكت .

ووافقه الذهبي . ورواه الترمذي عقب الرواية الأولى ، عن ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة عن محمد بن سوقة عن أبي بكر بن حفص عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، قال الترمذي : « ولم يذكر فيه "عن ابن عمر" وهذا أصح من حديث أبي معاوية » . هكذ قال ، يعلل الموصول بالمرسل ، لماذا ؟ لاندرى ! والوصل زيادة ثقة ، وقد صرح أبو معاوية هنا وعند الحاكم بسماعه من محمد بن سوقة . والراوي قد يصل الحديث وقد يرسله ، كما ثبت ذلك في كثير من الحديث ، ولا نعلل الموصول بالمرسل ، إلا أن يظهر خطأ من وصله . والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ٢١٨ ونسبه أيضاً لابن حبان في صحيحه .

(٤٦٢٥) إسناده صحيح . ورواه الجماعة إلا الترمذي ، كما في المنتقى ٢٥١٨ .

(٤٦٢٦) إسناده صحيح . سهيل بن أبي صالح : سبق توثيقه ٣٩١٦ . أبوه أبو صالح : اسمه ذكوان السمان الزيات ، وهو تابعي ثقة ، قال أحمد : « ثقة ثقة ، من أجلّ الناس وأوثقهم » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٢٣٨ . والحديث رواه الترمذي ٤ : ٣٢٢ — ٣٢٣ من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وليس في آخره « ثم نسكت » ، قال الترمذي : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، يستغرب من حديث عبيد الله بن عمر ، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابن عمر » . ورواه البخاري ٧ : ١٤ من طريق يحي بن سعيد عن نافع ، بنحوه . ورواه أيضاً ٧ : ٤٧ من طريق عبد العزيز الماجشون عن عبيد الله عن نافع ، وفي آخره : « ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم » . وقد أشار الحافظ في

٤٦٢٧ حدثنا إسمعيل بن إبرهيم حدثنا الحجاج بن أبي عثمان عن أبي الزبير عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن عمر قال : بينا نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذْ قال رجل في القوم : الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرةً وأصيلاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من القائل كذا وكذا ؟ فقال رجل من القوم : أنا يا رسول الله ، قال : عجبتُ لها ، فُتحتْ لها أبوابُ السماء ، قال ابن عمر : فما تركتُهن منذُ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك .

٤٦٢٨ حدثنا إسمعيل عن أيوب عن نافع قال : كان ابن عمر إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية ، فإذا انتهى[١] إلى ذي طِوًى بات فيه حتى يصبح ، ثم يصلي الغداة ويغتسل ، ويحدّث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله ، ثم يدخل مكة ضُحًى ، فيأتي البيت فيستلم الحجر ، ويقول : بسم الله والله أكبر ،

الموضع الأول إلى روايات هذا الحديث . وسيأتي نحو معناه من وجه آخر مطولا ٤٧٩٧ .

(٤٦٢٧) إسناده صحيح . إسمعيل بن إبرهيم : هو ابن علية . والحديث رواه مسلم ١ : ١٦٧ عن زهير بن حرب ، ورواه الترمذي ٤ : ٢٨٧ عن أحمد بن إبرهيم الدورقي ، كلاهما عن إسمعيل بهذا الإسناد . قال الترمذي : «حديث غريب حسن صحيح من هذا الوجه . وحجاج بن أبي عثمان هو حجاج بن ميسرة الصوّاف ، ويكنى أبا الصلت ، وهو ثقة عند أهل الحديث» .

(٤٦٢٨) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٣ : ٣٤٦ — ٣٤٧ عن يعقوب بن إبرهيم عن ابن علية ، مختصراً . ورواه قبل ذلك مختصراً أيضاً ٧ : ٣٢٨ — ٣٢٩ من طريق عبد الوارث عن أيوب ، ثم قال : « تابعه إسمعيل عن أيوب في الغسل » ، يريد هذه الرواية . وكذلك رواه أبو داود ١ : ١١٢ مختصراً من طريق حماد بن زيد عن أيوب ، قال المنذرى ١٧٨٥ : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي » . قوله

ثم يَرْمُل ثلاثة أطوافٍ ، يمشي ما بين الركنين ، فإذا أتى على الحجر استلمه وكبّر أربعةَ أطوافٍ مشياً ، ثم يأتي المَقَام فيصلي ركعتين ، ثم يرجع إلى الحجر فيستلمه ، ثم يخرج إلى الصفا من الباب الأعظم ، فيقوم عليه فيكبر سبعَ مرارٍ ، ثلاثاً يكبر ، ثم يقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير .

٤٦٢٩ حدثنا إسمعيل عن عبد الخالق قال : سألتُ سعيد بن المسيَّب عن النبيذ ؟ فقال : سمعت عبد الله بن عمر يقول عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا : قَدِم وفدُ عبد القيس مع الأشَجّ ، فسألوا نبي الله صلى الله عليه وسلم عن الشراب ؟ فقال : لا تشربوا في حَنْتَمَةٍ ، ولا في دُبَّاء ، ولا نَقير ، فقلت له : يا أبا محمد ، والمزفَّت ؟ وظننتُ أنه نسي ، فقال : لم أسمعه يومئذٍ من عبد الله بن عمر ، وقد كان يكرهه .

« فيقوم عليه فيكبر سبع مرار ، ثلاثاً يكبر » : يعني أنه يقوم على الصفا سبع مرار ، يكبر في كل مرة ثلاثاً . والحديث في مجمع الزوائد ٣ : ٢٣٩ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » . وقال أيضاً : « هو في الصحيح باختصار » .

(٤٦٢٩) إسناده صحيح . عبد الخالق : هو ابن سلمة الشيباني ، وهو ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما . والحديث رواه مسلم ٢ : ١٢٩ من طريق يزيد بن هرون عن عبد الخالق ، ورواه النسائي ٢ : ٣٢٨ مختصراً من طريق شعبة عن عبد الخالق أيضاً . وليس لعبد الخالق في الكتب الستة غير هذا الحديث عند مسلم والنسائي ، كما في ترجمته في التهذيب . وقصة وفد عبد القيس مضت من حديث ابن عباس أيضاً ٣٤٠٦ . وانظر ٤٤٦٥ ، ٤٥٧٤ .

٤٦٣٠ حدثنا إسمعيل حدثنا علي بن الحكم عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن عَسْب الفَحْل .

٤٦٣١ حدثنا إسمعيل ومحمد بن جعفر قالا حدثنا مَعْمَر عن الزهري ، قال ابن جعفر في حديثه : أخبرنا ابن شهاب ، عن سالم عن أبيه : أن غَيْلانَ بن سَلمة الثقفي أسلم وتحته عَشْرُ نسوة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : اخْتَرْ منهن أربعاً، فلما كان في عهد عمر طلّق نساءه ، وقَسَم ماله بين بنيه ، فبلغ ذلك عمر ، فقال : إني لأظنّ الشيطانَ فيما يسترقُ من السمع سمع بموتك ، فقذفه في نفسك ، ولعلك أن لا تمكثَ إلا قليلاً ، وايْمُ الله ، لَتُراجِعَنّ نساءك ، ولَتَرْجِعَنّ في مالك ، أو لأُوَرِّثُهُنّ منك ، ولآمرنّ بقبرك فيُرْجَمُ كما رُجم قبرُ أبي رِغَالٍ .

(٤٦٣٠) إسناده صحيح . علي بن الحكم : هو البناني . والحديث رواه البخاري وأبو داود والنسائي ، كما في المنتقى ٢٧٨٥ . عسب الفحل ، بفتح العين وسكون السين : ماؤه ، فرساً كان أو بعيراً أو غيرهما . فأخذ الأجر على ذلك حرام .

(٤٦٣١) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٦٠٩ ، وقد سبق الكلام عليه مفصلا ، وأشرنا إلى هذا هناك . أبو رغال : بكسر الراء وتخفيف الغين المعجمة ، وفي القاموس : « في سنن أبي داود ودلائل النبوة وغيرهما عن ابن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجنا معه إلى الطائف ، فمررنا بقبر ، فقال : هذا قبر أبي رغال ، وهو أبو ثقيف ، وكان من ثمود ، وكان بهذا الحرم يدفع عنه ، فلما خرج منه أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان ، فدفن فيه » . وفي لسان العرب أقوال أخر . وهذا الذي صنع غيلان الثقفي كان رجوعاً منه إلى عادات أهل الجاهلية ، بحرمان النساء من الميراث ، وقد جاء الإسلام بهدم ذلك ، وبإعطاء كل ذي حق حقه . فلذلك أنكر عليه وعنّف به وتوعده ، وأعاد الحق إلى نصابه . وليكن في هذا عظة لمن يفعل مثل ذلك من المسلمين ، عوداً إلى الجاهلية الأولى . وخلافاً لما أمر الله به ورسوله . سواء أفعلوا ذلك عن طريق الهبة ، أم عن طريق البيع الصوري ، أم عن طريق الوقف . وكل ذلك منكر لا يرضي الله ، ويجب على المسلمين أن ينكروه ويردوه ، ما استطاعوا .

٤٦٣٢ حدثنا عبّاد بن العوّام حدثنا سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَتَبَ كتابَ الصدقة ، فلم يُخرْجه إلى عمّاله حتى قُبض ، فقرَنَه بسيفه ، فلما قُبض عَمِل به أبو بكر حتى قبض، ثم عمر حتى قبض ، فكان فيه : في خمسٍ من الإبل شاة ، وفي عشرٍ شاتان ، وفي خمس عشرة ثلاثُ شياهٍ ، وفي عشرين أربع شياهٍ ، وفي خمس وعشرين ابنةُ مَخَاض.
[قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : ثم أصابتني علةٌ في مجلس عبّاد بن العوّام ، فكتبت تمامَ الحديث، فأحْسِبُني لم أفهم بعضَه ، فشككتُ في بقية الحديث، فتركته .

٤٦٣٣ [قال عبد الله بن أحمد] : حدثني أبي بهذا الحديث في المسند في حديث الزهري عن سالم ، لأنه كان قد جمع حديثَ الزهري عن سالم ، فحدثنا به في حديث سالم عن محمد بن يزيد بتمامه ، وفي حديث عبّاد عن عبّاد بن العوام .

(١٥/١)

(٤٦٣٢) إسناده صحيح . عباد بن العوّام بن عمر الواسطي : ثقة من شيوخ أحمد ، قال سعيد بن سليمان : « كان من نبلاء الرجال في كل أمره » . سفيان بن حسين : هو الواسطي ، سبق أن تحدثنا عن توثيقه وعن حديثه عن الزهري . وسيأتي تخريج الحديث في ٤٦٣٤ . وما صنع الإمام أحمد ، من ترك بقية الحديث ، حين شك في بعضه ، إذ أصابته علة في مجلس شيخه عباد ، هو الشأن في الثقات من رواة الحديث ، وحفاظ السنة ، وحملة العلم . وهو يدل على توقيهم وتحرزهم في الرواية ، على غير ما يظن الجاهلون من أتباع المستشرقين ، مما جعلهم ينكرون كل شيء . ويطعنون في كل شيء ، وهم لا يعلمون .

(٤٦٣٣) هذا بيان من عبد الله بن أحمد ، يظهرنا على بعض ما كان يصنع أبوه في تحديثهم بالمسند ، وأنه جمع الروايات على الشيوخ في بدء أمره . فلذلك حدثهم بالإسناد الماضي ، فيما جمع من « حديث الزهري عن سالم » ، ثم حدثهم بالإسناد التالي كذلك ، الأول حدثهم به عن عباد بن العوام وترك بعضه ، والأخير حدثهم به عن محمد بن يزيد كاملا ، إذ لم يعرض له ما يمنعه من سماعه كله وحفظه وكتابته .

٤٦٣٤ حدثنا محمد بن يزيد، يعني الواسطي، عن سفيانَ، يعني ابن حسين، عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كتَب الصدقةَ ولم يُخْرجها إلى عماله حتى تُوفي، قال: فأخرجها أبو بكر من بعده، فعمل بها حتى تُوفي، ثم أخرجها عمر من بعده، فعمل بها، قال: فلقد هلك عمرُ يومَ هلك وإنّ ذلك لمقرونٌ بوصيّته، فقال: كان فيها: في الإبل في كل خمسٍ شاةٌ، حتى تنتهي إلى أربع وعشرين، فإذا بلغتْ إلى خمسٍ وعشرين ففيها بنتُ مَخَاض، إلى خمسٍ وثلاثين، فإن لم تكن ابنةُ مخاض فابنُ لَبُون، فإذا زادتْ على خمس وثلاثين ففيها ابنةُ لبون، إلى خمس وأربعين، فإذا زادتْ واحدةً ففيها حِقَّةٌ، إلى ستين، فإذا زادتْ ففيها جَذَعَة، إلى خمس وسبعين، فإذا زادتْ ففيها

(٤٦٣٤) إسناده صحيح. محمد بن يزيد: هو الواسطي. والحديث مكرر ٤٦٣٢ كاملا. ورواه أبو داود ٢: ٨ — ٩ من طريق عباد بن العوام ومن طريق محمد بن يزيد الواسطي، بهذا الإسناد. ورواه الترمذي ٢: ٣ — ٤ من طريق عباد بن العوام، وقال: «حديث ابن عمر حديث حسن، والعمل على هذا عند عامة الفقهاء. وقد روى يونس بن يزيد وغير واحد عن الزهري عن سالم هذا الحديث، ولم يرفعوه، وإنما رفعه سفيان بن حسين». قال المنذري في مختصر أبي داود ١٥١٠: «وأخرجه الترمذي وابن ماجة»، ثم نقل كلام الترمذي، ثم قال: «وسفيان بن حسين أخرج له مسلم، واستشهد به البخاري، إلا أن حديثه عن الزهري فيه مقال. وقد تابع سفيانَ بن حسين على رفعه سليمانُ بن كثير، وهو ممن اتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج بحديثه». وهو كما قال. وقد رواه مالك في الموطأ ١: ٢٥٠: «أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب في الصدقة»، وهذا وإن كان وجادة إلا أنه وجادة جيدة تصلح للاحتجاج، للثقة بمالك وبتحريه فيما يقرأ، فلا ينسبه إلى عمر إلا أن يتوثق. وقد مضى في مسند أبي بكر ٧٢ أنه كتب «فرائض الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم» في حديث طويل بنحو هذا. وكل هذا يؤيد بعضه بعضاً، ويجعله موضع الثقة بصحة هذه الأحاديث.

ابنتا لبُون ، إلى تسعين ، فإذا زادت ففيها حِقَّتانِ ، إلى عشرين ومائة ، فإذا كثرت الإبلُ ففي كل خمسين حِقّة ، وفي كل أربعين ابنةُ لبون . وفي الغنم في أربعين شاةٌ إلى عشرين ومائة ، فإذا زادتْ ففيها شاتان ، إلى مائتين ، فإذا زادتْ ففيها ثلاثٌ ، إلى ثلثمائة ، فإذا زادتْ بعدُ فليس فيها شيء حتى تبلغ أربعمائة ، فإذا كثرت الغنمُ ففي كل مائةٍ شاةٌ . وكذلك لا يُفرَّقُ بين مجتمعٍ ، ولا يُجْمَع بين متفرّق ، مخافةَ الصدقة ، وما كان من خليطين فهما يتراجعانِ بالسويّة ، لا تُؤْخَذ هَرِمَةٌ ، ولا ذاتُ عَيْبٍ من الغنم .

٤٦٣٥ حدثنا إسمعيل حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : من أعتق نصيباً ، أو قال : شَقِيصاً له ، أو قال : شِرْكاً له ، في عبدٍ ، فكان له من المال ما بلغ ثمنَه بقيمة العدل فهو عتيق ، وإلا فقد عَتَق

« بنت مخاض » : قال ابن الأثير : « المخاض : اسم للنوق الحوامل ، واحدتها خلفة ، وبنت المخاض وابن المخاض : ما دخل في السنة الثانية ، لأن أمه قد لحقت بالمخاض ، أي الحوامل ، وإن لم تكن حاملا » . « ابن اللبون وبنت اللبون » : قال ابن الأثير : « هما من الإبل ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة ، فصارت أمه لبوناً ، أي ذات لبن ، لأنها تكون قد حملت حملا آخر ووضعته » . « الحقة » : قال ابن الأثير : « ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها ، وسمي بذلك لأنه استحق الركوب والتحميل » . « الجذعة » من الإبل : ما كانت شابة فتية ، ودخلت في السنة الخامسة .

(٤٦٣٥) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٥١ ، ٤٥٨٩ . وقد مضى مطولا من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر ٣٩٧ ، بهذا . فدلت رواية مالك على أن شك أيوب في آخر الحديث شك منه وحده ، فإن مالكا رواه عن نافع مرفوعاً كله . ورواية مالك في الموطأ ٣ : ٢ ولكن وقع في النسخة المطبوعة منه خطأ ، بحذف « عن نافع » ، وهو خطأ مطبعي ، يصحح من مخطوطة الموطأ الصحيحة التي عندي ، وهي نسخة الشيخ عابد السندي ، محدث المدينة في القرن الماضي ، صححها وقابلها

منه ، قال أيوب : كان نافع ربما قال في هذا الحديث وربما لم يقله ، فلا أدري أهو في الحديث ، أو قاله نافع من قِبَله ؟ يعني قوله : « فقد عَتَق منه ما عَتَق » .

٤٦٣٦ حدثنا إسمعيل بن إبرهيم أخبرنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قَفَل من غزوٍ أو حج أو عمرةٍ فعلاَ فَدْفَداً من الأرض أو شَرَفاً قال : الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيبُون تائبون ، ساجدُون عابدُون ، لربنا حامدون ، صَدَق اللهُ وعدَه ، ونصر عبدَه ، وهزم الأحزاب وحده .

٤٦٣٧ حدثنا إسمعيل عن يونس عن الحسن عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يَسْتَرْعِي الله تبارك وتعالى عبداً رعيةً ، قَلَّتْ أو كَثُرتْ ، إلا سأله الله تبارك وتعالى عنها يوم القيامة ، أقام فيهم أمرَ الله تبارك وتعالى أم أضاعه ؟ حتى يسألَه عن أهل بيته خاصةً .

بنفسه . ويصحح أيضاً من شرح الزرقاني ٣ : ٢٤٧ ، ومن رواية أحمد التي أشرنا إليها ٣٩٧ . هنا في الأصلين في آخر الحديث قبل كلمة أيوب : « وإلا فقد عتق منه » بحذف كلمة « ماعتق » الثابتة في آخر كلام أيوب ، وهي مزادة بهامش ك ، وأظنها بياناً من الناسخ ، إذ لم يكتب عليها علامة الصحة ، فلذلك لم أثبتها في المتن .

(٤٦٣٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٦٩ ومكرر ٤٤٩٦ بإسناده .

(٤٦٣٧) إسناده صحيح . يونس : هو ابن عبيد . الحسن : هو البصري . وهذا الحديث لم أجده في موضع آخر، ولا في مجمع الزوائد، فأظنه في شيء من الكتب الستة خفي علي موضعه منها . وقد روى مسلم ١ : ٥١ من طريق يونس وغيره عن الحسن عن معقل بن يسار حديثاً قريباً من هذا المعنى . وفي مجمع الزوائد ٥ : ٢٠٧ حديث بنحو هذا الحديث من حديث أبي هريرة ، ونسبه للطبراني في الأوسط . وانظر ٤٤٩٥ .

٤٦٣٨ أخبرنا . . . . مَعْمَر عن عبـد الله بن مسلم أخي الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تزال المسألةُ بأحدكم حتى يلقَى الله تبارك وتعالى وليس في وجهه مُزْعَةُ لحمٍ .

٤٦٣٩ حدثنا يحيى بن سعيد حدثني عُبيد الله أخبرني نافع عن عبد الله قال : كانوا يتبايعون الطعام جُزَافاً على السُّوق ، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى يَنْقلوه .

٤٦٤٠ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن عبـد الله بن عمر قال : كان أهل الجاهلية يبيعون لحم الجزُور بحَبَل حَبَلةٍ ، وحَبَلُ حَبَلةٍ : تُنْتَجُ

(٤٦٣٨) إسناده في ذاته صحيح ، ولكنه هنا إسناد ناقص في الأصلين . فإن الإمام أحمد لم يدرك معمراً ، بل ولد بعد وفاته ، فمن المحال أن يحدث عنه سماعاً ، إذ هو إنما يروي عن تلاميذه . فلذلك وضعت أصفاراً بين « حدثنا » وبين « معمر » . ولم أستجز أن أعين شيخاً بالاسم من شيوخ أحمد الذين يروون عن معمر . وإن كنت أرجح في هذا الموضع أن يكون « إسمعيل بن إبرهيم » وهو ابن علية ، لأن الثلاثة الأحاديث قبله رواها الإمام عن ابن علية ، ولأن هذا الحديث رواه مسلم ١ : ٢٨٣ من طريق ابن علية عن معمر . عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري : هو أخو الزهري الإمام محمد بن مسلم ، وكان عبد الله الأكبر ، وهو تابعي ثقة ثبت ، مات قبل أخيه ، وروى عن أخيه وروى أخوه عنه . المزعة من اللحم ، بضم الميم وسكون الزاي : القطعة اليسيرة منه .

(٤٦٣٩) إسناده صحيح . وهو في المنتقى ٢٨١٨ ، وقال : « رواه الجماعة إلا الترمذي وابن ماجة » . وقد مضى نحو معناه ٤٥١٧ .

(٤٦٤٠) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٤٩١ ، ٤٥٨٢ . وهو قريب من لفظ الموطأ الذي أشرنا إليه في ٤٤٩١ .

الناقةُ ما في بطنها ثم تحمل التي نُتِجَتْ ، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك .

٤٦٤١ حدثنا سفيان قال قال عمرو ، يعني ابن دينار : ذَكَرُوا الرجلَ يُهِلُّ بعمرةٍ فيَحِلّ ، هل له أن يأتي ، يعني امرأته ، قبل أن يطوف بين الصفا والمروة ؟ فسألنا جابر بن عبد الله ؟ فقال : لا ، حتى يطوف بالصفا والمروة ، وسألنا ابن عمر ؟ فقال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعاً فصلى خلف المقام ركعتين وسَعَى بين الصفا والمروة ، ثم قال : (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) .

١٦/١

٤٦٤٢ حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول : بينما الناس يصلون في مسجد قباء الغداةَ ، إذْ جاء جاء فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أُنزل عليه الليلةَ قرآنٌ ، وأُمر أن يُستقبل الكعبةُ ، فاستقبلوها ، واستداروا فتوجَّهوا نحوَ الكعبة .

٤٦٤٣ حدثنا يحيى عن ابن جُريج أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قال

(٤٦٤١) إسناده صحيح . ورواه البخاري كاملا ١ : ٤١٨ — ٤١٩ من طريق سفيان ، وهو ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار . وروى مسلم منه ١ : ٣٥٣ سؤال ابن عمر وجوابه فقط ، ولم يذكر سؤال جابر ، رواه من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار أيضاً ، ثم رواه نحوه من طريق حماد بن زيد وابن جريج عن عمرو بن دينار.

(٤٦٤٢) إسناده صحيح. ورواه البخاري ١ : ٤٢٤ من طريق مالك عن عبد الله بن دينار . ورواه أيضاً ٨ : ١٣١ من طريق يحيى عن سفيان ، كالإسناد الذي هنا ، ومن طريق سليمان وطريق مالك ، عن عبد الله بن دينار . ورواه مسلم أيضاً ، كما في المنتقى ٨٢٨ . وسيأتي من طريق مالك ٥٩٣٤ . وهو في الموطأ ١ : ٢٠١ .

(٤٦٤٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٥٨ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يأكلْ أحدُكم من أُضْحِيَتِه فوقَ ثلاثة أيام ، وكان عبد الله إذا غابت الشمس من اليوم الثالث لا يأكل من لحم هَدْيِهِ .

٤٦٤٤ حدثنا يحيى عن محمد بن عمرو عن أبي سَلَمة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل مسكرٍ حرامٌ .

٤٦٤٥ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : كل مسكرٍ خمر ، وكل مسكرٍ حرام .

٤٦٤٦ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرنا نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاةٌ في مسجدي أفضلُ من ألْفَيْ صلاةٍ فيما سواه ، إلا المسجدَ الحرامَ .

٤٦٤٧ حدثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : نَهى

(٤٦٤٤) إسناده صحيح . محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي : سبق توثيقه ١٤٠٥ . أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن بن عوف . والحديث مختصر ، وسيأتي عقبه مطولا ، ونخرجه هناك .

(٤٦٤٥) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله . ورواه الجماعة إلا البخاري وابن ماجة ، كما في المنتقى ٤٧١٦ .

(٤٦٤٦) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٣٩٢ من طريق يحيى القطان بهذا الإسناد . ورواه كذلك بأسانيد أخر عن نافع . ورواه أيضاً النسائي وابن ماجة ، كما في شرح الترمذي ١ : ٢٧٠ .

(٤٦٤٧) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٢٨ . وسبق الكلام عليه مفصلا ٤٤٩٠ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المُزَابنة ، والمزابنة : الثَّمَر بالتَّمْر كيلاً ، والعِنَب بالزبيب كيلاً ، والحِنْطَة بالزرع كيلاً .

٤٦٤٨ حدثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الغادر يُرفع له لواءٌ يومَ القيامة ، يقال : هذه غَدْرَةُ فلان بن فلان .

٤٦٤٩ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من حمل علينا السلاح فليس منا .

٤٦٥٠ حدثنا يحيى عن إسمعيل حدثني سالم بن عبد الله عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من تبع جَنَازة حتى يصلَّى عليها فإن له قيراطاً ، فسُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القيراط ؟ فقال : مثل أُحُدٍ .

٤٦٥١ حدثنا يحيى عن مالك حدثنا زيد بن أسلم سمعت ابن عمر يقول : جاء رجلان من أهل المشرق إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فخطبا ، فعَجب الناسُ

(٤٦٤٨) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ٤٧ من طرق عن عبيد الله عن نافع ، ومن طرق عن نافع ، ومن طرق عن ابن عمر ، بنحوه . وقد مضى بمعناه من حديث ابن مسعود مراراً ، آخرها ٤٢٠١ ، ٤٢٠٢ .

(٤٦٤٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٦٧ .

(٤٦٥٠) إسناده صحيح . إسمعيل : هو ابن أبي خالد . وهذا الحديث من مراسيل الصحابة يقيناً ، فإن عبد الله بن عمر إنما سمعه من أبي هريرة ومن عائشة حين صدقت أبا هريرة ، كما مضى ٤٤٥٣ . وكانوا يصدق بعضهم بعضاً ، فيروي أحدهم ما سمع من أخيه ، ثقة به وتصديقاً .

(٤٦٥١) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٣ : ١٤٩ — ١٥٠ . ونسبه الزرقاني في شرحه ٤ : ٢٢٤ للبخاري وأبي داود والترمذي . وقد مضى معناه من حديث ابن عباس مراراً ، آخرها ٣٠٦٩ ومن حديث ابن مسعود ٣٧٧٨ ، ٤٣٤٢ .

من بيانهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنّ من البيان سحراً ، أو إنّ بعضَ البيان سحرٌ .

٤٦٥٢ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنًى ركعتين ، ومع أبي بكر ، ومع عمر ، ومع عثمانَ صدراً من إمارته ، ثم أتَمَّ .

٤٦٥٣ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ، ولا تتخذوها قبوراً .

٤٦٥٤ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أنبأنا نافع عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحْفُوا الشوارب ، وأَعْفُوا اللِّحَى .

(٤٦٥٢) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٣٣ ، وأشرنا إلى هذا المطول هناك ، وأنه رواه البخاري ومسلم . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود مراراً ، آخرها ٤٤٢٧ .

(٤٦٥٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥١١ .

(٤٦٥٤) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٢٣ عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع بنحوه ، فلم يسمعه مالك من نافع ، وسمعه من ابنه أبي بكر . ورواه أبو داود ٤ : ١٣٥ من طريق مالك ، وقال المنذري : « وأخرجه مسلم والنسائي » . إحفاء الشوارب : المبالغة في قصها . إعفاء اللحى : هو أن يوفر شعرها ولا يقص كالشوارب ، من « عفا الشيء » إذا كثر وزاد ، يقال « أعفيته » و « عفَّيته » . قاله ابن الأثير .

٤٦٥٥ حدثنا يحيى عن عُبَيد الله أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر [قال] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تمنعوا إماءَ الله مساجدَ الله .

٤٦٥٦ حدثنا يحيى عن عُبَيد الله أخبرني نافع أخبرني ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم بات بذي طُوًى حتى أصبح ، ثم دخل مكة ، وكان ابنُ عمر يفعل ذلك .

٤٦٥٧ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يرحمُ الله المحلِّقين ، قالوا : يا رسول الله ، والمقصِّرين ؟ قال : يرحم الله المحلقين ، قال في الرابعة : والمقصِّرين .

٤٦٥٨ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قال

(٤٦٥٥) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٢٠٢ — ٢٠٣ منقطعاً « أنه بلغه عن عبد الله بن عمر » . ورواه البخاري ٢ : ٣١٨ — ٣١٩ مطولا موصولا من طريق أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع . ورواه مسلم ١ : ١٢٩ مختصراً موصولا كما هنا ، من طريق ابن نمير وابن إدريس عن عبيد الله . وقد مضى نحوه بمعناه ٤٥٢٢ ، ٤٥٥٦ . كلمة [قال] زيادة من ك .

(٤٦٥٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٦٢٨ .

(٤٦٥٧) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٣٥٢ عن نافع عن ابن عمر ، بنحوه . ورواه أبو داود ٢ : ١٤٩ من طريق مالك ، وقال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم » . وقد مضى نحو معناه مختصراً ومطولا من حديث ابن عباس ١٨٥٩ ، ٣٣١١ .

(٤٦٥٨) إسناده صحيح . ورواه البخاري من طرق عن نافع ٣ : ١٩٣و٦ : ٣٢٩ و١١ : ٣١٥ — ٣١٦ . ورواه مسلم ٢ : ٣٥٧ من طريق مالك عن نافع ، ومن طريق الزهري عن سالم ، كلاهما عن ابن عمر ، بنحوه .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما منكم أحدٌ إلا يُعْرَض عليه مقعدُه بالغداة والعَشِيّ ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، و إن كان من أهل النار فمن أهل النار ، يقال : هذا مقعدُك حتى تُبعثَ إليه .

١٧/١

٤٦٥٩ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يُقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه فيجلسَ فيه ، ولكن تفسَّحوا وتوسَّعوا .

٤٦٦٠ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الظهر سجدتين ، و بعدها سجدتين ، و بعد المغرب سجدتين ، و بعد العشاء سجدتين ، و بعد الجمعة سجدتين، فأما الجمعة والمغرب في بيته ، قال : وأخبرتني أختي حفصةُ أنه كان يصلي سجدتين خفيفتين إذا طلع الفجر ، قال : وكانت ساعةً لا أدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها .

٤٦٦١ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم عَرَضَه يومَ أُحُدٍ ، وهو ابن أربع عشرة ، فلم يُجِزْه ، ثم عرضه يومَ الخندق ، وهو ابن خمس عشرة ، فأجازه .

(٤٦٥٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في تفسير ابن كثير ٨ : ٢٦٤ والترغيب والترهيب ٤ : ٥٨ .

(٤٦٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٠٦ ومطول ٤٥٩١ ، ٤٥٩٢ .

(٤٦٦١) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في تاريخ ابن كثير ٤ : ١٥. ورواه الترمذي بإسنادين من طريق عبيد الله ٢ : ٢٨٨ ثم كرره بالإسنادين أنفسهما ٣ : ٣٥ ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

٤٦٦٢ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبَيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن عمر سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أينامُ أحدنا وهو جنب ؟ قال : نعم ، إذا توضأ .

٤٦٦٣ حدثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامَلَ أهل خيبر بشطر ما يخرج من تَمْرٍ أو زرع .

٤٦٦٤ حدثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يَتَسَارَّ اثنان دون الثالث .

٤٦٦٥ حدثنا يحيي عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مَثَل صاحب القرآن مَثَلُ صاحب الإبل المعَقَّلة ، إن عَقَلها صاحبُها حَبَسها ، و إن أطلقها ذهبتْ .

(٤٦٦٢) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ٣٦٠ .

(٤٦٦٣) إسناده صحيح . ورواه الجماعة ، كما في المنتقى ٣٠٤٣ . وسيأتي مطولا ٤٧٣٢ . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ٢٢٥٥ .

(٤٦٦٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٦٤ .

(٤٦٦٥) إسناده صحيح . ورواه الشيخان ، كما في الترغيب والترهيب ٢ : ٢١٤ . المعقلة : قال في الفتح ٩ : ٧٠ : « بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد القاف ، أي المشدودة بالعقال ، وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير . شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الشراد ، فما زال التعاهد موجوداً فالحفظ موجود ، كما أن البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ . وخص الإبل بالذكر لأنها أشد الحيوان الإنسي نفوراً ، وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة » .

٤٦٦٦ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن يهوديَّين زَنَيَا ، فأُتي بهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمر برجمهما ، قال : فرأيتُ الرجل يَقِيها بنفسه .

٤٦٦٧ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر وهو في ركب وهو يحلف بأبيه ، فقال : لا تحلفوا بآبائكم ، ليَحْلِفْ حالفٌ بالله أو لِيَسْكُتْ .

٤٦٦٨ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي

(٤٦٦٦) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٤٩٨ ومطول ٤٥٢٩ .

(٤٦٦٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٩٣ .

(٤٦٦٨) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٨٢ و ١٣ : ١٠٩ عن مسدد عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . ورواه أيضاً ٦ : ٨٢ من طريق إسمعيل بن زكريا عن عبيد الله . ورواه مسلم ٢ : ٨٦ من طريق الليث بن سعد ، ومن طريق يحيى القطان وابن نمير ، ثلاثتهم عن عبيد الله .

وهذا الحديث أصل جليل خطير من أصول الحكم ، لا نعلم أنه جاء في شريعة من الشرائع ، ولا في قانون من القوانين ، على هذا الوضع السليم الدقيق المحدد ، الذي يحدّد سلطة الحاكم ، ويحفظ على المحكوم دينه وعزته . فقد اعتاد الملوك والأمراء ، واعتادت الحكومات في البلاد التي فيها حكومات منظمة وقوانين ، أن يأمروا بأعمال يرى المكلف بها أن لا مندوحة له عن أداء ما أمر به . وصارت الرعية ، في هؤلاء وهؤلاء ، لا يطيعون فيما أمروا به إلا أن يوافق هوىً لهم أو رغبة عندهم ، وإلا اجتهدوا أن يقصروا في أداء ما أمروا به ، ما وجدوا للتقصير سبيلا ، لا يلاحقهم فيه عقاب أو خوف . وكل هذا باطل وفساد ، تختل به أداة الحكم ، وتضطرب معه الأنظمة والأوضاع . إذ لا يرون أن الطاعة واجبة عليهم ، وإذ يطيعون — في بعض ما يطيعون — شبه مرغمين ، إذا لم يوافق هواهم ولم يكن مما يحبون . أما الشرع

صلى الله عليه وسلم قال : السمعُ والطاعةُ على المرءِ فيما أحبَّ أو كره ، إلا أن يُؤمر بمعصية ، فإن أُمر بمعصيةٍ فلا سمعَ ولا طاعةَ .

الإسلامي ، فقد وضع الأساس السليم ، والتشريع المحكم ، بهذا الحديث العظيم . فعلى المرء المسلم أن يطيع من له عليه حق الأمر من المسلمين ، فيما أحب وفيما كره ، وهذا واجب عليه يأثم بتركه ، سواء أعرف الآمر أنه قصّر أم لم يعرف ، فإنه ترك واجباً أو جبه الله عليه وصار ديناً من دينه ،إذا قصّر فيه كان كما لو قصّر في الصلاة أوالزكاة أو نحوهما من واجبات الدين التي أوجب الله . ثم قيد هذا الواجب بقيد صحيح دقيق ، يجعل للمكلف الحق في تقدير ما كلف به ، فإن أمره من له الأمر عليه بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة . لا يجوز له أن يعصي الله بطاعة المخلوق ، فإن فعل كان عليه الإثم ، كما كان على من أمره ، لا يعذر عند الله بأنه أتى هذه المعصية بأمر غيره ، فإنه مكلف مسؤول عن عمله ، شأنه شأن آمره سواءً . ومن المفهوم بداهة أن المعصية التي يجب على المأمور أن لا يطيع فيها الآمر ، هي المعصية الصريحة التي يدل الكتاب والسنة على تحريمها ، لا المعصية التي يتأول فيها المأمور ويتحايل ، حتى يوهم نفسه أنه إنما امتنع لأنه أمر بمعصية ، مغالطة لنفسه ولغيره .

ونرى أن نضرب لذلك بعض المثل ، مما يعرف الناس في زماننا هذا ، إيضاحاً وتثبيتاً :

١ — موظف أمره من له عليه حق الأمر أن ينتقل من بلد يحبه إلى بلد يكرهه ، أو من عمل يرى أنه أهل له ، إلى عمل أقل منه ، أو أشد مشقة عليه . فهذا يجب أن يطيع من له عليه حق الأمر ، لا مندوحة له من ذلك ، أحب أو كره ، فإن أبى من طاعة الأمر كان آثماً ، وكان إباؤه حراماً ، سواء أبى إباء صريحاً واضحاً ، أم أبى إباء ملتوياً مستوراً ، بتمحل الأسباب والمعاذير . ولقد يرى المأمور أنه بما أمر به مغبون ، أو مظلوم مهضوم الحق ، وقد يكون ذلك صحيحاً ، ولكنه يجب عليه أن يطيع في كل حال ، فإن الظلم في مثل هذه الأمور أمر تقديري ، تختلف فيه الأنظار والآراء ، والمأمور في هذه الحال ينظر لنفسه ، ويحكم لنفسه ، فمن النادر أن يكون تقديره للظلم الذي ظن أنه لحقه تقدير صحيح ، لما يشبه أن يكون من غلبة الهوى عليه . ولعل آمره أقدر على

. . . .

الإحاطة بالمسئلة من وجوه مختلفة ، ولعل تقديره إذ ذاك أقرب إلى الصواب ، إذا لم يكن فعل ما فعل عن هوى واضح وتعنت مقصود . والظلم في مثل هذا حرام ، ولكنه حرام على الآمر ، أما المأمور فلم يؤمر بمعصية ، لأن ما أمر به في ذاته ليس معصية ، إنما المعصية في إصدار الأمر على غير جهة الحق .

٢ — نرى بعض القوانين تأذن بالعمل الحرام الذي لا شك في حرمته ، كالزنا ، وبيع الخمر ونحو ذلك ، وتشرط للاذن بذلك رخصة تصدر من جهة مختصة معينة في القوانين . فهذا الموظف الذي أمرته القوانين أن يعطي الرخصة بهذا العمل إذا تحققت الشروط المطلوبة فيمن طلب الرخصة ، لا يجوز له أن يطيع ما أمر به ، وإعطاؤه الرخصة المطلوبة حرام قطعاً ، وإن أمره بها القانون ، فقد أمر بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة . أما إذا رأى أن إعطاء الرخصة في ذلك حلال ، فقد كفر وخرج عن الإسلام ، لأنه أحل الحرام القطعي المعلوم حرمته من الدين بالضرورة .

٣ — نرى في بعض بلاد المسلمين قوانين ضربت عليها ، نقلت عن أوربة الوثنية الملحدة ، وهي قوانين تخالف الإسلام مخالفة جوهرية في كثير من أصولها وفروعها ، بل إن في بعضها ما ينقض الإسلام ويهدمه ، وذلك أمر واضح بديهي ، لا يخالف فيه إلا من يغالط نفسه ، ويجهل دينه أو يعاديه من حيث لا يشعر . وهي في كثير من أحكامها أيضاً توافق التشريع الإسلامي ، أو لا تنافيه على الأقل .

وإن العمل بها في بلاد المسلمين غير جائز ، حتى فيما وافق التشريع الإسلامي ، لأن من وضعها حين وضعها لم ينظر إلى موافقتها للاسلام أو مخالفتها ، إنما نظر إلى موافقتها لقوانين أوربة أو لمبادئها وقواعدها ، وجعلها هي الأصل الذي يرجع إليه ، فهو آثم مرتدّ بهذا ، سواء أوضع حكماً موافقاً للاسلام أم مخالفاً .

وقد وضع الإمام الشافعي قاعدة جليلة دقيقة في نحو هذا ، ولكنه لم يضعها في الذين يشرعون القوانين عن مصادر غير إسلامية ، فقد كانت بلاد الإسلام إذ ذاك بريئة من هذا العار ، ولكنه وضعها في المجتهدين العلماء من المسلمين ، الذين يستنبطون الأحكام قبل أن يتثبتوا مما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة ، ويقيسون ويجتهدون برأيهم على غير أساس صحيح ، فقال في كتاب (الرسالة) رقم ١٧٨ بشرحنا وتحقيقنا : « ومن

. . . .

تكلف ما جهل وما لم تثبته معرفته كانت موافقته للصواب ، إن وافقه من حيث لا يعرفه ، غير محمودة ، والله أعلم ، وكان بخطئه غير معذور ، إذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه » .

ومعنى هذا واضح : أن المجتهد في الفقه الإسلامي ، على قواعد الإسلام ، لا يكون معذوراً إذا ما كان اجتهاده على غير أساس من معرفة ، وعن غير تثبت في البحث عن الأدلة من الكتاب والسنة ، حتى لو أصاب في الحكم ، إذ تكون إصابته مصادفة ، لم تبن على دليل ، ولم تبن على يقين ، ولم تبن على اجتهاد صحيح .

أما الذي يجتهد ويتشرع ! ! على قواعد خارجة عن قواعد الإسلام ، فإنه لا يكون مجتهداً ، ولا يكون مسلماً ، إذ قصد إلى وضع ما يراه من الأحكام ، وافقت الإسلام أم خالفته . فكانت موافقته للصواب ، إن وافقه من حيث لا يعرفه ، بل من حيث لا يقصده ، غير محمودة ، بل كانوا بها لا يقلون عنهم كفراً حين يخالفون . وهذا بديهي .

وليس هذا موضع الإفاضة والتحقيق في هذه المسئلة الدقيقة . وما كان هو المثل الذي نضربه ، ولكنه تمهيد .

والمثل : أنا نرى كثيراً من المسلمين الذين عهد إليهم بتنفيذ هذه القوانين والقيام عليها ، بالحكم بها ، أو بالشرح لها ، أو بالدفاع فيها ، نراهم مسلمين فيما يتبين لنا من أمرهم ، يصلون ويحرصون على الصلاة ، ويصومون ويحرصون على الصوم ، ويؤدون الزكاة ويجودون بالصدقات راضية نفوسهم مطمئنين ، ويحجون كأحسن ما يحج الرجل المسلم ، بل نرى بعضهم يكاد يحج هو وأهله في كل عام ، ولن تستطيع أن تجد عليهم مغمزاً في دينهم ، من خمر أو رقص أو فجور . وهم فيما يفعلون مسلمين مطمئنين إلى الإسلام ، راضين معتقدين عن معرفة ويقين . ولكنهم إذا مارسوا صناعتهم في القضاء أو التشريع أو الدفاع ، لبستهم هذه القوانين ، وجرت منهم كالشيطان مجرى الدم ، فيتعصبون لها أشد العصبية ، ويحرصون على تطبيق قواعدها والدفاع عنها ، كأشد ما يحرص الرجل العاقل المؤمن الموقن بشيء يرى أنه هو الصواب ولا صواب غيره ، وينسون إذ ذاك كل شيء يتعلق بالإسلام في هذا التشريع ، إلا ما يخدع به بعضهم أنفسهم أن الفقه الإسلامي يصلح أن يكون مصدراً من مصادر التشريع ! فيما لم يرد فيه نص في

. . . .

قوانينهم ، ويحرصون كل الحرص على أن يكون تشريعهم ، تبعاً لما صدر إليهم من أمر أوربة في معاهدة منترو ، مطابقاً لمبادئ التشريع الحديث ، وكما قلت مراراً في مواضع من كتبي وكتاباتي : وتبعًا لمبادئ التشريع الحديث .

فهؤلاء الثلاثة الأنواع : المتشرع والمدافع والحاكم ، يجتمعون في بعض هذا المعنى ويفترقون ، والمآل واحد. أما المتشرع فإنه يضع هذه القوانين وهو يعتقد صحتها وصحة ما يعمل ، فهذا أمره بين ، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم . وأما المدافع فإنه يدافع بالحق وبالباطل ، فإذا ما دافع بالباطل المخالف للاسلام معتقداً صحته ، فهو كزميله المتشرع ، وإن كان غير ذلك كان منافقاً خالصاً ، مهما يعتذر بأنه يؤدي واجب الدفاع. وأما الحاكم فهو موضع البحث وموضع المثل . فقد يكون له في نفسه عذر حين يحكم بما يوافق الإسلام من هذه القوانين ، وإن كان التحقيق الدقيق لا يجعل لهذا العذر قيمة . أما حين يحكم بما ينافي الإسلام ، مما نص عليه في الكتاب والسنة ، ومما تدل عليه الدلائل منهما ، فإنه ، على اليقين ، ممن يدخل في هذا الحديث : قد أمر بمعصية ، القوانين التي يرى أن عليه واجباً أن يطيعها أمرته بمعصية ، بل بما هو أشد من المعصية، أن يخالف كتاب الله وسنة رسوله ، فلا سمع ولا طاعة ، فإن سمع وأطاع كان عليه من الوزر ما كان على آمره الذي وضع هذه القوانين ، وكان كمثله سواء .

٤ — وقد صنع رجال كبار من رجال القانون عندنا شيئاً شبيهاً بهذه القاعدة ، احتراماً منهم لقوانينهم التي وضعوها . فقد قرر مجلس الدولة مبدأين خطيرين ، فيما إذا تعارض قانون عادي من قوانين الدولة مع القانون الأساسي ، وهو الدستور ، فجعل الأولية للدستور ، وأنه يجب على المحاكم أن لا تطبق القانون العادي إذا عارضه . ومجلس الدولة هيئة من أعلى الهيئات القضائية ، وكل إليه فيما وكل إليه من الاختصاص ، أن يحكم بإلغاء القرارات الإدارية التي تصدرها الحكومة إذا ما صدرت مخالفة للقوانين . وهذان المبدآن اللذان نحن بصددها أصدرتهما الدائرة الأولى من ذلك المجلس ، برئاسة رئيسه محمد كامل مرسي باشا ، وهو واضع قانون مجلس الدولة ، أو هو الذي له اليد الطولى في إصداره ، وهو الذي ولي رئاسته أول ما أنشئ ، وهو مرسي قواعده ، ومثبت أركانه .

٤٦٦٩ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال : كان

والمبدآن اللذان قررهما :

أحدهما : « أنه ليس في القانون المصري ما يمنع المحاكم المصرية من التصدي لبحث دستورية القوانين ، بله المراسيم بقوانين ، سواء من ناحية الشكل ، أو الموضوع » .

وثانيهما : « أنه لا جدال في أن الأمر الملكي رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٣ بوضع نظام دستوري للدولة المصرية هو أحد القوانين التي يجب على المحاكم تطبيقها ، ولكنه يتميز عن سائر القوانين بما له من طبيعة خاصة تضفي عليه صفة العلو ، وتسمه بالسيادة ، بحسبانه كفيل الحريات وموئلها ، ومناط الحياة الدستورية ونظام عقدها . ويستتبع ذلك أنه إذا تعارض قانون عادي مع الدستور في منازعة من المنازعات التي تطرح على المحاكم ، وقامت بذلك لديها صعوبة ، مثارها أي القوانين هو الأجدر بالتطبيق ، وجب عليها بحكم وظيفتها القضائية أن تتصدى لهذه الصعوبة ، وأن تفصل فيها على مقتضى أصول هذه الوظيفة ، وفي حدودها الدستورية المرسومة لها . ولا ريب في أنه يتعين عليها عند قيام هذا التعارض أن تطرح القانون العادي وتهمله ، وتغلب عليه الدستور وتطبقه، بحسبانه القانون الأعلى الأجدر بالاتباع . وهي في ذلك لا تعتدى على السلطة التشريعية ، ما دامت المحكمة لا تضع بنفسها قانوناً ، ولا تقضي بإلغاء قانون ، ولا تأمر بوقف تنفيذه . وغاية الأمر أنها تفاضل بين قانونين قد تعارضا ، فتفصل في هذه الصعوبة ، وتقرر أيهما الأولى بالتطبيق . وإذا كان القانون العادي قد أهمل ، فمرد ذلك في الحقيقة إلى سيادة الدستور العليا على سائر القوانين ، تلك السيادة التي يجب أن يلتزمها كل من القاضي والشارع [يريد المتشرع !!] على حد سواء » . (القضية رقم ٦٥ سنة ١ قضائية ، في مجموعة أحكام مجلس الدولة ، تأليف الأستاذ محمود عاصم ج ١ ص ٣٧٧ ، ٣٧٩) .

ومن البين البديهي الذي لا يستطيع أن يخالف فيه مسلم : أن القرآن والسنة أسمى سمواً ، وأعلى علواً ، من الدستور ومن كل القوانين ، وأن المسلم لا يكون مسلماً إلا إذا أطاع الله ورسوله ، وقدم ما حكما به على كل حكم وكل قانون ، وأنه يجب عليه أن يطرح القانون إذا عارض حكم الشريعة الثابت بالكتاب أو السنة الصحيحة ، طوعاً لأمر رسول الله في هذا الحديث : « فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » .

(٤٦٦٩) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ١٣١٠ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة ، فيقرأ السجدة ، فيسجد ونسجد معه ، حتى ما يجدُ أحدُنا مكاناً لموضع جبهته .

٤٦٧٠ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلاةٌ في الجميع تزيد على صلاة الرجل وحده سبعاً وعشرين.

٤٦٧١ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رَأَوْا ليلةَ القدر في المنام في السبع الأواخر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرا كم قد تتابعتم في السبع الأواخر ، فالتمسُوها في السبع الأواخر .

٤٦٧٢ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني سعيد بن أبي سعيد عن جُرَيج أو ابن جُرَيج ، قال : قلت لابن عمر : أربع خُلالٍ رأيتُك تصنعهنّ، لم أرَ أحداً يصنعهنّ؟

(٤٦٧٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ١٣٤٩ . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن مسعود مراراً ، آخرها ٤٤٣٣ .

(٤٦٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٩٩ ، ٤٥٤٧ .

(٤٦٧٢) إسناده صحيح . وقوله « عن جريج أو ابن جريج » شك من عبيد الله أو من يحيى ، وقد أقامه مالك على الصواب ، فرواه في الموطأ ١ : ٣٠٨ — ٣٠٩ عن سعيد بن أبي سعيد « عن عبيد بن جريج : أنه قال لعبد الله بن عمر » إلخ . وكذلك رواه البخاري ١٠ : ٢٦٠ عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ، ومسلم ١ : ٣٣٠ عن يحيى بن يحيى عن مالك . وعبيد بن جريج المدني : تابعي ثقة ، وثقه أبو زرعة والنسائي ، وليس له في الكتب الستة غير هذا الحديث . السبتية ، بكسر السين : « قال ابن الأثير : السبت ، بالكسر : جلود البقر المدبوغة يتخذ منها النعال ، سميت بذلك لأن شعرها قد سبت عنها ، أي حلق وأزيل ، وقيل : لأنها انسبتت بالدباغ » ، وقال أيضاً : « إنما اعترض عليه لأنها نعال أهل النعمة والسعة » . ورواية مالك : « فإني رأيت رسول الله صلى

قال: ما هي؟ قال: رأيتُك تلبَس هذه النعال السِّبْتِيّة ، ورأيتك تستلم هذين الركنين اليمانيَّيْين لا تستلم غيرَهما ، ورأيتك لا تُهِلُّ حتى تَضَع رجلك في الغَرْز، ورأيتك تُصَفِّر لحيتَك ؟ قال : أمّا لُبْسِي هذه النعال السِّبْتِيّةَ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسها و يتوضأ فيها و يستحبّها ، وأما استلامُ هذين الركنين فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما لا يستلم غيرهما ، وأما تصفيري لحيتي فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَفِّر لحيتَه ، وأما إهلالي إذا استَوَتْ بي راحلتي فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضَع رجلَه في الغرز واستوتْ به راحلتُه أَهَلَّ .

18/2

٤٦٧٣ حدثنا يحيى عن عُبيد الله ، ومحمد بن عُبيد قال حدثنا عُبيدالله ، عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : العبدُ إذا أحسن عبادةَ ربه تبارك وتعالى ونَصَحَ لسيده كان له أَجْرُه مرتين .

٤٦٧٤ حدثنا يحيى حدثنا مالك حدثني الزهري عن سالم عن أبيه قال:

الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر» . قال الحافظ في الفتح في تفسير السبتية : « قال أبو عبيد : هي المدبوغة . ونقله عن الأصمعي وعن أبي عمرو الشيباني، زاد الشيباني: بالقرظ . قال : وزعم بعض الناس أنها التي حلق عنها الشعر . قلت [القائل الحافظ] : أشار بذلك إلى ما نقله ابن وهب عنه ووافقه ، وكأنه مأخوذ من لفظ السبت ، لأن معناه القطع ، فالحلق بمعناه . وأيد ذلك جواب ابن عمر المذكور في الباب [يعني رواية مالك التي ذكرنا] . وقد وافق الأصمعي الخليل ، وقالوا : قيل لها سبتية لأنها تسبتت بالدباغ ، أي لانت . وقال أبو عبيد : كانوا في الجاهلية لا يلبس النعال المدبوغة إلا أهل السعة ، واستشهد لذلك بشعر » .

(٤٦٧٣) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ٥٠٨ من طريق مالك عن نافع ، قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم » . وقد مضى نحو معناه بعض حديث من مسند أبي بكر بإسناد ضعيف ، رقم ١٣ .

(٤٦٧٤) إسناده صحيح . وهو مطول ٤٥٤٠ . وأشرنا إلى هذا هناك .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حَذْوَ مَنْكبيه ، وإذا ركع صنع مثل ذلك ، وإذا رفع رأسه من الركوع صنع مثل ذلك ، واذا قال: سمع الله لمن حمده قال : ربنا ولك الحمد ، ولا يصنع مثل ذلك في السجود .

٤٦٧٥ حدثنا يحيي عن ابن أبي ذئب حدثني عثمان بن سُرَاقة سمعت ابن عمر يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في السفر قبلَها ولا بعدَها .

٤٦٧٦ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني أبو إسحق عن عبد الله بن مالك: أن ابن عمر صلى المغرب والعشاء بجمعٍ بإقامةٍ واحدة ، فقال له عبد الله بن مالك : يا أبا عبد الرحمن ، ما هذه الصلاة ؟ فقال : صليتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان بإقامةٍ واحدة .

(٤٦٧٥) إسناده صحيح . عثمان بن سراقة : هو عثمان بن عبد الله بن سراقة بن المعتمر ، وفي ابن سعد ٥ : ١٨١ « عثمان بن عبد الله بن عبد الله بن سراقة » كما نقلنا عنه في ١٢٦ ، ولكن الظاهر أن زيادة « عبد الله » مرة أخرى في نسبه خطأ من ناسخ أو طابع ، وعثمان هو ابن بنت عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن عمر خاله ، وأمه زينب بنت عمر بن الخطاب ، وكانت أصغر ولده ، وهو تابعي ثقة ، قال أبو زرعة ، إذ سئل عنه : « مديني ثقة » كما في الجرح والتعديل ١٥٥/١/٣ ، ووثقه أيضاً النسائي وغيره ، مات عثمان هذا سنة ١١٨ وهو ابن ٨٣ سنة . وهذا الحديث ليس في شيء من الكتب الستة من هذا الوجه ، ولكن رواه الشيخان وغيرهما مطولا ومختصراً من أوجه أخر عن ابن عمر ، ولذلك لم يذكره صاحب مجمع الزوائد . انظر عون المعبود ١ : ٤٧٣ . وانظر ما يأتي ٤٧٦١ ، ٥١٨٥ ، ٥٥٩٠ ، ٥٦٣٤ .

(٤٦٧٦) إسناده صحيح . عبد الله بن مالك بن الحرث الهمداني : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث عند أبي داود والترمذي . والحديث في معنى ٤٤٥٢ ، ٤٤٦٠ . وقد أشرنا إلى هذا الإسناد في ٤٤٥٢ ، وذكرنا ما قاله الترمذي وغيره .

٤٦٧٧ حدثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ذهب، وكان يجعل فصَّة مما يلي كفَّه، فاتخذه الناس، فرمى به، واتخذ خاتماً من وَرِقٍ.

٤٦٧٨ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الرؤيا جزء من سبعين جزءاً من النبوّة.

٤٦٧٩ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه كان قائماً عند باب عائشة، فأشار بيده نحو المشرق، فقال: الفتنة ههنا، حيثُ يَطلُع قَرْنُ الشيطانِ.

٤٦٨٠ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر قال: لما

(٤٦٧٧) إسناده صحيح. ورواه أبو داود بأطول من هذا ٤ : ١٤٢ من طريق أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع، ومن طريق ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع. ونسبه المنذري بنحوه للبخاري ومسلم والترمذي والنسائي. الخاتم: بفتح التاء وكسرها، لغتان. الورق، بفتح الواو وكسر الراء: الفضة. وانظر ٤٧٣٤.

(٤٦٧٨) إسناده صحيح. ورواه مسلم ٢ : ٢٠١ من طريق أبي أسامة وابن نمير، ومن طريق يحيى، ثلاثتهم عن عبيد الله، ومن طريق الليث بن سعد والضحاك بن عثمان، كلاهما عن نافع. ولفظ مسلم «الرؤيا الصالحة»، وكلمة «الصالحة» لم تذكر هنا في الأصلين، وإن كان واضحاً إرادتها، وكتبت بهامش ك، وليس عليها علامة التصحيح، فلذلك لم أثبتها في متن الحديث. وقد مضى مثل هذا الحديث بإسناد صحيح من حديث ابن عباس ٢٨٩٦.

(٤٦٧٩) إسناده صحيح. ورواه مسلم ٢ : ٣٦٧ — ٣٦٨ من طريق يحيى القطان عن عبيد الله، ورواه أيضاً من طرق أخرى عن ابن عمر. ورواه البخاري ٩ : ٣٨٥ و ١٣ : ٣٨ من طرق عن ابن عمر. ورواه الترمذي ٣ : ٢٤٧ من طريق الزهري عن سالم عن أبيه، وقال: «حديث حسن صحيح».

(٤٦٨٠) إسناده صحيح. ونقله ابن كثير في التفسير ٤ : ٢١٧ — ٢١٨ عن

مات عبد الله بن أُبَيّ ، جاء ابنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال : يا رسول الله ، أعطني قميصك حتى أُكفِنَه فيه ، وصَلِّ عليه واستغفرْ له ، فأعطاه قميصَه ، وقال آذِنّي به ، فلما ذَهب ليصليَ عليه قال ، يعني عمر : قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين ، فقال : أنا بين خِيرَتَين (استغفرْ لهم أو لا تستغفرْ لهم) فصلى عليه ، فأنزل الله تعالى (ولا تصلِّ على أحدٍ منهم مات أبداً) ، قال : فتُرِكت الصلاةُ عليهم.

٤٦٨١ حدثنا يحيى أخبرني عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَكَزَ الحربةَ يصلي إليها .

٤٦٨٢ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر: أن رسول الله

البخاري ، بنحوه ، من طريق أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع ، ثم قال : « وكذا رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة حماد بن أسامة ، به . ثم رواه البخاري عن إبرهيم بن المنذر عن أنس بن عياض عن عبيد الله ، وهو ابن عمر العمري ، به ... وهكذا رواه الإمام أحمد عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله ، به » ، يريد هذا الحديث . وقد مضى نحوه مطولا من حديث عمر بن الخطاب نفسه ٩٥ .

(٤٦٨١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦١٤ .

(٤٦٨٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ١٦٩ عن أحمد بن حنبل وآخرين عن يحيى القطان ، بهذا الإسناد ، ثم رواه من طريق حماد بن سلمة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : « أن ابنة لعمر كانت يقال لها عاصية ، فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة » ، ورواه الترمذي ٣ : ٣٠ من طريق يحيى القطان ، كرواية أحمد هنا ، ثم قال : « حديث حسن غريب ، وإنما أسنده يحيى القطان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر . وروى بعضهم هذا عن عبيدالله عن نافع : أن عمر ، مرسلا » . وهذا تعليل غير جيد ، إذ تبين من رواية مسلم أن حماد بن سلمة تابع يحيى القطان على وصله ورفعه . وفي شرح الترمذي أنه رواه أيضاً أبو داود وابن ماجة . وقد جزم ابن عبد البر

صلى الله عليه وسلم غيَّر اسم « عاصية » قال : أنت « جميلة » .

٤٦٨٣ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني زيد العَمِّيّ عن أبي الصِّدِّيق عن ابن عمر قال : رخّص رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمهات المؤمنين في الذيل شبراً ،

في الاستيعاب ، وتبعه ابن الأثير في أسد الغابة ، وتبعهما الحافظ في الإصابة ٨ : ٤٠ بأن هذه التي غير رسول الله اسمها هي « جميلة بنت ثابت بن أبي الأقلح » ، وأنه كان اسمها « عاصية » ، وهي التي تزوجها عمر في سنة ٧ فولدت له « عاصم بن عمر » . لكن الثابت في صحيح مسلم أن التي غير رسول الله اسمها هي « جميلة بنت عمر » أولى بالصواب إن شاء الله .

(٤٦٨٣) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . زيد العمي : هو زيد بن الحواري ، البصري ، قاضي هراة ، وقال أبو داود : « هو زيد بن مرة » فالظاهر أن « الحواري » لقب لأبيه ، وزيد هذا ثقة ، وثقه الحسن بن سفيان ، وقال أحمد : « صالح » ، وتكلم فيه بعضهم وضعفه ، ولكن روى عنه شعبة وسفيان الثوري ، وهما لا يرويان إلا عن ثقة ، وقال ابن عدي : « عامة ما يرويه ضعيف ، على أن شعبة قد روى عنه ، ولعل شعبة لم يرو عن أضعف منه » ، وترجمه البخاري في الكبير ٣٥٨/١/٣ فلم يذكر فيه جرحاً ، وهذا يؤيد أنه ثقة ، ومن قرأ ترجمته في الميزان للذهبي أيقن أن ما أنكره عليه المحدثون إنما كانت العلة فيه من الرواة عنه، ولذلك صحح له الترمذي ، كما بينت في شرحي عليه ١ : ٤١٦ . « الحواري » بفتح الحاء والواو وكسر الراء وتشديد الياء . « العمي » بفتح العين وتشديد الميم المكسورة ، قيل إنه نسبة إلى « العم » بطن من تميم ، وقيل إنه كان كلما سئل عن شيء قال : « حتى أسأل عمي » ، وفي التهذيب أنه مولى زياد ابن أبيه ، فالظاهر أن القول الثاني هو الأرجح . أبو الصديق الناجي : هو بكر بن قيس ، على ما جزم به البخاري في الكبير ٩٣/٢/١ والسمعاني في الأنساب ، وقيل « بكر بن عمرو » على ما نقل البخاري عن أحمد وإسحق ، وأبو الصديق هذا تابعي ثقة ، وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما ، وروى له أصحاب الكتب الستة . « الناجي » : نسبة إلى بني ناجية ، كما في الأنساب للسمعاني في الورقة ٥٥٠ب . والحديث رواه أبو داود ٤ : ١١١ عن مسدد عن يحيى القطان بهذا الإسناد .

فاسْتَزَدْنَه ، فزادهنَّ شبراً آخرَ ، فجعلنَه ذراعاً ، فكنَّ يرسلن إلينا نَذْرَعُ لهنَّ ذراعاً .

٤٦٨٤ حدثنا يحيى عن ابن أبي رَوَّاد حدثني نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نُخَامةً في قبلة المسجد ، فحكَّها ، وخَلَّقَ مكانَها .

٤٦٨٥ حدثنا يحيى عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا كنتم ثلاثةً فلا يَنْتَجِي اثنان دون صاحبهما ، قال : قلنا : فإن كانوا أربعاً ؟ قال : فلا يضُرُّ .

ورواه ابن ماجة ٢ : ١٩٥ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري . وأعله المنذري بزيد العمي ، وقد عرفت الحق فيه . وانظر ٤٤٨٩ .

(٤٦٨٤) إسناده صحيح . ابن أبي رواد : هو عبد العزيز بن أبي رواد المكي مولى المهلب بن أبي صفرة ، وهو ثقة ، وثقه يحيى القطان وابن معين وغيرهما ، وتكلم فيه بعضهم لرأيه في الإرجاء ، ومن ضعفه لغير ذلك فقد أخطأ ، قال يحيى القطان : « عبد العزيز ثقة في الحديث ، ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه » ، وقال أبو حاتم : « صدوق ثقة في الحديث متعبد » ، وكان ابن جريج يوقره ويعظمه . والحديث قد مضى نحو معناه ٤٥٠٩ من رواية أيوب عن نافع ، وذكرنا هناك أن أبا داود رواه وزاد فيه « فدعا بزعفران فلطخه به » ، وقد قال أبو داود بعد ذلك ١ : ١٧٩ : « وذكر يحيي بن سليم عن عبيد الله عن نافع الخلوق » . وهذا إشارة إلى رواية مثل التي هنا ، تابع فيها عبيد الله بن عمر ابن أبي روَّاد ، عن نافع في ذكر الخلوق . وقوله « وخلق مكانها » بتشديد اللام : أي طلاه بالخلوق ، بفتح الخاء ، وهو ضرب من الطيب ، وقيل هو الزعفران .

(٤٦٨٥) إسناده صحيح . أبو صالح : هو السمان ، واسمه ذكوان . وهذا الحديث هو الذي أشرنا في ٤٤٥٠ إلى أنه رواه أبو داود ، فقد رواه ١ : ٤١٤ من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي صالح . ورواية أبي داود توضح أن الذي سأل « فإن كانوا أربعاً » ؟ هو أبو صالح ، فإن فيه : « قال أبو صالح : فقلت لابن عمر : فأربعة ؟ قال : لا يضرك » . وانظر ٤٥٦٤ ، ٤٦٦٤ .

٤٦٨٦ حدثنا يحيي عن ابن أبي رَوَّاد عن نافع عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يَدَعُ أن يستلم الحَجَرَ والركنَ اليَمانيَّ في كل طوافٍ.

٤٦٨٧ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني ابن دينار سمعت ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا أحدُكم قال لأخيه يا كافر، فقد بَاءَ بها أحدُهما.

٤٦٨٨ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني عبد الله بن أبي لَبيد عن أبي سَلَمة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يغلبنَّكم الأعرابُ على اسم صلاتكم، فإنها العِشَاء، إنما يَدْعُونها العَتَمة لإعتامهم بالإبل لحِلاَبها.

١٩
―
٢

٤٦٨٩ حدثنا يحيى عن حسين حدثنا عمرو بن شُعيب حدثني سليمان مولى ميمونة قال: أتيتُ على ابن عمر وهو بالبَلَاط، والقومُ يصلون في المسجد،

(٤٦٨٦) إسناده صحيح. ورواه أبو داود ٢: ١١٤ عن مسدد عن يحيى، بهذا الإسناد، وزاد في آخره: «وكان عبد الله بن عمر يفعله». قال المنذري: «وأخرجه النسائي، وفي إسناده عبد العزيز بن أبي رواد، وفيه مقال». وقد بينا في ٤٦٨٤ أنه ثقة. وانظر ٤٤٦٢، ٤٤٦٣، ٤٦٧٢.

(٤٦٨٧) إسناده صحيح. قال المنذري في الترغيب والترهيب ٣: ٢٨٤: «رواه مالك والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي». باء به أحدهما: أي التزمه ورجع به، وأصل البواء: اللزوم، قاله ابن الأثير.

(٤٦٨٨) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٥٧٢. وسفيان هنا: هو الثوري، وهناك: هو ابن عيينة.

(٤٦٨٩) إسناده صحيح. حسين: هو ابن ذكوان المعلم. سليمان مولى ميمونة: هو سليمان بن يسار. والحديث رواه أبو داود ١: ٢٢٦ من طريق يزيد بن زريع عن حسين المعلم. قال المنذري ٥٤٧: «وأخرجه النسائي. وفي إسناده عمرو بن شعيب، وقد تقدم الكلام عليه. وهو محمول على صلاة الاختيار، دون ما له سبب، كالرجل يصلي ثم يدرك جماعة فيصلي معهم، وقد كان صلى، ليدرك فضيلة الجماعة،

قلت : ما يمنعك أن تصلي مع الناس، أوالقوم ؟ قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تصلوا صلاةً في يومٍ مرّتين .

٤٦٩٠ حدثنا يحيى عن مالك حدثنا نافع عن ابن عمرعن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر في الدنيا ولم يَتُبْ منها حُرِمَها في الآخرة لم يُسْقَهَا .

٤٦٩١ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع ، قال : لا أعلمه إلاعن عبد الله : أن العباس استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن يبيت بمكة أيامَ مِنًى من أجل السِقاية، فرخَّص له .

٤٦٩٢ حدثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن الشِّغار ، قال : قلت لنافع : ما الشغار ؟ قال : يزوّج الرجلُ ابنتَه ويتزوّج ابنتَه ، ويزوّج الرجلُ أختَه ويتزوّج أختَه ، بغير صداقٍ .

٤٦٩٣ حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان سمعت

جمعاً بين الأحاديث » . وتعليل المنذري بعمرو بن شعيب لا قيمة له ، وقد سبق الكلام عليه مفصلا ١١٨ ، ١٤٧ ، ١٨٣ .

(٤٦٩٠) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٣ : ٥٦ — ٥٧ . ورواه الجماعة إلا الترمذي ، كما في المنتقى ٤٦٩٩ .

(٤٦٩١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٤٥ من طريق ابن نمير وأبي أسامة عن عبيد الله ، مرفوعاً ، لم يذكر فيه شك عبيد الله في رفعه، وسيأتي ٤٧٣١ عن ابن نمير ، ليس فيه هذا الشك . قال المنذري ١٨٧٨ : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه » .

(٤٦٩٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٥٢٦ . وقد دل هذا على أن تفسير الشغار من قول نافع ، كما قال الحافظ ، وكما أشرنا إليه هناك .

(٤٦٩٣) إسناده صحيح . عبد الملك بن أبي سليمان : هو العرزمي . والحديث

٤٦٩٣

سعيد بن جُبير قال : سُئلتُ عن المتلاعِنَيْن : أيُفرَّق بينهما : في إمارة ابن الزبير ، فما دَريْتُ ما أقول ، فقمتُ من مكاني إلى منزل ابن عمر ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، المتلاعنَيْن أيُفرَّق بينهما ؟ فقال : سبحان الله ! ! إن أوّل من سأل عن ذلك فلانُ بن فلان ، قال : يا رسول الله ، أرأيتَ الرجل يرَى امرأته على فاحشةٍ ، فإن تكلمَ تكلمَ بأمرٍ عظيم ، وإن سكتَ سكتَ على مثل ذلك ؟ فسكت فلم يُجِبْه ، فلما كان بعدُ أتاه ، فقال : الذي سألتُك عنه قد ابتُليتُ به ؟ فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور (والذين يرمون أزواجهم) حتى بلغ (أنّ غَضَبَ الله عليها إن كان من الصادقين) فبدأ بالرجل ، فوعَظَه وذكّره ، وأخبره أن عذاب الدنيا أهونُ من عذاب الآخرة ، فقال : والذي بعثك بالحق ما كَذَبْتُك ، ثم ثَنَّى بالمرأة ، فوعظها وذكّرها ، وأخبرها أن عذاب الدنيا أهونُ من عذاب الآخرة ، فقالت : والذي بعثك بالحق إنه لكاذب ، قال : فبدأ بالرجل ، فشهد أربعَ شهاداتٍ بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسةَ أنّ لعنةَ الله عليه إن كان من الكاذبين ، ثم ثَنَّى بالمرأة ، فشهدتْ أربعَ شهاداتٍ بالله إنه لمن الكاذبين ، والخامسةَ أنّ غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، ثم فرَّق بينهما .

رواه مسلم ١ : ٤٣٦ من طريق ابن نمير ومن طريق عيسى بن يونس ، كلاهما عن عبد الملك ، بهذا الإسناد . ونقله ابن كثير في التفسير ٦ : ٦٤ عن هذا الموضع ، وقال : « رواه النسائي في التفسير من حديث عبد الملك بن أبي سلمان ، به . وأخرجاه في الصحيحين من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس » . هكذا قال ، وهو في صحيح مسلم كما ذكرنا من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر ، ورواه البخاري في مواضع مختصراً من غير وجه من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر . وأنا أظن أن هذا سهو من الحافظ ابن كثير . « في إمارة ابن الزبير » : في مسلم « في إمرة مصعب » ، وهو مصعب بن الزبير . ولكن كتب في طبعة بولاق « في امرأة مصعب » ! وهو خطأ مطبعي واضح ، ثبت على الصواب في طبعة الأستانة من صحيح مسلم ٤ : ٢٠٦ . وانظر ٤٤٧٧ ، ٤٥٢٧ ، ٤٦٠٣ ، ٤٦٠٤ .

٤٦٩٤ حدثنا يحيى، يعني ابن سعيد، حدثنا هشام بن عروة أخبرني أبي أخبرني ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا طلع حاجبُ الشمس فأخِّروا الصلاةَ حتى تبْرُز، فإذا غاب حاجب الشمس فأخِّروا الصلاةَ حتى تغيب.

٤٦٩٥ حدثنا يحيى حدثنا هشام بن عروة أخبرني أبي أخبرني ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تَحَرَّوْا بصلاتكم طلوعَ الشمس ولا غروبَها، فإنها تطلُع بين قرنَيْ شيطان.

٤٦٩٦ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تسافرِ المرأةُ ثلاثاً إلا ومعها ذو مَحْرَمٍ.

٤٦٩٧ حدثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (يومَ يقومُ الناسُ لربِّ العالمين) قال: يقوم في رَشْحِه إلى أنصاف أُذُنيه.

٤٦٩٨ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن اليهود إذا سلموا فإنما تقول: السَّامُ عليك، فقل: عليك.

(٤٦٩٤) إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٦١٢. وقد أشرنا إلى هذا هناك. وانظر الحديث التالي.

(٤٦٩٥) إسناده صحيح. وهو كالذي قبله مختصر ٤٦١٢.

(٤٦٩٦) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٦١٥ بهذا الإسناد.

(٤٦٩٧) إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٦١٣ بهذا الإسناد.

(٤٦٩٨) إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٥٦٣. سفيان هنا: هو الثوري، وهناك: هو ابن عيينة.

٤٦٩٩ حدثنا يحيى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه مثله .

٤٧٠٠ حدثنا يحيى عن شعبة حدثني سِمَاك بن حرب عن مُصْعَب بن سعد : أن ناساً دخلوا على ابن عامر في مرضه ، فجعلوا يثنون عليه ، فقال ابن عمر : أمَا إني لستُ بأَغَشِّهم لك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله تبارك وتعالى لا يقبل صدقةً من غُلُولٍ ، ولا صلاةً بغير طُهُورٍ .

٤٧٠١ حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا عبد الله بن دينار قال : سمعت

(٤٦٩٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٤٧٠٠) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٨٠ بنحوه من طرق عن سماك بن حرب . ورواه الترمذي ١ : ٦—٨ وابن ماجة ١ : ٦٠ مقتصرين فيه على المرفوع فقط . قال الترمذي : « هذا الحديث أصح شيء في الباب وأحسن » . وابن عامر هذا : هو عبد الله بن عامر بن كريز ، وكان والياً على البصرة ، كما سيأتي ٥٤١٩ ، وهو ابن خال عثمان ، وهو صاحب نهر ابن عامر ، وكان جواداً شجاعاً ، ولاه عثمان البصرة بعد أبي موسى الأشعري ، وافتتح في إمارته خراسان كلها وسجستان وكرمان ، وقدم الحجاز بأموال عظيمة ، ففرقها في قريش والأنصار . وله ترجمة في التهذيب ٥ : ٢٧٢—٢٧٤ ، وقد مضى شيء من ترجمته ١٤١٠ . الغلول ، بضم الغين : الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة ، وكل من خان في شيء خفية فقد غل . وقلت في شرحي على الترمذي ١ : ٦ : « خشي ابن عمر أن يكون ابن عامر أصاب في ولايته شيئاً من المظالم التي لا يخلو منها الولاة ، وأن يكون ما في يده من الأموال دخله شيء مما يدخل على الولاة من المال من غير حله . ولعل ابن عمر أراد بترك الدعاء له وبهذا التعليل أن يؤدبه ، ويبين له ما يخشى عليه من الفتنة ، ويحمله على الخروج مما في ماله من الحرام ، ليلقى الله نقيًّا طاهراً » .

(٤٧٠١) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التاريخ ٤ : ٢٥٥ من رواية الإمام

عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمّر أسامة على قومٍ ، فطعَنَ الناسُ في إمارته ، فقال : إن تَطْعَنُوا في إمارته فقد طعنتم في إمارة أبيه ، وأيم الله ، إن كان لخليقاً للإمارة ، وإن كان لَمِنْ أحبِّ الناسِ إليّ ، وإن ابنه هذا لأحَبُّ الناسِ إليّ بعدَه .

٤٧٠٢ حدثنا يحيى عن سفيان حدثني ابن دينار سمعت ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أسْلَمُ سالمها الله ، وغِفَارُ غفر الله لها ، وعُصَيَّةُ عصت اللهَ ورسولَه .

أحمد عن سليمان عن إسمعيل عن ابن دينار ، ثم قال : « وأخرجاه في الصحيحين عن قتيبة عن إسمعيل ، وهو ابن جعفر بن أبي كثير المدني ، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، فذكره . ورواه البخاري من حديث موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه » .

(٤٧٠٢) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٦ : ٣٩٦ من طريق صالح عن نافع عن ابن عمر . ورواه مسلم ٢ : ٢٦٧ من طريق إسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار ، ومن طرق أخرى عن نافع ، وعن أبي سلمة ، كلهم عن ابن عمر . أسلم وغفار وعصية : قبائل . فأسلم : هو ابن أفصى بن حارثة بن عمرو بن عامر من خزاعة ، كما في البخاري ٦ : ٣٩٢ وفي جمهرة الأنساب لابن حزم ٢٢٨ أنه : أسلم بن أفصى بن عامر بن قمعة بن الياس بن مضر . غفار ، بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء : هو ابن مليل ، بالتصغير ، بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، كما في الفتح ٦ : ٣٩٥ وجمهرة الأنساب ١٧٥ . عصية ، بضم العين وفتح الصاد وتشديد الياء : هو ابن خفاف بن امرئ القيس بن بهثة بن سليم . وإنما قال فيهم صلى الله عليه وسلم ذلك لأنهم عاهدوه فغدروا ، كما في الفتح ٦ : ٣٩٦ . وقال : « ووقع في هذا الحديث من استعمال جناس الاشتقاق ما يلذ على السمع ، لسهولته وانسجامه ، وهو من الاتفاقات اللطيفة » .

٤٧٠٣ حدثنا يحيي عن سفيان حدثني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال : كانت قريش تحلف بآبائها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان حالفاً فليحلف بالله ، لا تحلفوا بآبائكم .

٤٧٠٤ حدثنا يحيي عن إسمعيل عن أبي حنظلة : سألتُ ابنَ عمر عن الصلاة فى السفر ؟ قال : الصلاة في السفر ركعتان ، قلنا : إنّا آمنون ؟ قال : سنة النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٧٠٥ حدثنا يحيي عن عُبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وقال يحيي بن سعيد مرةً : عن عمر : أنه قال : يا رسول الله ، نذرتُ في الجاهلية أن أعتكفَ ليلةً في المسجد ؟ فقال : وَفِّ بنَذْرِكَ .

(٤٧٠٣) إسناده صحيح . ورواه مسلم ٢ : ١٤ من طرق عن إسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار . وانظر ٤٦٦٧ .

(٤٧٠٤) إسناده صحيح . إسمعيل : هو ابن أبي خالد . أبو حنظلة : ترجمه الحافظ فى التعجيل ٤٧٩—٤٨٠ وأنه معروف ، وأنه يقال له « الحذاء » ، وقال : « ولا أعرف فيه جرحاً ، بل ذكره ابن خلفون في الثقات » ، وترجمه البخاري في الكنى رقم ٢٠٨ قال : « أبو حنظلة ، عن ابن عمر والشعبي ، روى عنه ابن أبي خالد » . وهذا كاف في توثيقه ، كعادة البخاري . والحديث رواه الدولابي في الكنى ١ : ١٦٠ عن عبد الله بن هاشم الطوسي عن يحيى بن سعيد عن إسمعيل بن أبي خالد عن أبي حنظلة ، نحوه سواء . ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي نعيم عن مالك بن مغول عن أبي حنظلة بنحوه ، كما ذكره ابن كثير في التفسير ٢ : ٥٥٨ . وقد مضى في مسند عمر ١٧٤ أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فقال : « صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته » .

(٤٧٠٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٢٥٥ في مسند عمر بهذا الإسناد ، وهناك

٤٧٠٦ حدثنا يحيي عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمرعن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا نصح العبدُ لسيده وأحسن عبادة ربه له الأجر مرتين .

٤٧٠٧ حدثنا يحيي ، يعني ابن سعيد ، عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الذين يصنعون هذه الصُّور يعذَّبون ، ويقال لهم : أَحْيُوا ما خَلقتم .

٤٧٠٨ حدثنا يحيي عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التَّلَقِّي .

٤٧٠٩ حدثنا يحيي عن عُبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا وُضع عَشَاء أحدكم وأُقيمت الصلاة فلا يقومُ حتى يَفرُغَ .

٤٧١٠ حدثنا يحيي عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي

الجزم بأنه عن ابن عمر عن عمر . وكان ابن عمر تارة يرويه مرسلا ، كما مضى في ٤٥٧٧ ، ٤٩٢٢ ، فيكون مرسل صحابي . ولكن الظاهر عندي أنه من مسند ابن عمر ، كما يدل عليه سياق ٤٩٢٢ ، وإنما قوله « عن عمر » يريد عن قصة عمر في هذه الحادثة .

(٤٧٠٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٧٣ .

(٤٧٠٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٧٥ .

(٤٧٠٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٣١ .

(٤٧٠٩) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٤٠٣ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي » .

(٤٧١٠) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٥٤٠ عن أحمد بن حنبل بهذا الإسناد . قال المنذري ١٣٨٨ : « وأخرجه البخاري ومسلم » . وانظر ٤٥٧١ .

صلى الله عليه وسلم قال : اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وِتْراً .

٤٧١١ حدثنا يحيى عن ابن أبي ذئب عن خاله الحرث عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : كانت تحتي امرأةٌ كان عمر يكرهها ، فقال : طلّقْها ، فأَبيتُ ، فأتى عمرُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أَطِعْ أباك .

(٤٧١١) إسناده صحيح . الحرث خال ابن أبي ذئب : هو الحرث بن عبد الرحمن القرشي ، سبق توثيقه ١٦٤٠ . حمزة بن عبد الله بن عمر : تابعي ثقة ، وثقه ابن سعد والعجلي وغيرهما ، وذكره ابن المديني عن يحيى بن سعيد في فقهاء أهل المدينة ، وهو شقيق سالم ، وترجمه البخاري في الكبير ٤٥/١/٢ . والحديث رواه أبو داود ٤ : ٤٩٩ والترمذي ٢ : ٢١٧ وابن ماجة ١ : ٣٢٩ ، كلهم من طريق ابن أبي ذئب بهذا الإسناد ، قال الترمذي : « حديث حسن صحيح ، إنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب » ، وفي روايتهم : « كانت تحتي امرأة أحبها » إلخ ، وستأتي هذه الزيادة في الروايات الآتية لهذا الحديث ٥٠١١ ، ٥١٤٤ ، ٦٤٧٠ . والحديث نسبه المنذري أيضاً للنسائي ، ولم أجده فيه ، فلعله في السنن الكبرى ، خصوصاً وأن المنتقى ٣٧٠٢ نص على أنه لم يروه النسائي .

وليتأمل هذا الحديث أهل عصرنا ، وخاصة المتفرنجين منهم ، عبيد الخواجات ، وعبيد النساء ، حين يرون الطلاق عملا فظيعاً ، يشنعون به أقبح التشنيع ، ويريدون أن يكون الزواج مؤبداً ، مهما تعتوره من عقبات ومنغصات . ويرون أن فيه ظلماً للمرأة ، وهم ظلموها حين أخرجوها إلى الطرقات ، والتصرف بالمعاملات ، والعمل في المتاجر والمصانع ، وحين أطلقوا لشهوتها العنان ، بالخمور والمراقص ، والاختلاط والخلوات . فهذا عبدالله بن عمر يحب امرأته ، وأبوه يكرهها ويأمره بطلاقها ، فيأبى ، فيأمره رسول الله بطاعة أبيه ، مقدماً طاعة أبيه الواجبة ، على حبه وعلى زوجه ، والنساء غيرها كثير . وفي ذلك عبرة لمن اعتبر .

٤٧١٢ حدثنا يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : إذا نُودِيَ أحدُكم إلى وليمة فليأتها .

٤٧١٣ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر : أن عمر رأى حُلّة سِيَرَاءَ ، أو حرير ، تُباع ، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم : لو اشتريتَ هذه تلبَسُها يومَ الجمعة أو للوفود ؟ قال : إنما يلبس هذه من لا خَلَاق له ، قال : فأُهْدِيَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم منها حُلَلٌ ، فبعث إلى عمر منها بحلة ، قال: سمعت منك تقول ما قلتَ و بعثتَ إليّ بها ؟ قال: إنما بعثت بها إليك لتبيعها أو تَكْسُوَها.

٤٧١٤ حدثنا يحيى عن عبد الملك حدثنا سعيد بن جُبير أن ابن عمر

(٤٧١٢) إسناده صحيح . وهو في الموطأ ٢ : ٧٧ . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٣٥٨٠ .

(٤٧١٣) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ٣ : ١٠٦ عن نافع بنحوه . ورواه أبو داود ٤ : ٨٢ من طريق مالك . وقال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي » . الحلة ، بضم الحاء : قال ابن الأثير : « واحدة الحلل ، وهي برود اليمن ، ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد » ، أي تكون إزاراً ورداء . السيراء : سبق تفسيرها ٦٩٨ ، والنقل عن ابن الأثير أنها على الوصف أو على الإضافة ، ونزيد هنا قول النووي في شرح مسلم ١٤ : ٣٧ — ٣٨ : «وضبطوا الحلة هنا بالتنوين ، على أن سيراء صفة ، وبغير تنوين ، على الإضافة ، وهما وجهان مشهوران . والمحققون ومتقنو العربية يختارون الإضافة » . أقول : والإضافة هنا في رواية المسند هذه متعينة ، لقوله «أو حرير» إذ لو كان على الوصف لكان «أو حريراً». الخلاق ، بفتح الخاء وتخفيف اللام : الحظ والنصيب . يريد «لا خلاق له في الآخرة» ، كما في رواية مالك وغيره ، والاقتصار والحذف في مثل هذا جائز .

(٤٧١٤) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير في التفسير ١ : ٢٨٩ عن تفسير الطبري من طريق ابن إدريس عن عبدالملك ، هو ابن أبي سليمان ، عن سعيد بن جبير ، بنحوه ،

قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته مقبلاً من مكةَ إلى المدينة حيث توجهتْ به ، وفيه نزلت هذه الآية (فأينما تُوَلُّوا فثَمّ وجهُ اللهِ) .

٤٧١٥ حدثنا يحيى عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أكل من هذه الشجرة فلا يأتينّ المساجد .

٢١
٢

٤٧١٦ حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا عُبيد الله أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر قال : كانوا يتبايعون الطعام جُزَافاً بأعلى السوق ، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى يَنْقُلُوه .

٤٧١٧ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قَفَل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة ، إذا أوْفَى على ثَنِيَّةٍ أو فَدْفَدٍ ، كَبَّرَ ثلاثاً ، ويقول : لا إله إلا الله وحده لاشريك له ،

وقال : « ورواه مسلم والترمذي والنسائي وابن أبي حاتم وابن مردويه من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان ، به . وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر وعامر بن ربيعة من غير ذكر الآية » . يريد حديث ابن عمر الماضي ٤٦٢٠ . والحديث في صحيح مسلم ١ : ١٩٥ من طريق يحيى بن سعيد بالإسناد والسياق اللذين هنا . ورواية الطبري التي ذكرها ابن كثير لفظها : « عن ابن عمر : أنه كان يصلي حيث توجهت به راحلته ، ويذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ، ويتأول هذه الآية (فأينما تولوا فثم وجه الله) » . وعندي أن هذا اللفظ أقرب للصواب من لفظ المسند ومسلم ، فإن هذه الآية لم تنزل في ذلك ، بل هي في معنى أعم ، وإنما تصلح شاهداً ودليلا فيه ، كما يتبين ذلك من فقه تفسيرها في سياقها .

(٤٧١٥) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٦١٩ .

(٤٧١٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٣٩ بهذا الإسناد .

(٤٧١٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٣٦ .

له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيبون تائبون، عابدون ساجدون، لربنا حامدون، صدَق الله وعدَه، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده.

٤٧١٨ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: المؤمن يأكل في مِعًى واحدٍ، والكافر يأكل في سبعة أمْعَاء.

٤٧١٩ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: الحُمَّى من فَيْحِ جهنم، فأبْرِدُوها بالماء.

(٤٧١٨) إسناده صحيح. ورواه الترمذي ٣ : ٨٧ عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد. ونسبه شارحه أيضاً إلى الشيخين وابن ماجة. المعى، بكسر الميم وفتح العين والألف المقصورة: واحد الأمعاء، وهي المصارين. قال ابن الأثير: «هذا مثل ضربه للمؤمن وزهده في الدنيا، والكافر وحرصه عليها. وليس معناه كثرة الأكل دون الاتساع في الدنيا. ولهذا قيل: الرغب شؤم، [الرغب: بضم الراء وسكين الغين]، لأنه يحمل صاحبه على اقتحام النار. وقيل: هو تحضيض للمؤمن وتحامي ما يجره الشبع من القسوة وطاعة الشهوة. ووصف الكافر بكثرة الأكل إغلاظ على المؤمن، وتأكيد لما رسم له». وكل هذا صحيح يفهم من الحديث، والظاهر أنه مراد كله.

(٤٧١٩) إسناده صحيح. ورواه البخاري ١٠ : ١٤٧ من طريق ابن وهب عن مالك عن نافع. قال الحافظ في الفتح: «وكذلك رواه مسلم، وأخرجه النسائي من طريق عبدالرحمن بن القاسم عن مالك. قال الدارقطني في الموطآت: لم يروه من أصحاب مالك في الموطأ إلا ابن وهب وابن القاسم، وتابعهما الشافعي وسعيد بن عفير وسعيد بن داود، ولم يأت به ابن معن ولا القعنبي ولا أبو مصعب ولا ابن بكير، انتهى. وكذا قال ابن عبد البر في التقصي». ورواه ابن ماجة ٢ : ١٨٢ من طريق ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع. وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ٢٦٤٩.

٤٧٢٠ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه نَهى يومَ خيبر عن لحوم الحمر الأهلية .

٤٧٢١ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال : واصَلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ، فواصل الناسُ ، فقالوا : نَهيتَنا عن الوِصَال وأنت تُوَاصِل ؟ قال : إني لستُ كأحدٍ منكم ، إني أُطْعَمُ وأُسْقَىٰ .

٤٧٢٢ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يبعْ أحدُكم على بيع أخيه ، ولا يخطُبْ على خِطْبَة أخيه ، إلاّ أن يأذنَ له .

(٤٧٢٠) إسناده صحيح . ورواه الشيخان أيضاً ، كما في المنتقى ٤٥٦٦ . وقد مضى نحو معناه من حديث علي بن أبي طالب ٥٩٢ ، ٨١٢ ، ١٢٠٣ .

(٤٧٢١) إسناده صحيح . ورواه مالك في الموطأ ١ : ٢٨٠ عن نافع بنحوه . ورواه أبو داود ٢ : ٢٧٩ من طريق مالك . قال المنذري : «وأخرجه البخاري ومسلم» . الوصال ، بكسر الواو : هو أن لا يفطر يومين أو أياماً ، يصل صوم الليل بالنهار . قال الخطابي في المعالم ٢ : ١٠٧ — ١٠٨ : « الوصال من خصائص ما أبيح لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو محظور على أمته . ويشبه أن يكون المعنى في ذلك ما يتخوف على الصائم من الضعف وسقوط القوة ، فيعجزوا عن الصيام المفروض ، وعن سائر الطاعات ، أو يملوها إذا نالتهم المشقة ، فيكون سبباً لترك الفريضة . وقوله : إني لست كهيئتكم ، إني أطعم وأسقى : يحتمل معنيين : أحدهما : أني أعان على الصيام وأقوى عليه ، فيكون ذلك بمنزلة الطعام والشراب لكم . ويحتمل أن يكون قد يؤتى على الحقيقة بطعام وشراب يطعمهما ، فيكون ذلك خصيصاً ، كرامة لا يشركه فيها أحد من أصحابه » . وأنا أرى أن الوجه الأول هو المتعين أو الراجح . وانظر ما مضى في مسند علي ١١٩٤ .

(٤٧٢٢) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٨٩ من طريق ابن نمير عن عبيد الله عن نافع ، بنحوه . قال المنذري : « وأخرجه مسلم وابن ماجة » . وهو في

٤٧٢٣ حدثنا يحيى عن عُبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن أمامَكم حوضاً ما بين جَرْباء وأَذْرُحَ .

٤٧٢٤ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال : لعَن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلةَ ، والمستوصلة ، والواشمة ، والمستوشمة .

٤٧٢٥ حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال : دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكةَ من الثَّنِيَّة العُلْيا التي بالبطحاء ، وخرج من الثنية السفلى .

صحيح مسلم ١ : ٣٩٩ من طريق يحيى عن عبيد الله . والنهي عن البيع على بيع أخيه قد مضى أثناء الحديث ٤٥٣١ من طريق مالك عن نافع . والنهي عن الخطبة على خطبة أخيه رواه مالك في الموطأ ٢ : ٦١ — ٦٢ عن نافع .

(٤٧٢٣) إسناده صحيح . ورواه البخاري ١ : ٤٠٩ ومسلم ٢ : ٢٠٩ من طريق يحيى عن عبيد الله . ورواه مسلم وأبو داود ٤ : ٣٨٠ من طريق أيوب عن نافع . ورواه مسلم من طرق أخرى عن نافع ، وفي رواية له : « قال عبيد الله فسألته ؟ فقال: قريتين بالشأم ، بينهما مسيرة ثلاث ليال » . جرباء ، بفتح الجيم وسكون الراء : قال ياقوت : موضع من أعمال عَمّان بالبلقاء من أرض الشام قرب جبال السراة من ناحية الحجاز » . أذرح ، بفتح الهمزة وسكون الذال وضم الراء : قال ياقوت : «اسم بلد في أطراف الشام من أعمال السراة ثم من نواحي البلقاء وعمان مجاورة لأرض الحجاز » . ثم ذكر ما يدل على أن بينها وبين جرباء ميل واحد وأقل . وفي القاموس مادة (جرب) : « وغلط من قال بينهما ثلاثة أيام ، وإنما الوهم من رواة الحديث من إسقاط زيادة ذكرها الدارقطني ، وهي : ما بين ناحيتي حوضي كما بين المدينة وجرباء وأذرح » .

(٤٧٢٤) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ١٢٦ عن أحمد بن حنبل ومسدد عن يحيى ، بهذا الإسناد . قال المنذري : « وأخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة » . وقد مضى هذا المعنى من حديث ابن مسعود مراراً . آخرها ٤٤٣٤ .

(٤٧٢٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٢٥ .

٤٧٢٦ حدثنا ابن نُمير عن مالك ، يعني ابنَ مِغْوَلٍ ، عن محمد بن سُوقَةَ عن نافع عن ابن عمر : إنْ كنا لَنَعُدُّ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس يقول : رب اغفر لي وتبْ عليّ ، إنك أنت التوَّاب الغَفُور ، مائةَ مرةٍ .

٤٧٢٧ حدثنا ابن نُمير حدثنا فُضيل ، يعني ابن غَزْوَان ، عن نافع عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَتَى فاطمة فوجد على بابها سِتْراً ، فلم يدخل عليها ، وقَلَّما كان يدخل إلا بدأ بها ، قال : فجاء عليٌّ فرآها مُهْتَمَّةَ ، فقال : مالَكِ ؟ فقالت : جاء إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يدخل عليّ ، فأتاه عليٌّ فقال : يا رسول الله : إن فاطمة اشتدّ عليها أنك جئتَها فلم تدخل عليها ؟ فقال : وما أنا والدنيا ، وما أنا والرَّقْم ، قال : فذهب إلى فاطمة فأخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : فقل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : فما تأمرني به ؟ فقال : قل لها تُرسل به إلى بني فلان .

٤٧٢٨ حدثنا ابن نُمير حدثنا فُضيل ، يعني ابن غزوان ، حدثني أبو دِهْقَانة قال : كنت جالساً عند عبد الله بن عمر فقال : أَتَى رسول الله صلى الله

(٤٧٢٦) إسناده صحيح . ورواه أبوداود ١ : ٥٥٩ — ٥٦٠ من طريق مالك بن مغول ، قال المنذري ١٤٦٠ : « وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة . وقال الترمذي : حسن صحيح غريب » . في ح « إنّا كنّا » ، والتصحيح من ك .

(٤٧٢٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤ : ١٢٠ — ١٢١ من طريق ابن نمير عن فضيل ، ومن طريق ابن فضيل عن أبيه . قال شارحه : «سكت عنه المنذري» . وهذا يدل على أنه ليس في شيء من الكتب الستة غير أبي داود . الرقم بفتح الراء وسكون القاف : النقش والوشي ، والأصل فيه الكتابة ، قاله ابن الأثير .

(٤٧٢٨) إسناده صحيح. أبو دهقانة : ترجمه البخاري في الكنى ٢٤٥ قال : «عن ابن عمر ، روى عنه فضيل بن غزوان » ، وهذا كاف في توثيقه ، إلى أنه تابعي ، وذكره

عليه وسلم ضيفٌ ، فقال لبلال : ائتنا بطعامٍ ، فذهب بلال فأبْدل صاعين من تمرٍ بصاعٍ من تمرٍ جيّد ، وكان تمرُهم دُوناً ، فأعجبَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم التمرُ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من أين هذا التمر ؟ فأخبره أنه أبدل صاعاً بصاعين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رُدَّ علينا تمرنا .

٤٧٢٩ حدثنا ابن نُمير أخبرنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر في الدنيا لم يشربْها في الآخرة ، إلاّ أن يتوب .

٢٢/٢

٤٧٣٠ حدثنا ابن نُمير حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا دُعِي أحدُكم إلى وليمة عُرْسٍ فليُجِبْ .

٤٧٣١ حدثنا ابن نُمير حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : استأذن العباسُ بن عبد المطلب رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي منًى من أجل سِقَايته ، فأذِنَ له .

الدولابي في الكنى والأسماء ١ : ١٧٠ قال : «سمعت العباس بن محمد يقول : سمعت يحيى بن معين يقول : أبو الدهقانة : يروي عن ابن عمر ، وقد روى فضيل بن غزوان عن أبي الدهقانة » . وهذا مما يستدرك على الحافظ في التعجيل ، فإنه لم يترجمه فيه ، وليس له ترجمة في التهذيب ، ولم أجده في شيء مما لدي من مراجع الرجال غير ما ذكرت . « الدهقانة » بضم الدال وكسرها ، كما يفهم من كلام القاموس في مادة « دهقن » . وفي ح « دهمانة » بالميم بدل القاف ، وهو تصحيف ، صحح من ك ومما ذكرت من المراجع . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ١١٢ وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد ثقات » . وإنما أمر رسول الله بلالا برد التمر ونقض الصفقة، لما فيها من الربا ، ربا الفصل .

(٤٧٢٩) إسناده صحيح وهو مكرر ٤٦٩٠ .

(٤٧٣٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧١٢ .

(٤٧٣١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٩١ .

٤٧٣٢ حدثنا ابن نمير حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهلَ خيبر بشَطْرِ ما خرج من زرعٍ أو ثمر ، فكان يُعطي أزواجَه كل عام مائةَ وَسْقٍ وثمانين وَسْقاً من تمر ، وعشرين وَسْقاً من شعير ، فلما قام عمرُ بن الخطاب قَسَم خيبر ، خَيَّر أزواجَ النبي صلى الله عليه وسلم أن يُقْطِعَ لهنَّ من الأرض ، أو يَضْمَنَ لهنَّ الوُسُوقَ كلَّ عامٍ ، فاخْتَلَفْنَ ، فمنهنّ من اختار أن يُقْطِعَ لها الأرض ، ومنهنّ من اختار الوُسُوق ، وكانت حفصةُ وعائشةُ ممن اختار الوُسُوقَ .

٤٧٣٣ حدثنا ابن نُمير حدثنا يحيى عن عبد الله بن أبي سَلَمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : غَدَوْنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منىً إلى عرفات ، منّا الملبي ، ومنّا المكَبِّر .

(٤٧٣٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٤٥٦ بنحوه من حديث علي بن مسهر عن عبيد الله ، ثم رواه من طريق ابن نمير عن عبيد الله ، ثم رواه بزيادة من طريق أسامة بن زيد الليثي عن نافع . وكذلك رواه أبو داود ٣ : ١١٨ — ١١٩ من طريق أسامة . ورواه البخاري ٥ : ١٠ — ١١ بنحوه مختصراً من طريق أنس بن عياض عن عبيد الله . ولذلك أرى أن المنذري قصر إذ نسب حديث أبي داود لمسلم فقط . الوسق ، بفتح الواو وسكون السين : قال ابن الأثير : « ستون صاعاً ، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز ، وأربعمائة وثمانون رطلا عند أهل العراق ، على اختلافهم في مقدار الصاع والمد . والأصل في الوسق : الحمل » . في ح « فاختلفوا فمنهم » و « منهم » ، وقد يمكن توجيهه من العربية ، ولكن ضمير المؤنث أفصح وأعلم ، فأثبتنا ما في ك ، وهو المطابق للروايات الأخر . وقد مضى أول هذا الحديث ٤٦٦٣.

(٤٧٣٣) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٤٥٨ ، وهو موصول . وقد أشرنا إلى هذا هناك .

٤٧٣٤ حدثنا ابن نُمير حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتَماً من وَرِقٍ ، فكان في يده ، ثم كان في يد أبي بكر من بعده ، ثم كان في يد عمر ، ثم كان في يد عثمان ، نَقْشُه : « محمد رسول الله » .

٤٧٣٥ حدثنا ابن نُمير حدثنا عُبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يقيم الرجلُ الرجلَ من مَقْعَده [ثم] يقعدُ فيه ، ولكن تفَسَّحوا وتوَسَّعوا .

٤٧٣٦ حدثنا ابن نُمير حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من اشترى طعاماً فلا يَبِعْه حتى يستوفيَه .

٤٧٣٧ حدثنا ابن نُمير أخبرنا حجاج عن وَبَرَة عن ابن عمر قال : أمَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الفأرة ، والغراب ، والذئب ، قال : قيل لابن عمر : الحية والعقرب ؟ قال : قد كان يُقال ذلك .

(٤٧٣٤) إسناده صحيح . وهو مختصر من حديث أبي داود ٤ : ١٤٢ الذي أشرنا إليه في ٤٦٧٧ ، فكلاهما مختصر منه .

(٤٧٣٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٥٩ . زيادة [ثم] من ك .

(٤٧٣٦) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣ : ٣٩٩ من طريق مالك عن نافع . قال المنذري : «وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة» . وانظر ٤٧١٦ .

(٤٧٣٧) إسناده صحيح . الحجاج : هو ابن أرطاة . وبرة ، بفتح الواو والباء : هو ابن عبد الرحمن المسلي ، سبق توثيقه في شرح ١٤١٣ ، وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٤/١٨/١٢٢ . « المسلي » بضم الميم وسكون اللام ، نسبة إلى « بني مسلية » ، وهي قبيلة من بني الحرث . والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى ٥ : ٢١٠ من طريق يزيد بن هرون عن الحجاج بن أرطاة ، وقال :

٤٧٣٨ حدثنا ابن نُمير حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُتَلَقَّى السِّلَعُ حتى تدخل الأسواق .

٤٧٣٩ حدثنا ابن نُمير حدثنا عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في بعض مَغَازيه امرأةً مقتولةً ، فنَهى عن قتل النساء والصبيان .

٤٧٤٠ حدثنا يعلَى بن عُبيد حدثنا محمد بن إسحق عن نافع عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى النساء في الإحرام عن القُفَّاز والنِّقاب ، وما مَسَّ الوَرْسُ والزعفرانُ من الثياب .

٤٧٤١ حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا محمد ، يعني ابن إسحق ، عن نافع

« الحجاج بن أرطاة لا يحتج به » . ونحن نخالفه في هذا ، وقد ذكرنا مراراً أنه ثقة ، ولكنه يخطئ في بعض حديثه ، ونرجح أنه وهم في هذا الحديث ، فإن ابن عمر روى جواز قتل العقرب في خمسة أشياء ، بأسانيد صحاح ثابتة ، مضى منها ٤٤٦١ ، ٤٥٤٣ ، وهي في الصحيحين وغيرهما ، وقد ذكر منها البيهقي بضع أسانيد ٥ : ٢٠٩ — ٢١٠ ، وروى قتل الحيات فيما مضى ٤٥٥٧ .

(٤٧٣٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٥٣١ ومطول ٤٧٠٨ .

(٤٧٣٩) إسناده صحيح . ورواه الجماعة إلا النسائي ، كما في المنتقى ٤٢٧١ . وقد مضى نحو معناه من حديث ابن عباس ٢٣١٦ .

(٤٧٤٠) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢ : ١٠٣ بزيادة في آخره ، عن أحمد بن حنبل عن يعقوب عن أبيه عن ابن إسحق . والنهي عن ما مسه الورس والزعفران من الثياب مضى مراراً ، آخرها ٤٥٣٨ ، والنهي عن القفازين والنقاب ، ثابت من حديث ابن عمر أيضاً من وجه آخر ، رواه أحمد والبخاري والنسائي والترمذي وصححه ، كما في المنتقى ٢٤٣٥ . في ح «وما مس الرؤس والزعفران في الثياب» ، وصحح من ك .

(٤٧٤١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ١ : ٤٣٦ من طريق عبدة ، والترمذي

عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا نَعَسَ أحدُكم في مجلسه يومَ الجمعة فليتحوَّلْ إلى غيره .

٤٧٤٢ حدثنا أبو أسامة حدثنا عُبيد الله عن أبي بكر بن سالم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الذي يكذبُ عليَّ يُبْنَى له بيتٌ في النار .

٤٧٤٣ حدثنا ابن نُمير عن حنظلة عن سالم سمعت ابن عمر يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رأيتُ عند الكعبة رجلاً آدمَ سَبْطَ الرأس ، واضعاً يده على رَجُلَين ، يَسْكُبُ رأسُه ، أو يَقْطُرُ رأسُه ، فسألت : من هذا ؟ فقالوا : عيسى ابن مريم ، أو المسيحُ ابن مريم ، ولا أدري أيَّ ذلك قال ، ورأيت وراءه رجلاً أحمرَ ، جَعْدَ الرأس ، أعورَ عَيْنِ اليُمنى ، أشبهُ من رأيتُ به ابنُ قَطَنٍ ، فسألت : من هذا ؟ فقالوا : المسيحُ الدجّال .

---

١ : ٣٧٢ من طريق عبدة وأبي خالد الأحمر ، كلاهما عن ابن إسحق . قال الترمذي : « حديث حسن صحيح » .

(٤٧٤٢) إسناده صحيح . أبو بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر : ثقة ، وثقه العجلي ، وترجمه البخاري في الكنى رقم ٨٢ . والحديث رواه الشافعي في الرسالة ١٠٩٢ بتحقيقنا عن يحيى بن سليم عن عبيد الله ، بهذا الإسناد . وهو في مجمع الزوائد ١ : ١٤٣ وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح » . وسيأتي أيضاً ٥٧٩٨ ، ٦٣٠٩ . وانظر ٣٨٤٧ .

(٤٧٤٣) إسناده صحيح . حنظلة : هو ابن أبي سفيان المكي . والحديث رواه البخاري بنحوه مراراً من طرق عن ابن عمر ، منها ٦ : ٤٣٩ — ٣٥٣ و ١٣ : ٨٣— ٨٧ ، ٣٢٩ . وأشار الحافظ في الفتح ١٣ : ٨٥ إلى رواية حنظلة هذه مراراً ، ولكن خفي علي موضعها . ابن قطن : هو عبد العزى ، رجل جاهلي ، كما ذكرنا في شرح حديث ابن عباس ٢١٤٨ . وانظر أيضاً ٢٨٥٤ ، ٣٥٤٦ .

٤٧٤٤ حدثنا أبو داود الحَفَرِيّ عن سفيان عن إسمعيل عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ، حتى قتلنا كلب امرأةٍ جاءتْ من البادية .

٢٣/٢

٤٧٤٥ حدثنا يعلى بن عُبيد حدثنا فُضيل ، يعني ابن غَزْوَان ، عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّما رجل كفَّر رجلاً فإن كان كما قال وإلا فقد باء بالكفر .

٤٧٤٦ حدثنا عتّاب بن زياد أخبرنا عبد الله ، يعني ابن مبارك ، أنبأنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأىٰ في بعض مغازيه امرأةً مقتولة ، فأنكر ذاك ، ونَهى عن قتل النساء والصبيان .

٤٧٤٧ حدثنا أسباط بن محمد حدثنا الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن سعد مولى طلحة عن ابن عمر قال : لقد سمعتُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٤٧٤٤) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . إسمعيل : هو ابن أمية الأموي . ورواه مسلم ١ : ٤٦١ بأطول من هذا من طريق بشر بن المفضل عن إسمعيل بن أمية . وروى الشيخان وغيرهما الأمر بقتل الكلاب من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر . انظر الفتح ٦ : ٢٥٦ .

(٤٧٤٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٨٧ بنحوه .

(٤٧٤٦) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٧٣٩ .

(٤٧٤٧) إسناده صحيح . عبد الله بن عبد الله : هو أبو جعفر الرازي قاضي الري ، سبق توثيقه ٦٤٦ . سعد مولى طلحة : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وفي التهذيب اختلاف في اسمه ٣ : ٤٨٥ . والحديث رواه الحاكم ٤ : ٢٥٤ — ٢٥٥ من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . ونقله ابن كثير في التاريخ ١ : ٢٢٦ عن هذا

حديثاً لو لم أسمعه إلا مرةً أو مرتين ، حتى عَدَّ سبعَ مِرارٍ ، ولكن قد سمعته أكثرَ من ذلك ، قال : كان الكِفْل من بني إسرائيل لا يتورعُ من ذنب عَمِله ، فأتته امرأةٌ فأعطاها ستين ديناراً على أن يطأها ، فلما قعد منها مَقْعَدَ الرجل من امرأته أُرْعِدَتْ وبَكَتْ ، فقال : ما يُبكيكِ ؟ أَكْرَهْتُكِ ؟ قالت : لا ، ولكن هذا

الموضع من المسند ، في ترجمة « ذي الكفل » النبي ، وقال : « ورواه الترمذي من حديث الأعمش ، به ، وقال : حسن . وذكر أن بعضهم رواه فوقفه على ابن عمر . فهو حديث غريب جدًّا ، وفي إسناده نظر ، فإن سعداً هذا قال أبو حاتم : لا أعرفه إلا بحديث واحد ، ووثقه ابن حبان ، ولم يرو عنه سوى عبد الله الرازي هذا ، فالله أعلم. وإن كان محفوظاً فليس هو ذا الكفل ، وإنما لفظ الحديث : الكفل » . ونقله أيضاً في التفسير ٥ : ٥٢٢ ، ثم قال : « وهذا الحديث لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة ، وإسناده غريب . وعلى كل تقدير ، فلفظ الحديث : كان الكفل ، ولم يقل ذو الكفل ، فلعله رجل آخر » .

والحديث صحيح كما قلنا ، والكفل المذكور فيه هو غير «ذي الكفل» النبي ، كما هو بين ، وكما رجح ابن كثير ظنًّا ، وإن لم يقطع . ولكنه تناقض ، فنسبه في التاريخ للترمذي ، ونفى في التفسير أنه في الكتب الستة . وهذا سهو منه ، وإن كنت لم أجد الحديث في الترمذي الآن ، لأن التهذيب حين ترجم لسعد مولى طلحة رمزله برمز الترمذي ، وأشار إلى هذا الحديث عنده ، ولأن المنذري ذكره في الترغيب والترهيب ٤ : ٧٦—٧٧ ، ونسبه للترمذي «وحسنه» ولابن حبان في صحيحه ، وكذلك ذكره السيوطي في الدر المنثور ٤ : ٣٣٢ ونسبه لابن أبي شيبة وأحمد « والترمذي وحسنه » وابن المنذر وابن حبان والطبراني والحاكم وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان . ووقع في الدر المنثور « كان ذو الكفل » ، وهو خطأ مطبعي قطعاً ، لأنه قال بعد سياقه : «وأخرجه ابن مردويه من طريق نافع عن ابن عمر ، وقال فيه : ذو الكفل» . فهذا يدل على أن الذي في سياق الحديث « الكفل » . وأما الرواية التي أشار إليها عند ابن مردويه ، فالراجح عندي أنها خطأ من أحد الرواة ، وليس إسنادها أمامي حتى أستطيع أن أجزم من منهم الذي أخطأ .

عمل لم أعمله قطُّ ، و إنما حملني عليه الحاجةُ ، قال : فتفعلين هذا ولم تفعليه قطُّ ؟ قال : ثم نزل فقال : اذهبي ، فالدنانيرُ لك ، ثم قال : والله لا يَعْصِي اللهَ الـكِفْلُ أبداً ، فمات من ليلته ، فأصبح مكتوباً على بابه : قد غفر الله عز وجل للـكِفْلِ .

٤٧٤٨ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا عاصم ، يعني ابن محمد ، عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يعلم الناسُ ما في الوَحْدَة ما سار أحدٌ وحدَه بليلٍ أبداً .

٤٧٤٩ حدثنا محمد بن عُبيد عن يوسف بن صُهَيْب عن زيد العَمِّيّ عن

(٤٧٤٨) إسناده صحيح . محمد بن عبيد : هو الطنافسي الأحول ، شيخ أحمد . عاصم بن محمد : سبق توثيقه ٤٣٦٣ . أبوه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب : تابعي ثقة ، روى عن جده عبد الله بن عمر ، وعن ابن عباس وابن الزبير . والحديث رواه البخاري ٦ : ٩٦ عن أبي الوليد وأبي نعيم عن عاصم . وفي الفتح أنه رواه أيضاً الترمذي والنسائي . وفي الجامع الصغير ٧٥٠١ أنه رواه أيضاً ابن ماجة . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٥١٠، ٢٧١٩ .

(٤٧٤٩) في إسناده نظر . وأرجح أن يكون منقطعاً . يوسف بن صهيب الـكندي : ثقة ، وثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما ، وترجمه البخاري في الـكبير ٣٨٠/٢/٤ . زيد العمي : هو ابن الحواري ، سبق توثيقه وأن في حفظه شيئاً ٤٦٨٣ ، ولـكني لم أجد له رواية عن الصحابة إلا عن أنس ، أثبتها البخاري في ترجمته في الكبير ، ونقل في التهذيب عن المراسيل لابن أبي حاتم عن أبيه أن روايته عن أنس مرسلة ، ولم أجد هذا في المراسيل ، ولـكني أشك كثيراً في أنه أدرك ابن عمر ، فما أراه من الطبقة التي تدركه . والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ١٣٣ ونسبه لأحمد وأبي يعلى ، وقال : «ورجال أحمد ثقات» . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢ : ٣٧ بصيغة التمريض، فقال : « ورُوي عن ابن عمر » ، ونسبه لابن أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف ، فقط . فلعله لم يره في المسند . وهو في الجامع الصغير ٨٣٩٠ ونسبه للمسند فقط ، ورمز له بعلامة الحسن .

ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أراد أن تُستجاب دعوتُه ، وأن تُـكْشَف كربتُه ، فليُفرِّجْ عن مُعْسِرٍ .

٤٧٥٠ حدثنا محمد بن فُضَيل عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر : أنه قبَّل يدَ النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٧٥١ حدثنا وكيع حدثني عكرمة بن عمّار عن سالم عن ابن عمر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة ، فقال : رأسُ الكفر من ههنا ، من حيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشيطان .

٤٧٥٢ حدثنا وكيع عن العُمَريّ عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهى عن الوِصَال في الصيام ، فقيل له : إنك تفعله ؟ فقال : إني لستُ كأحدكم ، إني أَظَلُّ يطعمني ربي ويَسقيني .

٤٧٥٣ حدثنا وكيع حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر عن

(٤٧٥٠) إسناده صحيح . ورواه أبو داود مختصراً ٤ : ٥٢٤ ومطولا في قصة ٢ : ٣٤٩ من طريق زهير عن يزيد بن أبي زياد ، به ، وصرح في الإسنادين بسماع يزيد من عبد الرحمن بن أبي ليلى، وبسماع عبد الرحمن من ابن عمر . قال المنذري : « وأخرجه الترمذي وابن ماجة ، وقال الترمذي : حسن ، لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد، هذا آخر كلامه. ويزيد بن أبي زياد تكلم فيه غير واحد من الأئمة » . ويزيد قد ذكرنا مراراً أنه ثقة .

(٤٧٥١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٧٩ .

(٤٧٥٢) إسناده صحيح . العمري : هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب . والحديث مكرر ٤٧٢١ بنحوه .

(٤٧٥٣) إسناده صحيح . عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام : تابعي ثقة ،

عُبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كان الماء قَدْرَ قُلتين أو ثلاثٍ لم يُنَجِّسْه شيءٌ ، قال وكيع : يعني بالقلة الجَرَّة .

٤٧٥٤ حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تجيء الفتنةُ من ههنا ، من المشرق .

٤٧٥٥ حدثنا وكيع حدثنا سفيان حدثنا أبو جَنَاب عن أبيه عن ابن عمر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم عند هذه السارية ، وهي يومئذ جِذْعُ نخلةٍ ، يعني يَخْطُب .

وثقه أبو زرعة وغيره ، وليس له في الكتب الستة غير هذا الحديث عند أبي داود وابن ماجة ، كما في التهذيب . والحديث مختصر ٤٦٠٥ . وقد رواه أبو داود ١ : ٢٤ عن موسى بن إسمعيل عن حماد ، قال المنذري (رقم ٦٠) : « وسئل يحي بن معين عن حديث حماد بن سلمة — حديث عاصم بن المنذر ؟ فقال : هذا جيد الإسناد ، فقيل له : فإن ابن علية لم يرفعه ؟ قال يحي : وإن لم يكن يحفظه ابن علية فالحديث حديث جيد الإسناد . وقال أبو بكر البيهقي : وهذا الإسناد صحيح موصول » .

(٤٧٥٤) إسناده صحيح . وهو مختصر ٤٧٥١ .

(٤٧٥٥) إسناده ضعيف . أبو جناب : هو الكلبي ، وهو يحي بن أبي حية ، وهو ضعيف ، كما بينا في ١١٣٦ . أبوه أبو حية : اسمه « حي » ، وقال أبو زرعة : « محله الصدق » . والحديث سيأتي مطولا ٥٨٨٦ ، وهذا المطول في مجمع الزوائد ٢ : ١٨٠ وقال : « رواه أحمد من طريق أبي جناب الكلبي ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس ، وقد عنعنه » . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٢٣٦ ، ٢٢٣٧ ، ٢٤٠٠ ، ٢٤٠١ ، ٣٤٣٠ - ٣٤٣٢ . «أبو جناب» بالجيم والنون ، ووقع في ح ومجمع الزوائد «أبو حباب» بالحاء والباء ، وهو غلط مطبعي ، صححناه من ك ومن الإسناد الآتي الذي أشرنا إليه ومن كتب الرجال .

٤٧٥٦ حدثنا وكيع حدثنا قُدامة بن موسى عن شيخ عن ابن عمر قال :

(٤٧٥٦) إسناده ضعيف ، لإبهام الشيخ الذي روى عنه قدامة . وسيأتي مزيد بحث في هذا . قدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن مظعون : ثقة ، وثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « كان إمام مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ١٧٩ . وقدامة لم يرو هذا الحديث عن الشيخ الذي سمعه من ابن عمر ، بل بينه وبين ابن عمر ثلاثة شيوخ . فرواه أبو داود ١ : ٤٩٤ من طريق وهيب « حدثنا قدامة بن موسى عن أيوب بن حصين عن أبي علقمة عن يسار مولى ابن عمر قال : رآني ابن عمر وأنا أصلي بعد طلوع الفجر ، فقال : يايسار ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا ونحن نصلي هذه الصلاة ، فقال : ليبلغ شاهدكم غائبكم، لا تصلوا بعد الفجر إلا سجدتين » . قال المنذري ١٢٣٣ : « وأخرجه الترمذي وابن ماجة مختصراً ، وقال الترمذي : حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى . وذكره البخاري في التاريخ الكبير ، وساق اختلاف الرواة فيه » . ورواية الترمذي فيه (١ : ٢٧٨ — ٢٨٠ من شرحنا عليه) من طريق « عبد العزيز بن محمد عن قدامة بن موسى عن محمد بن الحصين عن أبي علقمة عن يسار مولى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين » . ورواه محمد بن نصر المروزي في كتاب قيام الليل ص ٧٩ من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، كإسناد الترمذي ، مطولا ، بنحو لفظ أبي داود . ورواه الدارقطني ١٦١ من طريق عبد العزيز ، كرواية محمد بن نصر ، ثم رواه من طريق أبي داود بإسناده الذي ذكرنا . ورواه البيهقي ٢ : ٤٦٥ من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال عن قدامة بن موسى عن أيوب بن الحصين عن أبي علقمة مولى لابن عباس « حدثني يسار مولى لعبد الله بن عمر » فذكره بنحوه . ثم قال البيهقي : « أقام إسناده عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال . ورواه أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال ، فخلط في إسناده. والصحيح رواية ابن وهب ، فقد رواه وهيب بن خالد عن قدامة عن أيوب بن حصين التميمي عن علقمة مولى ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر ، نحوه ، [ثم رواه بإسناده عن وهيب] ، وكذلك رواه حميد بن الأسود عن قدامة . ورواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن قدامة بن موسى عن محمد بن

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين .

٤٧٥٧ حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ذئب والعُمَريّ عن نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد المغرب في بيته .

الحصين » إلخ، وأشار البخاري في التاريخ الكبير إلى هذه الأسانيد وغيرها ، في ترجمة « محمد بن الحصين » ١ / ١ / ٦١ — ٦٢ وفي ترجمة « يسار مولى ابن عمر » ٤ / ٢ / ٤٢١ ، وقال في كلا الموضعين : « وقال وكيع : عن قدامة عن شيخ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم » ، وهي إشارة إلى إسناد أحمد هنا .

وإسناد قدامة بن موسى المتصل،عند أبي داود والترمذي وغيرهما ، إسناد صحيح ، وإن كان الرواة قد اختلفوا عن قدامة في اسم شيخه : « محمد بن الحصين » أو« أيوب بن الحصين » ؟ والراجح أنه « محمد» ، وهو الذي جزم به البخاري أو رجحه ، فلذلك ترجمه في اسم « محمد » وأشار إلى الرواية الأخرى ، وفي التهذيب ٩ : ١٢٢ : «قال أبو حاتم : ومحمد أصح » . وفيه أيضاً : « وروى يحي بن أيوب المصري عن عبيد الله بن زحر عن محمد بن أبي أيوب المخزومي عن أبي علقمة . فإن كان هو فيستفاد رواية عبيد الله بن زحر عنه ، ويرجح أن اسمه محمد ، وأما أبوه فهو حصين وكنيته أبو أيوب ، فلعل من سماه أيوب وقع لهغير مسمى ، فسماه بكنية أبيه » . يريد الحافظ أنه لعله سمعه بعض الرواة عن قدامة « عن ابن الحصين » أو « عن ابن أبي أيوب» ، فظن أن الأب مكني باسم ابنه ، ولم يذكر له الاسم ، فسماه « أيوب » . وهذا احتمال قريب . ومحمد بن الحصين هذا : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمة البخاري في الكبير كما قلنا ، فلم يذكر فيه جرحاً . أبو علقمة المصري ، مولى ابن عباس ، ويقال : مولى بني هاشم ، ويقال : حليفهم ، وهو تابعي ثقة ، قال أبوحاتم : « أحاديثه صحاح » ، وقال ابن يونس : « كان على قضاء إفريقية ، وكان أحد الفقهاء الموالي الذين ذكرهم يزيد بن أبي حبيب» ، ووثقه العجلي ، وترجمه البخاري في الكنى رقم ٥١٣ . يسار مولى ابن عمر : تابعي ثقة ، وثقه أبو زرعة وابن حبان ، وترجمه البخاري في الكبير ، كما أشرنا .

وانظر أيضاً التلخيص ٧١ ونصب الراية ١ : ٢٥٥ — ٢٥٧ .

(٤٧٥٧) إسناده صحيح. وهو مختصر ٤٦٦٠ .

٤٧٥٨ حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن تَوْبَةَ العَنْبري عن مُوَرِّقٍ العِجْلي قال : قلت لابن عمر : أتصلي الضُّحَى ؟ قال : لا ، قلت : صلاها عمر ؟ قال : لا ، قلت : صلاَّها أبو بكر ؟ قال : لا ، قلت : أصلاَّها النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا إخاله .

٤٧٥٩ حدثنا وكيع حدثنا العُمَري عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَثَل القرآن مَثَل الإبل المُعَقَّلة ، إنْ تعاهدها صاحبُها أمسكها ، وإن تركها ذهبتْ .

٢٤/٢

٤٧٦٠ حدثنا وكيع حدثني سعيد بن السائب عن داود بن أبي عاصم الثقفي قال : سألت ابن عمر عن الصلاة بمنًى؟ فقال : هل سمعتَ بمحمد صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : نعم ، وآمنتُ فاهتديتُ به ، قال : فإنه كان يصلى بمنًى ركعتين .

٤٧٦١ حدثنا وكيع حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم عن أبيه قال :

(٤٧٥٨) إسناده صحيح . توبة العنبرى : سبق توثيقه ٥٤ ، ونزيد أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/١/١٥٥ — ١٥٦ . ولم أجد الحديث في مجمع الزوائد ، فالظاهر أنه في بعض الكتب الستة ، ولكني لم أعثر عليه في شيء منها .

(٤٧٥٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٦٥ .

(٤٧٦٠) إسناده صحيح . سعيد بن السائب بن يسار الثقفي الطائفي : ثقة ، وثقه ابن معين والدارقطني وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ١ / ٤٣٩ — ٤٤٠ . داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي الطائفي : تابعي ثقة ، وثقه أبو زرعة وأبو داود والنسائي وغيرهم ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ١ / ٢١٠ — ٢١١ وقال : « سمع ابن عمر » . والحديث سبق معناه من غير هذا الوجه ٤٥٣٣ ، ٤٦٥٢ .

(٤٧٦١) إسناده صحيح . عيسى بن حفص بن عاصم : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم ، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث وحديثاً آخر عن نافع عن ابن عمر في فضل المدينة . أبوه حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب : هو

خرجنا مع ابن عمر، فصلينا الفريضة ، فرأى بعضَ ولده يتطوَّع ، فقال ابن عمر : صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان في السفر ، فلم يصلوا قبلها ولا بعدها ، قال ابن عمر : ولو تطوَّعتُ لأتممْتُ .

٤٧٦٢ حدثنا وكيع حدثنا العُمَرِي : عن نافع عن ابن عمر ، وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة : أن النبي صلى الله عليه وسلم أُلْحِدَ له لَحْدٌ .

٤٧٦٣ حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن مجاهد عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الركعتين قبل الفجر والركعتين

ابن أخي عبد الله بن عمر ، وجد عبيد الله بن عمر بن حفص ، وهو تابعي ثقة ، وثقه النسائي ، وقال هبة الله الطبري : « ثقة مجمع عليه » ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٣٥٦ — ٣٧٥ . والحديث رواه أبو داود ١ : ٤٧٣ عن القعنبي عن عيسى بن حفص ، مطولاً . قال المنذري ١١٧٧ : « وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة ، مختصراً ومطولاً » .

(٤٧٦٢) إسناداه صحيحان ، بل هو في الحقيقة حديثان بلفظ واحد : عن ابن عمر ، وعن عائشة . فرواه العمري عن نافع عن ابن عمر ، وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة . عبد الرحمن : هو ابن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وهو ثقة ثقة ، كما قال أحمد ، وقال ابن عيينة : « حدثنا عبد الرحمن بن القاسم وكان أفضل أهل زمانه » . والحديث ذكره ابن كثير في التاريخ ٥ : ٢٦٨ عن هذا الموضع ، وقال : « تفرد به أحمد من هذين الوجهين » . وهو في مجمع الزوائد أيضاً ٣ : ٤٢ وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وانظر ٢٣٥٧ ، ٢٦٦١ .

(٤٧٦٣) إسناده صحيح . أبو إسحق : هو السبيعي . والحديث روى منه الترمذي القراءة في الركعتين قبل الفجر فقط ١ : ٣٢٠ — ٣٢١ من طريق أبي أحمد الزبيري عن أبي إسحق ، وقال : « حديث حسن . ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحق إلا من حديث أبي أحمد . والمعروف عند الناس حديث إسرائيل عن أبي

بعد المغرب ، بضعاً وعشرين مرةً ، أو بضعَ عَشْرَةَ مرةً ، (قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله أحد) .

٤٧٦٤ حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جَسَدِي ، فقال : يا عبد الله ، كنْ في الدنيا كأنك غريب أو عابرُ سبيل ، واعْدُدْ نفسَك في الموْتَى .

٤٧٦٥ حدثنا وكيع حدثني عمران بن حُدَير عن يزيد بن عُطَارد أبي البَزَرَى السَّدُوسي عن ابن عمر قال : كنا نشرب ونحن قيام ، ونأكل ونحن نسعى ، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

إسحق . وقد روي عن أبي أحمد عن إسرائيل هذا الحديث أيضاً » . وهو في المنتقى ١١٦٨ بلفظ الترمذي . ونسبه أيضاً لأبي داود وابن ماجة .

(٤٧٦٤) إسناده صحيح . ليث : هو ابن أبي سليم . والحديث روى البخاري ١١ : ١٩٩ — ٢٠٠ القسم الأول منه ، من طريق الأعمش عن مجاهد ، وذكر السيوطي في الجامع الصغير ٦٤٢١ القسم الثاني منه أيضاً ، ونسبه لأحمد والترمذي وابن ماجة . وقال الحافظ في الفتح : « وقد أخرجه أحمد والترمذي من رواية سفيان الثوري عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد ، وأخرجه ابن عدي في الكامل من طريق حماد بن شعيب عن أبي يحيى القتات عن مجاهد ، وليث وأبو يحيى ضعيفان ، والعمدة على طريق الأعمش » . وقد بينا في ١١٩٩ أن ليثاً ثقة تكلموا في حفظه ، وأنه كغيره من الرواة ، يترك ما يظهر خطؤه فيه .

(٤٧٦٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ٤٦٠١ . « عمران بن حدير » كتب في ح « عمر بن حدير » . وهو خطأ مطبعي ، صحح من ك .

آخر الجزء السادس من المسند

الجزء السابع أوله : الحديث ٤٧٦٦

إحصاء

	عدد الأحاديث	الصحيح والحسن	الضعيف
الأجزاء السابقة	٣٩٠٠	٣٣١٨	٥٨٢
هذا الجزء السادس	٨٦٥	٧٧١	٩٤
	٤٧٦٥	٤٠٨٩	٦٧٦

	الآثار	زيادات عبد الله	ما وجده بخط أبيه
الأجزاء السابقة	١٩	٢٧٨	١١
هذا الجزء	٨	٢	٠٠
	٢٧	٢٨٠	١١

الاستدراك والتعقيب ☆

٧٢١		يزاد في ص ١٤٥ من الجزء الأول على مصادر (أصح الأسانيد) : التهذيب ٣ : ٤٣٧ و٧ : ٣٩ و٩ : ٤٤٨ .
٧٢٢		يزاد في ص ١٤٨ من الجزء الأول ، في أصح الأسانيد عن علي : شعبة عن سليمان وهو الأعمش — عن إبرهيم التيمي عن الحرث بن سويد عن علي . وهو في المسند ١٢٩٧ .
٧٢٣	الحديث ٣٥	سيأتي مطولا في مسند ابن مسعود ، من طريق زائدة عن عاصم ٤٢٥٥ .
٧٢٤	« ٣٦	سيأتي مطولا ١٧٥، ٢٦٥ . وانظر ٤٢٥٥ .
٧٢٥	« ٥٩	هو في مجمع الزوائد ٥ : ١٨٤ وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك الصديق » .
٧٢٦	« ٨٣	سيأتي بمعناه أيضاً ١٦٩، ٢٢٧، ٢٥٤، ٢٥٦ .
٧٢٧	« ١١٢	سيأتي بنحوه ٢٤١ . وانظر ٢٤٠ ، ٣٢٩ . وانظر أيضاً ٤٥٢٣ .
٧٢٨	« ١٦٦	سيأتي ٢٥٨ ، ٢٨١ . وانظر ٤٥٢١ .
٧٢٩	« ١٧٥	مضى مختصراً ٣٥ ، ٣٦ . وسيأتي بعض معناه مراراً في مسند ابن مسعود ٣٦٦٢ ، ٣٧٩٧ ، ٤١٦٥ ، ٤٢٥٥ .
٧٣٠	« ٢٠٨	وانظر أيضاً ٤٣٦٢ .
٧٣١	« ٢١١	قلنا إن إسناده حسن ، من أجل مجالد بن سعيد . ولكنا استدركنا فرجحنا تصحيح أحاديث مجالد في ٣٧٨١ .
٧٣٢	« ٢١٤	سيأتي نحوه ٢٤٠ . وانظر ٤٥٢٣ .
٧٣٣	« ٢٨٣	سيأتي معناه بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمر ٤٥٢٢ .
٧٣٤	« ٢٨٥	ضبطنا اسم « نسيب » والد أبي العجفاء . بفتح النون وكسر

☆ انظر ص ٣٦٥ من الجزء ٣ .

السين . ونستدرك هنا أن هذا الضبط عن الخلاصة ، ولكنه ضبط في نسخة المنذري (مختصر سنن أبي داود) المخطوطة الصحيحة : بضم النون وفتح السين ، بالشكل ، وهو الصواب ، لأن الذهبي لم يذكر غيره في المشتبه ، وذكر مقابله (النسيب) بفتح النون بمعنى الشريف . فلو كان هـذا الضبط في اسم والد أبي العجفاء محفوظاً لذكره .

٧٣٥ الحديث ٣٩٣ سيأتي في مسند ابن عمر ، من طريق أيوب عن نافع ٤٤٨٤ .

٧٣٦ « ٣٩٤ سيأتي في مسند ابن عمر ٤٤٩١ .

٧٣٧ « ٣٩٧ سيأتي معناه مختصراً في مسند ابن عمر ٤٤٥١ .

٧٣٨ « ٣٩٩ سيأتي أيضاً ٤٩٩ . وانظر ما كتبنا عند الحديث ١٧١٥ .

٧٣٩ « ٤٧٥ هو في مجمع الزوائد ١٠ : ١٤٢ — ١٤٣ وقال : « رواه أبو يعلى في الكبير [كذا] ، ورجاله ثقات ، إلا أن عبد الله بن موهب لم أجد له سماعاً من عثمان » .

٧٤٠ « ٧١٤ سيأتي أيضاً ١١٨٧ .

٧٤١ « ٧٦٣ سيأتي مختصراً ١٣٦١ .

٧٤٢ « ٧٨٣ سيأتي عقب هذا ، وسيأتي مختصراً ٨١٤ . ورواه أبو داود ٢ : ١٠٨ — ١٠٩ مختصراً .

٧٤٣ « ٩٢٠ سيأتي نحوه من حديث ابن مسعود ٣٩٩١ .

٧٤٤ « ٩٥٩ رواه أبو داود ٢ : ١٦٧ — ١٦٨ مختصراً من طريق عبد الصمد عن همام .

٧٤٥ « ١٠٣٧ رواه أبو داود ٢ : ١٦٦ — ١٦٧ عن محمد بن كثير عن سفيان عن الأعمش . وهو في المنذري برقم ١٩٥١ .

٧٤٦ « ١٢٣٥ انظر ١١٨٦ ، ١١٩٢ ، ٤٣١٩ ، ٤٥٥٨ .

٧٤٧ « ١٤٤٣ هو في أبي داود ٢ : ١٦٨ — ١٦٩ من وجهين آخرين . وانظر المنذري ١٩٥٥ .

٧٤٨ « ١٤٥٥ انظر ٤٥٠٣ .

٧٤٩ « ١٥٠٢ سيأتي ١٥٥٤ . وانظر ٢٤٢٥ ، ٣٠٣٢ ، ٤١٩٨ .

٧٥٠ الحديث ١٥٢٣ انظر ٣٩٨٤ .

٧٥١ « ١٥٥٤ انظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٤٤ .

٧٥٢ « ١٧١٦ انظر ٤٥١٣ .

٧٥٣ « ١٧٤٠ انظر ٤٤٠٠ .

٧٥٤ « ١٨٦٠ انظر ٢٥٦٤ .

٧٥٥ « ١٩٦٠ انظر أيضاً ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٤٩٠ .

٧٥٦ « ٢٠٣٧ انظر ٣٩٨٤ .

٧٥٧ « ٢٠٨٧ وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٠٤ .

٧٥٨ « ٢١٣١ وانظر أيضاً ٤٠٠١ .

٧٥٩ « ٢٣٦٨ انظر ٤٤٩٨ .

٧٦٠ « ٢٣٩٠ هو في الترغيب والترهيب ٢ : ١٩٦ وقال : « رواه أحمد وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال : صحيح على شرط مسلم » .

٧٦١ « ٢٤٢٥ سيأتي ٣٠٣٢، وسيأتي معناه من حديث ابن مسعود ٤١٩٨ .

٧٦٢ « ٢٤٣٨ ورواه أبو داود ٣ : ٣٠٠ من طريق حماد وأبي عوانة .

٧٦٣ « ٢٥٥٩ انظر ٣١٩٤ .

٧٦٤ « ٢٥٧٠ سيأتي مختصراً ٣٢٤٥ .

٧٦٥ « ٢٥٩٨ انظر ٤٥٠٤ .

٧٦٦ « ٢٦٤٥ انظر أيضاً ٤٤٩١ .

٧٦٧ « ٢٦٨٢ هو أيضاً في مجمع الزوائد ٥ : ٣٢٧ بزيادة في آخره، ونسبه لأبي يعلى، وقال : « فيه حبان بن علي، وهو ضعيف وقد وثق » . وسيأتي من طريق حبان ٢٧١٨ .

٧٦٨ « ٢٧١٤ « أبو بكر النهشلي » سيأتي ٣٩٨٣ باسم « أبو بكر بن عبد الله النهشلي » .

٧٦٩ « ٢٧١٩ رواه أبو نعيم في دلائل النبوة ٢ : ١٢٦—١٢٧ من طريق عبيد الله بن عمر عن عبد الكريم .

٧٧٠ « ٢٨٣٧ وانظر ٤٤٩٢ .

٧٧١ « ٢٩٥٣ قلنا إن إسناده حسن ، وذكرنا أن جعفراً راويه عن ابن

عباس هو إما « جعفر بن عباس » وإما « ابن عياش »
ومن المحتمل أن يكون « ابن عياض » أيضاً . ثم تبين لي
أن الإسناد صحيح، وأن الاحتمالات في جعفر هـذا بنيت على
خطأ الحافظ الهيثمي . فإن الحديث رواه البخاري في الكبير
١٨٧/٢/١ في ترجمـة « جعفر بن تمام بن العباس بن
عبد المطلب » عن عدة عن عبد الصمد بهذا الإسناد ،
وقال فيـه : « حدثنا أبوحازم عن جعفر بن تمام عن ابن
عباس » . وجعفر بن تمام : تابعي ثقـة ، كما قلنا في
١٨٣٥ . والحمد لله .

٧٧٢ الحديث ٢٩٥٨ انظر ٤٤٨٩ .

٧٧٣ « ٣٠٠٧ سيأتي مطولا ٣٣٠٨ .

٧٧٤ « ٣٠٤٢ سيأتي أيضاً ٣٣٥٠ .

٧٧٥ « ٣٠٤٩ سيأتي ٣٥٠٦ .

٧٧٦ « ٣٠٥٤ وسيأتي أيضاً ٣٣٠٢ .

٧٧٧ « ٣٠٥٩ انظر ٤٤٦٦ .

٧٧٨ « ٣٠٦٢ انظر ٣٣٥١ . وفي الشرح ص ٢٦ — ٢٧ الإشارة إلى
حديث « أول من صلى علي » . وهذا سيأتي ٣٥٤٢ من
طريق أبي عوانة عن أبي بلج .

٧٧٩ « ٣٠٦٩ انظر ٣٧٧٨ .

٧٨٠ « ٣٠٨٠ انظر ٣٥٠٤ ، ٣٥٠٦ . وفي متن الحديث ضبط « المخرف »
بكسر الميم وفتح الراء، وهو خطأ، صوابه بفتحهما .

٧٨١ « ٣٠٨١ سيأتي ٣٠٨٢ . وسيأتي مختصراً ٣٣٢٢ .

٧٨٢ « ٣٠٩٠ سيأتي مختصراً بهذا الإسناد ٣٤٧٠ .

٧٨٣ « ٣٠٩٦ انظر ٣٤٠٤ .

٧٨٤ « ٣١١٤ سيأتي معناه بإسناد صحيح ٣٤٩٥ .

٧٨٥ « ٣١١٧ سيأتي مختصراً بنحوه ٣٣٠٢ .

٧٨٦ « ٣١١٩ سيأتي ٣٤٩٤ .

٧٨٧ الحديث ٣١٢١ انظر ٣٣٥١ .

٧٨٨ « ٣١٢٧ انظر ٣٢٠١ ، ٣٣٥٣ .

٧٨٩ « ٣١٦٦ « يحيى أبو عمر » ورد اسمه عند أحمد على ثلاثة أنحاء ، منها « يحيى بن عبيد » فقط ، وسيأتي كذلك ٣٣٣٧ .

٧٩٠ « ٣٢٠١ سيأتي بهذا الإسناد ٣٣٥٣ .

٧٩١ « ٣٢٣٩ قلنا : « إسناده صحيح » . ثم ظهر لي أنه منقطع ، لأنه سيأتي ٣٤٧٦ عن ابن جريج قال : «قال عطاء : دعا عبد الله بن عباس الفضل بن عباس » إلخ ، فدل هذا على أن قوله هنا « عن عطاء عن ابن عباس : دعا أخاه عبيد الله » إلخ ، يريد عن قصة ابن عباس ، ثم حكاها . ودل هذا مع ٢٩٤٨ ، ٣٤٧٧ على أن ابن جريج لم يسمعه من عطاء ، بل سمعه من زكريا بن عمر .

٧٩٢ « ٣٢٥٢ انظر ما يأتي في مسند ابن مسعود ٣٧٠٣ .

٧٩٣ « ٣٢٥٤ انظر ٣٩٨٤ .

٧٩٤ « ٣٢٥٧ سيأتي ٣٥١٨ .

٧٩٥ « ٣٢٧٥ رواه النسائي ٢ : ٧٩ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن داود . ورواه ابن ماجة ١ : ٣٠٠ من طريق يزيد بن زريع عن داود . وحديث ابن مسعود الذي أشرنا إليه في الشرح سيأتي في مسنده ٣٧٢٠ ، ٣٧٢١ ، ٤١١٥ ، ٤١١٦ .

٧٩٦ « ٣٢٨٩ سيأتي بهذا الإسناد ٣٤٨٨ .

٧٩٧ « ٣٣٤٥ انظر ٣٣٧٣ .

٧٩٨ « ٣٣٤٦ رواه أبو داود ٣ : ٢٩٩ — ٣٠٠ من طريق وكيع .

٧٩٩ « ٣٣٦٢ هو في الترمذي ٢ : ٤٢ (طبعة بولاق) وقال : « حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس ، لا نعرفه إلا من حديث الثوري » .

٨٠٠ « ٣٣٧٣ انظر ٣٣٤٥ .

٨٠١ الحديث ٣٤٠٨ انظر ٤٤٩٢ .

٨٠٢ « ٣٤١٦ رواه الحاكم في المستدرك ٤ : ٣٤٢ من طريق معتمر عن سالم بن أبي الذيال عن سعيد بن جبير ، فحذف « عن بعض أصحابه » . أما الذهبي فقد أعله بعمرو بن الحصين العقيلي ، راويه عن معتمر هناك ، فقال : « لعله موضوع ، فإن ابن الحصين تركوه » . وهذا خطأ واضح ، لأن أحمد رواه هنا عن معتمر . إنما علته جهالة راويه عن سعيد بن جبير ، كما هنا .

٨٠٣ « ٣٤٣٨ في نسخة بهامش ك « وفي القوم سعيد بن جبير » وفي ك « حدث يا أبا عبد الله » ، ولعلها أجود

٨٠٤ « ٣٤٤١ هو في مجمع الزوائد ٤ : ٢٦٧ وقال : « رواه أحمد هكذا ، وقوله بنحوه لم يذكر قبله ما يناسبه ، ولا أدري على أي شيء عطفه ؟ والله أعلم . ورجاله رجال الصحيح » .

٨٠٥ « ٣٤٨٢ انظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٣١ .

٨٠٦ « ٣٤٨٤ الحديث نقله ابن كثير في التفسير ٨ : ١٠٢ وذكر أن الحديث ٢٥٨٠ مختصر من هذا .

٨٠٧ « ٣٤٩٤ في ك « فاتتني الصلاة » ، وكلاهما جائز صحيح .

٨٠٨ « ٣٤٩٩ انظر ٤٥١٤ .

٨٠٩ « ٣٥١٨ انظر ٤٤٦٥ .

٨١٠ « ٣٥٢٥ انظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٧٠ .

٨١١ « ٣٥٢٦ سيأتي أيضاً في مسند ابن عمر ٤٥٣٤ .

٨١٢ « ٣٥٤١ رواه أبوداود ١ : ٥١٥ — ٥١٦ بإسنادين عن حصين عن حبيب . قال المنذري : « وأخرجه مسلم والنسائي » .

٨١٣ « ٣٥٤٨ سيأتي مطولا ومختصراً ٣٨٧٤ ، ٣٩٤١ ، ٣٩٤٢ ، ٤٠٠٢ ، ٤٠٦١ ، ٤٠٨٩ .

٨١٤ « ٣٥٤٩ سيأتي مختصراً ٣٩٧٦ . وانظر ٣٧٣٥ ، ٣٩٦١ . وانظر أيضاً ٣١٩٩ .

٨١٥ الحديث	٣٥٥٠	ذكرنا أنه رواه البخارى من طريق الأعمش عن إبرهيم عن عبيدة عن عبد الله ، وسيأتي من طريق الأعمش ٣٦٠٦ ، ٤١١٨ .
٨١٦ «	٣٥٥١	انظر ٣٦٠٦ .
٨١٧ «	٣٥٥٢	سيأتي بزيادة ٣٨١١ ، ٣٨٦٥ . وانظر ٤٠٤٣ .
٨١٨ «	٣٥٥٤	سيأتي أيضاً ٤٣١٤ عن يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب « حدثني أبو محمد مولى عمر بن الخطاب » . وسيأتي بعض معناه أنه خطب النساء بذلك ٣٩٩٥ . وانظر ٧٣٥١ .
٨١٩ «	٣٥٥٦	نقله ابن كثير في التفسير أيضاً ٣ : ١٧ وفيه اسم راويه عن ابن مسعود « مؤثر بن عفارة » .
٨٢٠ «	٣٥٥٧	سيأتي ٤٠٥٩ .
٨٢١ «	٣٥٥٨	سيأتي مختصراً ٤٠٥٠ . وانظر ٣٨٦٨ . والحديث في صحيح مسلم ٢ : ١٣٦ من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد . وفي الذخائر ٤٩٧٢ أنه رواه أيضاً النسائي .
٨٢٢ «	٣٥٥٩	سيأتي أيضاً ٣٧٩٩ ، ٤٠٩٣ ، ٤٣٠٤ ، وسيأتي من حديث أبي هريرة ٣٧٩٨ .
٨٢٣ «	٣٥٦٠	سيأتي ٤٠٣٩ ، ٤٠٤٠ ، ٤٠٩٣ ، ٤١٠٦ . وسيأتي أيضاً ضمن ٤١٧٥ .
٨٢٤ «	٣٥٦١	سيأتي ٣٨٨٢ .
٨٢٥ «	٣٥٦٣	سيأتي بمعناه ٣٥٧٥ ، ٣٨٨٤ ، ٣٨٨٥ ، ٣٩٤٤ ، ٤١٤٥ .
٨٢٦ «	٣٥٦٤	سيأتي بإسنادين صحيحين ٤١٥٨ ، ٤١٥٩ .
٨٢٧ «	٣٥٦٥	سيأتي ٣٧٦٤ ، ٤٣٢٦ . سعيد بن عمرو : هو سعيد بن عمرو بن جعدة ، وستأتي ترجمته ٤٣٢٦ .
٨٢٨ «	٣٥٦٦	سيأتي مطولا ومختصراً ٣٦٠٢ ، ٣٩٧٥ ، ٣٩٨٣ . وانظر ٣٨٨٣ .
٨٢٩ «	٣٥٦٧	ولكنه سيأتي ٤١٦٩ ، ٤٣٢٣ من طريق همام عن قتادة عن

			مورق العجلي عن أبي الأحوص ، وسيأتي ٤٣٢٤ من طريق سعيد عن قتادة ، دون ذكر (مورق) كالرواية التي هنا .
٨٣٠	الحديث	٣٥٦٩	سيأتي ٤٠١٩ ، ٤٠٣٧ ، ٤١٢٢ ، ٤١٥١ ، ٤١٥٢ .
٨٣١	«	٣٥٧٤	أشرنا إلى رواية البخاري من طريق الأعمش عن إبرهيم عن الأسود عن ابن مسعود ، وستأتي رواية الأعمش ٤٠٠٥ . وكذلك سيأتي من رواية منصور عن إبرهيم ٤٠٠٤ . وسيأتي الحديث أيضاً ٤٠٦٣ ، ٤٠٦٨ ، ٤٠٦٩ ، ٤٣٣٥ ، ٤٣٥٧ ، ٤٣٧٧ ، ٤٤٠٤ .
٨٣٢	«	٣٥٧٦	سيأتي مطولا ٣٥٩٧ ومختصراً ٣٩٤٦ .
٨٣٣	«	٣٥٧٨	بينا في الشرح أن هذا الإسناد قاطع في سماع أبي عبد الرحمن السلمي من ابن مسعود ، وسيأتي مزيد تحقيق في ذلك ٣٨٢٨ .
٨٣٤	«	٣٥٧٩	سيأتي ٤٢٣٤ عن وكيع عن الثوري عن الأعمش . وانظر ٤١٨١ ، ٤١٨٤ ، ٤١٨٥ .
٨٣٥	«	٣٥٨٠	سيأتي ٣٦٨٩ ، ٣٨٧٨ ، ٣٨٨٠ ، ٣٩٠٩ ، ٤١٢١ . وانظر ٣٧٣٩ — ٣٧٥٣ .
٨٣٦	«	٣٥٨١	سيأتي مختصراً ٣٥٨٧ ، ٤٠٦٠ ومطولا ٤٠٤١ .
٨٣٧	«	٣٥٨٢	« أبو الكنود » ضبطناه بالشكل بفتحة على الكاف ، ولكنه ضبط في ك في ٣٨٠٤ ، ٣٧١٥ بضمة على الكاف . ولم نجد مرجحاً لإحداهما .
٨٣٨	«	٣٥٨٣	نقله ابن كثير في التاريخ أيضاً ٣ : ١٢٠ — ١٢١ عن هذا الموضع . ورواية الأعمش عن إبرهيم عن أبي معمر ، التي أشار ابن كثير إلى أنها رواها الشيخان ، ستأتي ٤٢٧٠ ، ٤٣٦٠ . وانظر ٣٩٢٤ .
٨٣٩	«	٣٥٨٥	سيأتي مختصراً ومطولا ٣٩٣٩ ، ٣٩٧٨ ، ٤١٠٩ . وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر ٤٥٣٩ . وقد أشرنا في الشرح عن الترمذي إلى أن أبا ماجد له حديثان ، فحديثه الآخر سيأتي ٣٧١١ ، ٣٩٧٧ ، ٤١٦٨ .

٨٤٠ الحديث ٣٥٨٨ انظر ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ ، ٣٩٧٤ ، ٤٠٥٣ .
٨٤١ « ٣٥٨٩ سيأتي ٤٠٣١ .
٨٤٢ « ٣٥٩٠ سيأتي ٤٠٨٧ . وسيأتي مطولا ٤٣٦٨ ، ٤٣٦٩ .
٨٤٣ « ٣٥٩١ سيأتي ٤٠٣٣ .
٨٤٤ « ٣٥٩٢ سيأتي مطولا ومختصراً ٤٠٢٣ ، ٤٠٣٥ ، ٤١١٢ ، ٤٢٧١ . وهو في المنذري ١٩٦٢ .
٨٤٥ « ٣٥٩٣ سيأتي مطولا ٣٩٥٣ ، ٤٠٣٤ ، ومختصراً ٤٠٠٣ .
٨٤٦ « ٣٥٩٤ سيأتي ٣٩٦٣ ، ٤١٣٠ ، ٤١٧٣ ، ٤٢١٧ . ورواه الترمذي ٤ : ٢٥٩ وقال : حديث حسن صحيح » .
٨٤٧ « ٣٥٩٥ رواه البخاري ١١ : ٣٨٥ من طريق منصور عن إبرهيم . ومسلم ١ : ٦٨ من طريق منصور ومن طريق الأعمش ، كلاهما عن إبرهيم . وسيأتي من طريق منصور ٤٣٩١ . وانظر ٣٧١٤ ، ٣٨٩٩ ، ٤٣٣٧ .
٨٤٨ « ٣٥٩٦ سيأتي أيضاً من طريق الأعمش ٤١٠٣ ، ومن طريق منصور ٣٨٨٦ ، ومن طريق منصور والأعمش ٤٠٨٦ .
٨٤٩ « ٣٥٩٧ سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٣٩ . وسيأتي مختصراً ٣٩٣٦ ، ٤٢١٢ .
٨٥٠ « ٣٥٩٩ سيأتي بعضه بهذا الإسناد ٤٢٣٠ .
٨٥١ « ٣٦٠٠ وذكره صاحب مجمع الزوائد مرة أخرى مختصراً ٨ : ٢٥٢ — ٢٥٣
٨٥٢ « ٣٦٠١ وانظر أيضاً ٤٣٤٧ .
٨٥٣ « ٣٦٠٢ سيأتي بمعناه ٤٠٣٢ .
٨٥٤ « ٣٦٠٣ انظر ٣٦٨٦ .
٨٥٥ « ٣٦٠٥ سيأتي ٣٧٧٤ ، ٤١٧٩ . وانظر ٣٥٨٢ ، ٣٧١٥ ، ٣٨٠٤ .
٨٥٦ « ٣٦٠٦ سيأتي ٤١١٨ وليس فيه ذكر لعمرو بن مرة ولا لأبي الضحى .
٨٥٧ « ٣٦٠٧ وانظر أيضاً ٣٩٦٨ ، ٣٩٩٩ ، ٤٠٦٢ ، ٤١٥٤ .
٨٥٨ « ٣٦٠٨ في الفتح ٨ : ٤٤ عن الواقدي أن هـذا الأنصاري هو معتب بن قشير بن عمرو بن عوف ، وكان من المنافقين . وسيأتي

هـذا الحديث بهذا الإسناد ٤١٤٨ . ورواه مسلم ١ : ٢٩١ من طريق حفص بن غياث عن الأعمش . وسيأتي من طريق الأعمش ٣٩٠٢ .

٨٥٩	الحديث	٣٦٠٩	سيأتي ٣٦٦٨ . وسيأتي أيضاً ضمن ٤١٧٥ .
٨٦٠	«	٣٦١٠	سيأتي نحو معناه ٤٣٧١ .
٨٦١	«	٣٦١١	سيأتي أيضاً ٤١٠٧ ، ٤٢٠٣ . وانظر ٤٠٥٧ ، ٤٣٣١ ، ٤٣٦٦ .
٨٦٢	«	٣٦١٢	سيأتي ٤١٠٢ ، ٤١٣١ — ٤١٣٤ ، ٤٤١١ ، ٤٤٢٣ .
٨٦٣	«	٣٦١٣	سيأتي ٤١٠٤ . وسيأتي مختصراً ٤٢٠٦ .
٨٦٤	«	٣٦١٤	سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٤٧ ، ٤٢٢٢ . وسيأتي من طريق عمارة عن وهب بن ربيعة عن ابن مسعود ٣٨٧٥ ، ٤٢٢١ . وسيأتي من طريقين : عمارة عن وهب بن ربيعة عن ابن مسعود ، ومنصور عن مجاهد عن أبي معمر عن ابن مسعود ٤٢٣٨ .
٨٦٥	«	٣٦١٦	سيأتي ٤٠٤٤ وسيأتي مطولا ٤١٥٣ .
٨٦٦	«	٣٦١٧	سيأتي مطولا ٣٨٧٣ ، ٤١٣٩ . وانظر ٣٧٣٣ .
٨٦٧	«	٣٦١٨	سيأتي أيضاً ٤٢٠٥ ، ٤٣٤٦ .
٨٦٨	«	٣٦٢٠	سيأتي مرفوعاً كله ٣٩٦٠ ، ٤٠٢٠ ، ٤١٧٦ ، ٤٤١٦ . وسيأتي مختصراً ٤٠٨٥ .
٨٦٩	«	٣٦٢١	سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٦٥ . وسيأتي عن وكيع عن الأعمش ٤٢٤٥ ، ومن طريق شعبة عن الأعمش ٤٤٢٩ .
٨٧٠	«	٣٦٢٢	سيأتي ٣٩١٩ ، ٣٩٢٠ ، ٤٠١٧ ، ٤٠٦٤ ، ٤١٠١ . وانظر ٣٧٣٨ ، ٣٨٧٧ ، ٣٩٢١ ، ٤٣٠٥ .
٨٧١	«	٣٦٢٣	ذكرنا أنه رواه مسلم من طريق علي بن الأقمر ، وسيأتي من طريقه ٣٩٣٦ ، ٣٩٧٩ ، ٤٣٥٥ .
٨٧٢	«	٣٦٢٤	سيأتي ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١ .
٨٧٣	«	٣٦٢٥	سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٣٨ . وانظر ٤٠٤٣ .
٨٧٤	«	٣٦٣٠	سيأتي ٤٠٩٢ ، ٤١٢٣ .

٨٧٥ الحديث ٣٦٣١ سيأتي ٤٠٨٤ . وسيأتي من طريق ابن إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه ، مختصراً ٣٨٧٢ ومطولا ٤٣٨٣ . وانظر ٤٣٦٢ .

٨٧٦ « ٣٦٣٢ هو في الدر المنثور ٣ : ٢٠١ ونسبه أيضاً لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل .

٨٧٧ « ٣٦٣٦ سيأتي أيضاً من طريق الهجري ٤٢٦٠ .

٨٧٨ « ٣٦٣٧ سيأتي ٤٠٤٦ ، ٤١٣٧ ، ٤١٣٨ . وانظر ٣٩٦٩ .

٨٧٩ « ٣٦٣٨ سيأتي ٣٧٢٧ ، ٤٠٢٢ ، ٤٠٩٥ ، ٤١٠٨ . وسيأتي بلفظ آخر ٣٨٩٦ . وسيأتي في قصة من وجه آخر ٣٨٤٥ .

٨٨٠ « ٣٦٣٩ سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٤٢ . وبغيره ٣٨١٢ ، ٣٨٥٠ ، ٣٨٦٦ ، ٤١٨٠ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٥١ . ورواه مسلم ، كما في ذخائر المواريث ٤٨٨٨ .

٨٨١ « ٣٦٤٠ سيأتي أيضاً ٣٦٤١ ، ٣٦٦٣ ، ٤٠٦٦ ، ٤٠٦٧ ، ٤١٢٧ .

٨٨٢ « ٣٦٤٢ سيأتي مختصراً ٣٧٦١ ومطولا ٣٨٣٧ .

٨٨٣ « ٣٦٤٣ قلنا في الشرح إنه سيأتي كاملا بهذا الإسناد ٤١٤٦ . ونزيد هنا أن « يسير بن جابر » ذكر هناك باسم «أسير» بالهمزة ، فدل هذا على أنهما قولان محفوظان في اسمه ، فكان الراوي يذكره تارة بالهمزة ، وتارة بالياء .

٨٨٤ « ٣٦٤٥ سيأتي بهذا الإسناد ٣٩٤٠ . وفي الشرح «عون بن عبدالله بن مسعود : لم يسمع من أبيه » . وهذا خطأ ، صوابه « عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود : لم يسمع من عم أبيه عبد الله بن مسعود ، وهو لم يدركه قطعاً ، فحديثه عنه منقطع » .

٨٨٥ « ٣٦٤٦ سيأتي ٣٧٦٦ ، ٣٩٣٧ ، ٤١٩٩ .

٨٨٦ « ٣٦٤٧ سيأتي ٣٩٠٣ ، ٤١٢٦ ، ٤١٧٨ . وسيأتي من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ٣٩٥٧ . وسيأتي مطولا بإسناد آخر ضعيف ٤٢٦٢ .

٨٨٧ « ٣٦٤٨ سيأتي ٣٧٧٩ ، ٣٨٠٢ ، ٤٣٩٢ . وانظر ٣٩٢٦ .

٨٨٨ الحديث ٣٦٥٠ سيأتي ٣٧٠٦ ، ٤٣٠٢ . وسيأتي بزيادة الترخيص في نكاح المتعة ٣٩٨٦ ، ٤١١٣ .

٨٨٩ « ٣٦٥١ سيأتي ٤١٠٩ . وسيأتي معناه من حديث ابن عمر ٤٥٥٠ .

٨٩٠ « ٣٦٥٢ انظر ٤١٤٢ ، ٤٤٣٧ .

٨٩١ « ٣٦٥٣ سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٩٤ . وسيأتي معناه بأسانيد أخر ٣٨٥٤ ، ٤٢٥٠ ، ٤٢٩٠ ، ٤٢٩١ .

٨٩٢ « ٣٦٥٤ سيأتي ٣٧١٧ ، ٤١٤٧ . وسيأتي معناه مختصراً من حديث ابن عمر ٤٥٥١ .

٨٩٣ « ٣٦٥٦ سيأتي ٣٨٩٥ ، ٤٠٧٤ ، ٤١٥٥ .

٨٩٤ « ٣٦٥٧ هو في مجمع الزوائد ١ : ٣١٩ ونسبه لأحمد والبزار ، وقال : « ورجاله موثقون » . وسيأتي مطولا عن محمد بن جعفر عن شعبة ٤٤٢١ . وسيأتي حديث آخر بمعناه مطولا ٣٧١٠ ، وآخر مختصراً ٤٣٠٧ .

٨٩٥ « ٣٦٥٨ سيأتي ٤١١١ ، ٤٢١٥ ، ٤٣٦١ ، ٤٤٣٠ .

٨٩٦ « ٣٦٥٩ رواية محمد بن جعفر التي أشار إليها ابن كثير ستأتي ٤١٦٧ . وسيأتي أيضاً من رواية مسعر عن عمرو بن مرة ٤٢٥٣ .

٨٩٧ « ٣٦٦٠ سيأتي ٣٧٣٦ ، ٣٩٧٢ ، ٤٠٥٥ . وسيأتي مختصراً ٣٨٤٩ ، ٤١٧٢ .

٨٩٨ « ٣٦٦١ سيأتي ٤١٦٦ ، ٤٢٥١ . وانظر ٤٣٢٨ .

٨٩٩ « ٣٦٦٢ انظر ما مضى ١٧٥ ، ٢٦٥ . وسيأتي مختصراً ومطولا ٣٧٩٧ ، ٤١٦٥ . وسيأتي بإسناد صحيح مطولا ٤٢٥٥ ، ٤٣٤٠ ، ٤٣٤١ .

٩٠٠ « ٣٦٦٤ انظر ٣٨٤٨ .

٩٠١ « ٣٦٦٥ سيأتي بهذا الإسناد ٤٠١١ .

٩٠٢ « ٣٦٦٦ سيأتي ٤٢١٠ ، ٤٣٢٠ .

٩٠٣ « ٣٦٦٧ سيأتي ٣٩٢٣ ، ٤٢١٦ .

٩٠٤ « ٣٦٧٠ سيأتي بإسناد آخر صحيح ٤٠١٥ ، وبغيره صحيحاً أيضاً

٤٣٢١ ، ٤٣٣٣ . ورواية مسلم البطين التي أشرنا إليها في ابن ماجة هي التي ستأتي ٤٣٢١ .

٩٠٥ الحديث ٣٦٧١ هو في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٥ ونسبه للترمذي ، وقال : « أبان بن إسحق فيه مقال . والصباح مختلف فيه ، وتكلم فيه لرفعه هذا الحديث ، وقالوا : الصواب عن ابن مسعود موقوف . ورواه الطبراني مرفوعاً من حديث عائشة » .

٩٠٦ « ٣٦٧٢ نقله ابن كثير في التفسير ٤ : ٤٠٢ — ٤٠٣ عن هذا الموضع ولم يتكلم فيه بشيء .

٩٠٧ « ٣٦٧٣ سيأتي ٣٨٢١ ، وسيأتي معناه بإسناد ضعيف ٤٢٦٨ .

٩٠٨ « ٣٦٧٤ سيأتي ٤٢٠٠ .

٩٠٩ « ٣٦٧٥ سيأتي بهـذا الإسناد ٤٢٠٧ . وسيأتي بهذا المعنى بإسناد آخر ٤٤٤٠ .

٩١٠ « ٣٦٧٩ سيأتي عن علي بن عاصم عن إبرهيم بن مسلم الهجري ٤٢٦٥ .

٩١١ « ٣٦٨٠ كلمة « إذ » خطأ ، صوابها « إذا » . والحديث سيأتي أيضاً ٤٢٥٧ ، ٤٢٦٦ .

٩١٢ « ٣٦٨١ سيأتي ٤٢١١ .

٩١٣ « ٣٦٨٢ سيأتي ٣٨٠٥ ، ٤١٦٤ ، ٤٢٣٥ .

٩١٤ « ٣٦٨٣ سيأتي مطولا من طريق شعبة عن أبي إسحق ٣٧١٩ ، ٣٨٩١ ، ومن طريق إسرائيل ٣٧٤٥ ، ومن طريق الثوري ٤١٤٠ ، ٤٣٥٢ .

٩١٥ « ٣٦٨٤ سيأتي ٣٧٣٢ ، ٣٨٣٣ ، ٣٨٣٤ .

٩١٦ « ٣٦٨٥ ستأتي رواية زهير عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه ٣٩٦٦ ، ٤٠٥٦ . وسيأتي أيضاً عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحق عن علقمة عن ابن مسعود ٤٢٩٩ .

٩١٧ « ٣٦٨٧ سيأتي ٤١٧١ .

٩١٨ « ٣٦٨٨ سيأتي بهذا الإسناد ٤٢٤٨ . وسيأتي مختصراً ٣٨٩٨ .

٩١٩ « ٣٦٩١ سيأتي أيضاً من طريق سفيان ٤١٩٥ ، ومن طريق ابن

أبي ليلى عن أبي قيس ٤٠٧٣ ، ومن طريق شعبة عن أبي قيس ٤٤٢٠ .

٩٢٠ الحديث ٣٦٩٢ سيأتي ٣٩٠٤ ، ٣٩٥٠ ، ٤١٣٥ ، ٤١٦٢ ، ٤٢٣٣ .

٩٢١ « ٣٦٩٣ سيأتي بهذا الإسناد ٤٢٤٩ .

٩٢٢ « ٣٦٩٤ سيأتي مطولا ٣٨٠١ أدخل فيه الحديث ٣٧٢٦ . وروى ابن ماجة منه « من كذب عليّ » إلخ فقط ١ : ٩ . وسيأتي الوعيد على الكذب على رسول الله من وجه آخر ٣٨١٤ ، ٣٨٤٧ ، ٤٣٣٨ . وسيأتي مطولا أيضاً ٤١٥٦ .

٩٢٣ « ٣٦٩٥ سيأتي ٣٨١٧ ، ٣٨٤١ . وسيأتي ٤١٨٣ وفيه أن تفسير الهرج من كلام أبي موسى الأشعري ، و ٤٣٠٦ وفيه أن تفسير الهرج من كلام ابن مسعود وأبي موسى معاً .

٩٢٤ « ٣٦٩٦ صححنا ما في ح في الإسناد « بشر بن سلمان » إلى بشير بن سلمان » من ك ، وسيأتي الحديث بهذا الإسناد على الصواب ٤٢١٩ . وسيأتي أيضاً من طريق « بشير » ٣٨٦٩ . وسيأتي حديث آخر من رواية « بشير بن سلمان عن سيار أبي الحكم عن طارق بن شهاب ٣٨٧٠ . وقول أحمد في تعليل هذا الحديث ، الذي أشرنا إليه في الشرح سيأتي في رواية لهذا الحديث ٤٢٢٠ . وقد استدللنا على صحة أنه عن « سيار أبي الحكم » برواية الثقات ، ومن أوثقهم وكيع في هذا الإسناد . ونزيد على ذلك أيضاً : ومنهم أبو أحمد الزبيري ، كما سيأتي ٣٨٦٩ .

٩٢٥ « ٣٦٩٧ سيأتي بهذا الإسناد ٣٨٤٦ ، ٤٢١٨ . وانظر ٣٨٤٥ ، ٣٩٠٦ ، ٣٩٢٩ .

٩٢٦ « ٣٦٩٨ سيأتي من رواية أبي نعيم وحده ٤٠٧٠ . وسيأتي عن عبيدة بن حميد عن مخارق بن عبد الله الأحمسي ٤٣٧٦ .

٩٢٧ « ٣٧٠٠ سيأتي بهذا الإسناد ٤١١٩ . وسيأتي من طريق الثوري عن علقمة بن مرثد ٣٩٢٥ ، ٤١٢٠ ، ٤٤٤١ . وسيأتي

من طريق ابن عيينة عن مسعر ٤٢٥٤ . وانظر ٣٧٤٧ ، ٣٧٦٨ ، ٣٩٩٧ .

٩٢٨	الحديث	٣٧٠١	سيأتي مختصراً ٣٨٥٢ ، ومطولا ٤٠٢١ .
٩٢٩	«	٣٧٠٣	سيأتي ٤١٩٦ ، ٤١٩٧ .
٩٣٠	«	٣٧٠٥	رواية يزيد وأبي كامل ستأتي ٤٠٢٧ . ورواية روح ستأتي ٤٠٢٨ .
٩٣١	«	٣٧٠٧	سيأتي بهذا الإسناد ٤٣١٥ .
٩٣٢	«	٣٧٠٩	سيأتي مختصراً ٤٢٠٨ .
٩٣٣	«	٣٧١١	سيأتي أيضاً ٤١٦٩ .
٩٣٤	«	٣٧١٢	سيأتي بهذا الإسناد ٤٣١٨ . وقد نقلنا في الشرح كلاماً للمنذري في هذا الحديث عن هامش نسخة ك ، وكلام المنذري هو في الترغيب والترهيب ٣ : ٤٢ .
٩٣٥	«	٣٧١٤	أشرنا إلى رواية مسلم إياه من طريق عفان عن حماد بزيادة في آخره ، وسيأتي بهذه الزيادة من رواية عفان عن حماد ٣٨٩٩ .
٩٣٦	«	٣٧١٦	سيأتي مطولا ٣٨٢٩ ، ٤٣٦٥ .
٩٣٧	«	٣٧٢٢	سيأتي ٣٩٦٢ ، وسيأتي مختصراً ٣٧٧٥ .
٩٣٨	«	٣٧٢٤	سيأتي أيضاً بمعناه ٣٩٠٧ ، ٣٩٠٨ ، ٣٩٩٢ ، ٣٩٩٣ ، ٤٣٢٢ ، ٤٣٦٤ .
٩٣٩	«	٣٧٢٥	انظر ٣٧٣٧ ، ٣٨٠٩ ، ٣٨٨١ ، ٤٢٨٤ ، ٤٣٢٧ .
٩٤٠	«	٣٧٢٦	سيأتي ٤٢٩٢ . وهو في ذخائر المواريث ٤٧٧٠ ونسبه لأبي داود . وهو أيضاً في الترغيب والترهيب ٣ : ١٥٢ وقال : « رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه . وعبد الرحمن لم يسمع من أبيه ، قال الحافظ [هو المنذرى] : ومعنى الحديث أنه وقع في الإثم وهلك ، كالبعير إذا تردى في بئر فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على الخلاص » . وقد رجحنا في ٣٦٩٠ أن عبد الرحمن سمع من أبيه عبد الله بن مسعود .

وهذا الحديث سيأتي أيضاً ضمن ٣٨٠١ فدل على أنه قطعة منه ومن الحديث ٣٦٩٤ .

٩٤١	الحديث	٣٧٣٠	سيأتي ٣٧٥٨ ، ٤٣١٥ .
٩٤٢	«	٣٧٣٥	سيأتي ٤١٤٤ . وانظر ٤١٤٣ ، ٤٣٤٢ .
٩٤٣	«	٣٧٣٩	انظر ٣١٩٩ ، ٣٥٤٩ .
٩٤٤	«	٣٧٤٠	سيأتي بهذا الإسناد ٣٩٧١ . وانظر ٣٧٤٨ ، ٣٧٨٠ ، ٣٨٦٢ — ٣٨٦٤ ، ٣٩١٥ ، ٤٢٨٩ .
٩٤٥	«	٣٧٤١	سيأتي ٣٧٧١ ، ٣٩٧٠ .
٩٤٦	«	٣٧٤٢	سيأتي ٣٧٩٦ ، ٣٩٣١ ، ٣٩٣٢ ، ٤٢٢٦ .
٩٤٧	«	٣٧٤٦	سيأتي ٣٩٩٦ . وانظر ٣٩٨٤ .
٩٤٨	«	٣٧٤٧	سيأتي ٣٩٩٧ . وانظر ٣٩٢٥ .
٩٤٩	«	٣٧٤٨	نقله ابن كثير في التفسير ٨ : ٩٧ عن هذا الموضع .
٩٥٠	«	٣٧٥٣	سيأتي ٣٨٩٢ .
٩٥١	«	٣٧٥٤	سيأتي ٤٠٢٦ .
٩٥٢	«	٣٧٥٥	سيأتي مختصراً ومطولا ٣٨٥٣، ٣٩١٨، ٤١٠٥، ٤١٦٣ .
٩٥٣	«	٣٧٦٣	سيأتي نحوه بإسناد آخر صحيح ٤٠١٨ .
٩٥٤	«	٣٧٦٥	سيأتي ٣٨٤٢ .
٩٥٥	«	٣٧٧٦	سيأتي ٣٨٤٠ ، ٣٨٧١ ، ٤٢٠٩ ، ٤٣٠٠ .
٩٥٦	«	٣٧٧٨	انظر ٤٣٤٢ .
٩٥٧	«	٣٧٨٧	في متن الحديث « رجيا أن يكون قد حدث شيء » وهكذا هو في الأصلين ، وفعل « رجا » واويّ ، ولـكن قال في المصباح : « ورجيته أرجية ، من باب رمى : لغة » . فهذا على هذه اللغة ، ويكون شاهداً لصحتها .
٩٥٨	«	٣٧٨٩	سيأتي مختصراً من طريق الأعمش عن إبرهيم عن علقمة ٣٩١٣ ، ٣٩٤٧ . وسيأتي مختصراً أيضاً من طريق فضيل عن إبرهيم ٤٣١٠ .
٩٥٩	«	٣٧٩٠	سيأتي مرسلا ، ليس فيه « عن أبيه » ٣٨٨٩ . وانظر

٤٠٣٠ ، ٤٢٩٨ وانظر أيضاً ٤٣٦٣ .

٩٦٠ الحديث ٣٧٩٩ سيأتي ٤١٩٣ ، ٤٣٠٤ .

٩٦١ « ٣٨٠٠ سيأتي منقطعاً أيضاً ٤٠٨٨ .

٩٦٢ « ٣٨٠١ رواه الحاكم في المستدرك ٤ : ١٥٩ من طريق سفيان عن سماك ، وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه» . ووافقه الذهبي .

٩٦٣ « ٣٨٠٦ رواه الحاكم في المستدرك بمعناه ٤ : ٥٧٧ — ٥٧٨ من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة ، وقال : «هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه السياقة» . وقال الذهبي : « صحيح » . وسيأتي نحوه أيضاً ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٩ ، ٤٠٠٠ .

٩٦٤ « ٣٨١٠ سيأتي ٤٢٩٦ . وسيأتي في قصة مطولة ٤٣٨١ . وانظر ٤٢٩٤ .

٩٦٥ « ٣٨١١ سيأتي ٣٨٦٥ . وانظر ٤٠٤٣ .

٩٦٦ « ٣٨١٤ سيأتي ٣٨٤٧ ، ٤٣٣٨ .

٩٦٧ « ٣٨١٦ سيأتي ٤٠٠٧ ، ٤٢٩٥ ، ٤٢٩٧ .

٩٦٨ « ٣٨١٨ هو في الترغيب والترهيب ٣ : ٢١١ ، وقال : «رواه أحمد والطبراني والبيهقي ، كلهم من رواية عمران القطان ، وبقيه رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح » .

٩٦٩ « ٣٨١٩ سيأتي مختصراً ٣٩٦٤ ، ومطولا ٣٩٨٧ ، ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٩ ، ٤٠٠٠ .

٩٧٠ « ٣٨٢٠ سيأتي ٤٣١٧ ، ٤٣٢٩ .

٩٧١ « ٣٨٢٤ سيأتي عن وكيع عن إسرائيل ٤٢٤٦ ، ومن طريق معاويه بن عمرو مختصراً ٤٢٤٧ ، ومن طريق شعبة مختصراً أيضاً ٤٠٠٨ . وفي مجمع الزوائد ٦ : ٧٨ — ٧٩ نحو هذه القصة ، وقال : « رواه كله أحمد والبزار باختصار ، وهو من رواية أبي عبيدة عن أبيه ، ولم يسمع منه ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح » .

٩٧٢ الحديث ٣٨٢٦ ذكره الحافظ في الفتح ٨ : ٧٨ ونسبه لأحمد بإسناد حسن والبزار . وقد نقلنا كلامه في شرح ٤٠٢٥ .

٩٧٣ « ٣٨٤٣ سيأتي أيضاً ٣٩١٤ ، ٣٩٤٣ ، ٣٩٩٤ . وسيأتي من رواية عاصم عن أبي وائل ٤٣٦٧ ، وهي الرواية الأخرى التي أشرنا هنا إلى أنها في مجمع الزوائد .

٩٧٤ « ٣٨٤٤ سيأتي ٤١٤٤ . وانظر أيضاً ٤١٤٤ ، ٤٣٤٢ .

٩٧٥ « ٣٨٥٤ سيأتي مطولا عن وكيع عن إسرائيل عن سماك عن إبرهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود ٤٢٥٠ . وسيأتي من طريق سماك أيضاً ، مطولا ٤٢٩٠ ، ٤٢٩١ ، ومختصراً ٤٣٢٥ .

٩٧٦ « ٣٨٥٦ سيأتي بهذا الإسناد ٤٠٠٨ .

٩٧٧ « ٣٨٥٨ سيأتي أيضاً من طريق طلق بن حبيب عن أبي عقرب ٤٣٧٤ .

٩٧٨ « ٣٨٦٥ انظر ٤٠٤٣ .

٩٧٩ « ٣٨٧٠ سيأتي مختصراً من طريق بشير بن سلمان ٣٩٨٢ .

٩٨٠ « ٣٨٧٢ سيأتي مطولا ٤٣٨٣ ، ومختصراً ٤٣٨٤ .

٩٨١ « ٣٨٧٥ سيأتي ٤٠٤٧ .

٩٨٢ « ٣٨٧٧ انظر ٤١٦٠ .

٩٨٣ « ٣٨٨١ سيأتي من حديث الحرث الأعور وحده ٤٠٩٠ . وانظر أيضاً ٤١٢٩ .

٩٨٤ « ٣٨٨٤ سيأتي أيضاً من طريق جابر الجعفي ٤٠٧٢ . وسيأتي بإسنادين صحيحين ٣٩٧٥ ، ٣٩٨٣ .

٩٨٥ « ٣٨٨٩ انظر ٤٠٣٠ .

٩٨٦ « ٣٨٩٠ سيأتي من طريق شعبة من هذا الوجه ٤١٨٦ . وسيأتي من وجه آخر ٣٩٧٣ ، ٣٩٩٨ .

٩٨٧ « ٣٨٩١ سيأتي أيضاً بدون كلمة « الرحيم » ٤١٤٠ .

٩٨٨ « ٣٨٩٤ سيأتي مختصراً ٣٩٦٩ ، ٤٢٩٣ ، ٤٣٩٩ . وانظر ٤١٣٧ ، ٤١٣٨ .

٩٨٩ « ٣٩٠٠ سيأتي بزيادة في آخره ٣٩٥٩ ، ٤٢٠١ .

جريدة المراجع*

اختلاف مالك والشافعي ، تأليف الإمام الشافعى . ضمن الجزء السابع من كتاب (الأم) للشافعى ، طبع بولاق سنة ١٣١٥

قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر ، تأليف محمد بن نصر المروزي . طبع الهند سنة ١٣٢٠

مجموعة أحكام مجلس الدولة ، تأليف الأستاذ محمود عاصم المحامي ، الجزء الأول طبع مصر نشرته لجنة نشر الثقافة القانونية ١٩٤٨ م

المزهر في علوم اللغة ، للسيوطي ، تحقيق الأستاذ محمد أبو الفضل إبرهيم وآخرين معه . طبع عيسى الحلبي بمصر ، دون تاريخ . وهو مجلدان ظهرا فى سنة ١٩٤٢م تقريباً .

مشارق الأنوار ، للقاضي عياض . طبع المطبعة المولوية بفاس سنة ١٣٢٨

موطأ محمد بن الحسن ، بشرح محمد عبد الحى اللكنوي . طبع الهند سنة ١٣٢٨

---

* نذكر هنا من ما لم يذكر في الأجزاء السابقة .

فهارس الجزء السادس

١ — المسانيد

٢ — الأبواب

الإيمان

(*) في هذا الجزء من مسند ابن مسعود ٣٩٠١ — ٤٤٤٧ وقد مضى أوله في الجزء ٥

(**) في هذا الجزء من مسند ابن عمر ٤٤٤٨ — ٤٧٦٥

القرآن والسنة والعلم

القرآن ربيع القلب ونور الصدر، وجلاء الحزن وذهاب الهم ٤٣١٨
(وما قدروا الله حق قدره) ٤٣٦٨ ، ٤٣٦٩
لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ٤٣٧٣
ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له حواريون وأصحاب ، يأخذون بسنته ، ، ويقتدون بأمره ٤٣٧٩ ، ٤٤٠٢
(منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة) ٤٤١٤
(إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً) ٤٤٢١
إني إنما كنت أطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة يعلمنيها وأكلة يطعمنيها ، فقال ابن عمر : أنت يا أبا هريرة كنت ألزمنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأعلمنا بحديثه ٤٤٥٣ .
لا تسافروا بالقرآن فإني أخاف أن يناله العدو ٤٥٠٧، ٤٥٢٥، ٤٥٧٦
(يوم يقوم الناس لرب العالمين) ٤٦١٣ ، ٤٦٩٧
(لا تصل على أحد منهم مات أبداً) ٤٦٨٠
(فأينما تولوا فثم وجه الله) ٤٧١٤

الذكر والدعاء

من الدعاء المأثور ٣٩٠٤ ، ٣٩١٦ ، ٣٩٢٥ ، ٣٩٥٠ ، ٤١١٩ ، ٤١٢٠ ، ٤١٣٥ ، ٤١٤٠ ، ٤١٦٢، ٤١٦٥ ، ٤٢٣٣ ، ٤٢٥٤ ، ٤٢٥٥ ، ٤٣٤٠ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٥٢ ، ٤٣٥٦ ، ٤٤٤١ ، ٤٧٢٦
ما يدعو به عند النوم ٣٩٣١ ، ٣٩٣٢ ، ٤٢٢٦
ما يقول في خطبة النكاح والحاجة ٤١١٥ ، ٤١١٦
أمسينا وأمسى الملك لله ٤١٩٢
إن الله يفتح أبواب السماء ثلث الليل الباقي ، ثم يهبط إلى السماء الدنيا ، ثم يبسط يده ، ثم يقول : ألا عبد يسألني فأعطيه ؟ حتى يسطع الفجر ٤٢٦٨
دعاء الهم والحزن ٤٣١٨
ما يقول إذا عاد من حج أو غزو فعلا فدفداً من الأرض أو شرفاً ٤٤٩٦ ، ٤٥٦٩ ، ٤٦٣٦ ، ٤٧١٧

الطهـــارة

الصـــلاة

الجنائز

الزكاة والصدقات

رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ٤١٠٩
من سأل وله ما يغنيه جاءت مسئلته يوم القيامة خدوشاً أو كدوحاً في وجهه ٤٢٠٧ ، ٤٤٤٠
ليتق أحدكم وجهه من النار ولو بشق تمرة ٤٢٦٥
أتدرون أي الصدقة أفضل . . . . المنيحة ، أن يمنح أحدكم أخاه الدرهم ، أو ظهر الدابة ، أو لبن الشاة ، أو لبن البقرة ٤٤١٥
لا تحل الصدقة لمن له خمسون درهماً أو عوضها من الذهب ٤٢٠٧ ، ٤٤٤٠
اليد العليا خير من اليد السفلى ٤٤٧٤
صدقة الفطر ٤٤٨٦
لا تعد في صدقتك ٤٥٢١
كتب رسول الله كتاب الصدقة ، فلم يخرجه إلى عماله ، ثم عمل به أبو بكر ، ثم عمر ٤٦٣٢ ، ٤٦٣٣ ، ٤٦٣٤
لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم ٤٦٣٨
إن الله لا يقبل صدقة من غلول ٤٧٠٠

الصيام

صوم عاشوراء ٤٠٢٤ ، ٤٣٤٩ ، ٤٤٨٣
لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره ٤١٤٧ كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم ٤٥٥١
ما صمنا رمضان على عهد رسول الله تسعاً وعشرين أكثر مما صمنا ثلاثين ٤٢٠٩ ، ٤٣٠٠
الصوم لي وأنا أجزي به ، وللصائم فرحتان ، فرحة عند إفطاره وفرحة يوم القيامة ، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ٤٢٥٦
ليلة القدر ٤٣٢٦ ، ٤٣٧٤ ، ٤٤٩٩ ، ٤٥٤٧ ، ٤٦٧١
إن في يدي لتمرات أستحر بهن مستتراً من الفجر بمؤخرة رحلي ٤٣٢٦

نهانا رسول الله عن صوم يوم النحر ٤٤٤٩
إنما الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروه ، ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فاقدورا له ٤٤٨٨ ، ٤٦١١
نهى عن الوصال ، وقال : إني لست كأحد منكم ، إني أطعم وأسقى ٤٧٢١ ، ٤٧٥٢

الحج

رمي الجمار ٣٩٤١ ، ٣٩٤٢ ، ٤٠٠٢ ، ٤٠٦١ ، ٤٠٨٩ ، ٤١١٧ ، ٤١٥٠ ، ٤٣٥٩ ، ٤٣٧٠ ، ٤٣٧٨
قصر الصلاة بمنى ٣٩٥٣ ، ٤٠٠٣ ، ٤٠٣٤ ، ٤٤٢٧ ، ٤٤٥٢ ، ٤٥٣٣ ، ٤٦٥٢ ، ٤٧٦٠
التلبية ٣٩٦١ ، ٣٩٧٦ ، ٤٤٥٧
الصلاة بالمزدلفة ومنى ٣٩٦٩ ، ٤٠٤٦ ، ٤١٣٧ ، ٤١٣٨ ، ٤٢٩٣ ، ٤٣٩٩ ، ٤٤٦٠ ، ٤٦٧٦
لو أن رجلا هم فيه بإلحاد وهو بعدن أبين لأذاقه الله عذاباً أليماً ٤٠٧١ ، ٤٣١٦
الإفاضة من عرفة إلى المزدلفة ثم إلى منى ٤٢٩٣
إذا لم يجد المحرم النعلين فليلبس الخفين ، وليقطعهما أسفل من الكعبين ٤٤٥٤ ، ٤٤٥٦ ، ٤٤٨٢ ، ٤٥٣٨
مواقيت الإحرام ٤٤٥٥ ، ٤٥٥٥ ، ٤٥٨٤
غدونا مع رسول الله إلى عرفات ، منا المكبر ومنا الملبي ٤٤٥٨ ، ٤٧٣٣
ما يقتل المحرم ؟ يقتل العقرب والفويسقة والحدأة والغراب والكلب العقور ٤٤٦١ ، ٤٥٤٣ ، ٤٧٣٧
استلام الركنين يحط الخطايا ٤٤٦٢ ، ٤٥٨٥ ، ٤٦٧٢
من طاف أسبوعاً يحصيه وصلى ركعتين كان له كعدل رقبة ٤٤٦٢
رأيت رسول الله يستلم الحجر الاسود ، فلا أدع استلامه في شدة ولا رخاء ٤٤٦٣
الصلاة في الكعبة ٤٤٦٤

النكاح والطلاق والنسب

الفرائض والوصايا

المعاملات

والرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل ٤٦٠٨
نهى رسول الله عن ثمن عسب الفحل ٤٦٣٠
المعاملة بشطر ما يخرج من تمر أو زرع ٤٦٦٣ ، ٤٧٣٢
لايبع أحدكم على بيع أخيه ٤٧٢٢
أبدل بلال صاعين من تمر بصاع من تمر جيد ، وكان تمرهم دوناً ، ولما علم رسول الله قال : رد علينا تمرنا ٤٧٢٨ .

الرقيق العتق والولاء

إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فليدنه فليقعده عليه ، أو ليلقمه ٤٢٥٧ ، ٤٢٦٦
من أعتق نصيباً له في مملوك كلف أن يتم عتقه بقيمة عدل ٤٤٥١ ، ٤٥٨٩ ، ٤٦٣٥
والعبد راع على مال سيده ، وهو مسؤول ٤٤٩٥
نهى عن بيع الولاء وعن هبته ٤٥٦٠
العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح لسيده كان له أجره مرتين ٤٦٧٣ ، ٤٧٠٦

الأيمان والنذور

الذين تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته ٣٩٦٣ ، ٤١٣٠ ، ٤١٧٣ ، ٤٢١٧
من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرىء مسلم لقي الله وهو عليه غضبان ٤٠٤٩ ، ٤٢١٢ ، ٤٣٩٥
أمر الله بوفاء النذر ٤٤٤٩
من خلف فاستثنى فهو بالخيار ، إن شاء أن يمضي على يمينه ، وإن شاء أن يرجع غير حنث ٤٥١٠
إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فإذا حلف أحدكم فليحلف بالله أو ليصمت ٤٥٢٣ ، ٤٥٤٨ ، ٤٥٩٣ ، ٤٦٦٧ ، ٤٧٠٣

نذر عمر أن يعكتف في المسجد الحرام ، فأمره أن يفي بنـذره ٤٥٧٧ ، ٤٧٠٥
من حلف على يمين فقال : إن شاء الله ، فقد استثنى ٤٥٨١

الحدود والديات

أول رجل قطع في الإسلام ٣٩٧٧ ، ٤١٦٨ ، ٤١٦٩
أتشرب الرجس وتكذب بالقرآن ؟ والله لا تزاولني حتى أجلدك ٤٠٣٣
لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث ٤٠٦٥ ، ٤٢٤٥، ٤٤٢٩
لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ٤٠٩٢ ، ٤١٢٣
أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك ٤١٠٢ ، ٤١٣١ ، ٤١٣٢ ، ٤١٣٣ ، ٤١٣٤ ، ٤٤٢٣
أن تزاني بحليلة جارك ٤١٠٢ ، ٤١٣١ ، ٤١٣٢، ٤١٣٣، ٤١٣٤، ٤٤٢٣ ، ٤٤١١
إن أول ما يحكم بين العباد في الدماء ٤٢٠٠ ، ٤٢١٣ ، ٤٢١٤
دية الخطأ (في القتل) ٤٣٠٣
الرجم ٤٤٩٨ ، ٤٥٢٩ ، ٤٦٦٦
قطع في مجنّ ثمنه ثلاثة دراهم ٤٥٠٣
ألا إن قتيل العمد الخطأ فيه مائة من الإبل ٤٥٨٣
إن كل مأثرة كانت في الجاهلية ودم ومال تحت قدمي هاتين ٤٥٨٣

اللباس والزينة

النهي عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة ، إلخ ٣٩٤٥ ، ٣٩٥٥ ، ٣٩٥٦ ، ٤٠٩٠ ، ٤١٢٩ ، ٤٢٣٠ ، ٤٢٨٣، ٤٢٨٤ ، ٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ ، ٤٤٠٣ ، ٤٤٢٨ ، ٤٤٣٤ ، ٤٧٢٤
أما آن لهذا الخاتم أن يلقى (لخاتم الذهب) ٤٠٢٥

التخشن والزهد والرقاق

الأطعمة والأشربة

نهيتكم عن الظروف ، فانبذوا فيها ، واجتنبوا كل مسكر ٤٣١٩
النهي عن الانتباذ في بعض الآنية ٤٤٦٥ ، ٤٥٧٤ ، ٤٦٢٩
أتي رسول الله بالضب ، فلم يأكله ولم يحرمه . وسئل عنه فقال : لا آكله ولا أحرمه ٤٤٩٧ ، ٤٥٦٢ ، ٤٥٧٣ ، ٤٦١٩
نهى رسول الله عن الإقران ، إلا أن تستأذن أصحابك ٤٥١٣
إنك لا تدري في أي طعامك تكون البركة ٤٥١٤
إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، وإذا شرب فليشرب بيمينه ، فإن الشيطان يأكل بشماله ، ويشرب بشماله ٤٥٣٧
كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نشرب قياماً ونأكل ونحن نسعى ٤٦٠١ ، ٤٧٦٥
من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المسجد ٤٦١٩، ٤٧١٥
كل مسكر حرام ٤٦٤٤ ، ٤٦٤٥
من شرب الخمر في الدنيا ولم يتب منها حرمها في الآخرة لم يسقها ٤٦٩٠ ، ٤٧٢٩
إذا نودي أحدكم إلى وليمة فليأتها ٤٧١٢ ، ٤٧٣٠
نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية ٤٧٢٠

الصيد والذبائح والضحايا

قتل الحية وقتل الوزغ ٣٩٨٤، ٣٩٩٠، ٣٩٩٦، ٤٠٠٤، ٤٠٠٥، ٤٠٦٣ ، ٤٠٦٨ ، ٤٠٦٩ ، ٤٣٥٧ ، ٤٣٧٧ ، ٤٥٥٧
النهي عن حرق الحيوان ٤٠١٨
نهيتكم أن تحبسوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث ، فاحبسوا ٤٣١٩ ، ٤٥٥٨ ، ٤٦٤٣
في نحر الإبل في الهدي : ابعثها قياماً مقيدة ، سنة محمد صلى الله عليه وسلم ٤٤٥٩
الذبح بالحجر إذا كان حاداً ٤٥٩٧
إن رسول الله لعن من مثل بالبهائم ٤٦٢٢

الأدب والخلق والاجتماع

الجهاد والغزوات

حصار الطائف ٤٥٨٨
غزوة الفتح ٤٦٠٠
الخيل بنواصيها الخير إلى يوم القيامة ٤٦١٦
عرض رسول الله ابن عمر يوم أحد وهو ابن ١٤ سنة ، فلم يجزه ، ثم عرضه يوم الخندق وهو ابن ١٥ سنة ، فأجازه ٤٦٦١
رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة ، فنهى عن قتل النساء والصبيان ٤٧٣٩ ، ٤٧٤٦

الهجـــرة

لعن المرتد أعرابيًّا بعد هجرته ٤٠٩٠ ، ٤٤٢٨
الهجرة إلى الحبشة ٤٤٠٠

الخلافة والإمارة والقضاء

الذين تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته ٣٩٦٣ ، ٤١٣٠ ، ٤١٧٣ ، ٤٢١٧
ألك بينة ؟ ٤٠٤٩
في الفتن : تؤدون الحق الذي عليكم ، وتسألون الله الذي لكم ٤٠٦٦ ، ٤٠٦٧ ، ٤١٢٧
ما من حكم يحكم بين الناس إلا حبس يوم القيامة وملك آخذ بقفاه ٤٠٩٧
رجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ٤١٠٩
صلاة الناس إذا تأخر الوالي ٤٢٩٨ ، ٤٣٤٧ ، ٤٣٨٦
سيكون أمراء بعدي ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ٤٣٦٣ ، ٤٣٧٩ ، ٤٤٠٢
أما بعد ، يا معشر قريش ، فإنكم أهل هذا الأمر ما لم تعصوا الله ، فإذا عصيتموه بعث إليكم من يلحاكم كما يلحى هذا القضيب ٤٣٨٠

رسول الله

كنا نعد لرسول الله في المجلس يقول : « رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور » مائة مرة ٤٧٢٦

ما أنا والدنيا ، ما أنا والرقم ٤٧٢٧

كان يعطي أزواجه كل عام ١٨٠ وسقاً من تمر ، و٢٠ وسقاً من شعير ٤٧٣٢

اتخذ خاتماً من ورق ، فكان في يده ، ثم كان في يد أبي بكر ، إلخ ٤٧٣٤

المناقب

عبد الله بن مسعود ٣٩٠٦ ، ٣٩١٠ ، ٣٩٢٩ ، ٣٩٥٨ ، ٣٩٩١ ، ٤٠٥٨ ، ٤١١٨ ، ٤١٦٥ ، ٤٢١٨ ، ٤٢٥٥ ، ٤٣٣٠ ، ٤٣٤٠ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٧٢ ، ٤٣٨١ ، ٤٤١٢ ، ٤٤٢٠

زيد بن ثابت ٣٩٠٦

أبو بكر ٣٩٠٩ ، ٤١٢١ ، ٤١٣٦ ، ٤١٦١ ، ٤١٦٥ ، ٤١٨٢ ، ٤٢٥٥ ، ٤٣٤٠ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٥٤ ، ٤٣٦٢ ، ٤٤١٣

أبو عبيدة بن الجراح ٣٩٣٠

خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ، إلخ ٣٩٦٣ ، ٤١٣٠ ، ٤١٧٣ ، ٤٢١٧

كثرة هذه الأمة يوم القيامة ٣٩٦٤ ، ٣٩٨٧ ، ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٩ ، ٤٠٠٠ ، ٤١٦٦ ، ٤٢٥١ ، ٤٣٢٨ ، ٤٣٣٩

خباب بن الأرت ٣٩٨٠ ، ٣٩٨٥

صهيب ٣٩٨٥

ما على الأرض عصابة يذكرون الله غيركم ٤٠١٣

المقداد بن الأسود ٤٠٧٠ ، ٤٣٧٦

أنس بن مالك ٤٠٨٢

لا ينبغي لأحد أن يكون خيراً من يونس بن متى ٤١٩٦ ، ٤١٩٧ ، ٤٢٢٧

الفتن وأشراط الساعة

إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميرات ولا يفرح بغنيمة ٤١٤٦
الدجال ٤١٤٦ ، ٤٧٤٣
بين يدي الساعة أيام الهرج ، أيام يزول فيها العلم ، ويظهر فيها الجهل ٤١٨٣ ، ٤٢٨٦ ، ٤٢٨٧ ، ٤٣٠٦
تكون فتنة ، القائم فيها خير من المضطجع ، والمضطجع فيها خير من القاعد ، إلخ ، قتلاها كلها فى النار ٤٢٨٦ ، ٤٢٨٧
تزول رحى الإسلام على رأس خمس وثلاثين ، أو ست وثلاثين ، أو سبع وثلاثين ، فإن هلكوا فسبيل من هلك ، وإن بقوا بقي لهم دينهم سبعين عاماً ٤٣١٥
سيكون أمراء بعدي يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ٤٣٦٣
ابن صياد ٤٣٧١
ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف ، يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ٤٣٧٩ ، ٤٤٠٢
من حمل علينا السلاح فليس منا ٤٤٦٧ ، ٤٦٤٩
تخرج نار من حضرموت ، فتسوق الناس ، قلنا : يا رسول الله ، ما تأمرنا ؟ قال : عليكم بالشأم ٤٥٣٦
أشار بيده نحو المشرق وقال : الفتنة ههنا ، حيث يطلع قرن الشيطان ٤٦٧٩ ، ٤٧٥١ ، ٤٧٥٤
رأيت عند الكعبة رجلا آدم سبط الرأس ، إلخ ، فقالوا : هذا عيسى ابن مريم ٤٧٤٣
ورأيت وراءه رجلا أحمر جعد الرأس ، إلخ ، فقالوا : المسيح الدجال ٤٧٤٣

القيامة والجنة والنار

سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ٣٩٦٤ ، ٣٩٨٧ ، ٣٩٨٨ ، ٣٩٨٩ ، ٤٠٠٠ ، ٤٣٣٩

أنا فرطكم على الحوض ٤٠٤٢ ، ٤١٨٠ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٥١

(وإن منكم إلا واردها) ٤١٢٨ ، ٤١٤٠

إن أول ما يحكم بين العباد في الدماء ٤٢٠٠ ، ٤٢١٣ ، ٤٢١٤

كيف تعرف من لم تر من أمتك يوم القيامة ٤٣١٧ ، ٤٣٢٩

يكون قوم في النار ما شاء الله أن يكونوا، ثم يرحمهم الله فيخرجهم منها فيكونون في أدنى الجنة ، فيغتسلون في نهر يقال له الحيوان ٤٣٣٧

إن آخر أهل الجنة دخولا الجنة . . . . فيقول : اذهب فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها ، قال : يقول : يا رب ، أتضحك مني وأنت الملك ٤٣٩١

(يوم يقوم الناس لرب العالمين) يقوم في رشحه إلى أنصاف أذنيه ٤٦١٣ ، ٤٦٩٧

إن أدنى أهل الجنة منزلة لينظر في ملك ألفي سنة ... وإن أفضلهم منزلة لينظر في وجه الله كل يوم مرتين ٤٦٢٣

ما منكم أحد إلا يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي . . . . يقال : هذا مقعدك حتى تبعث إليه ٤٦٥٨

إن أمامكم حوضاً ما بين جرباء وأذرح ٤٧٢٣

منوّعات

ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء ٣٩٢٢ ، ٤٢٣٦ ، ٤٢٦٧ ، ٤٣٣٤

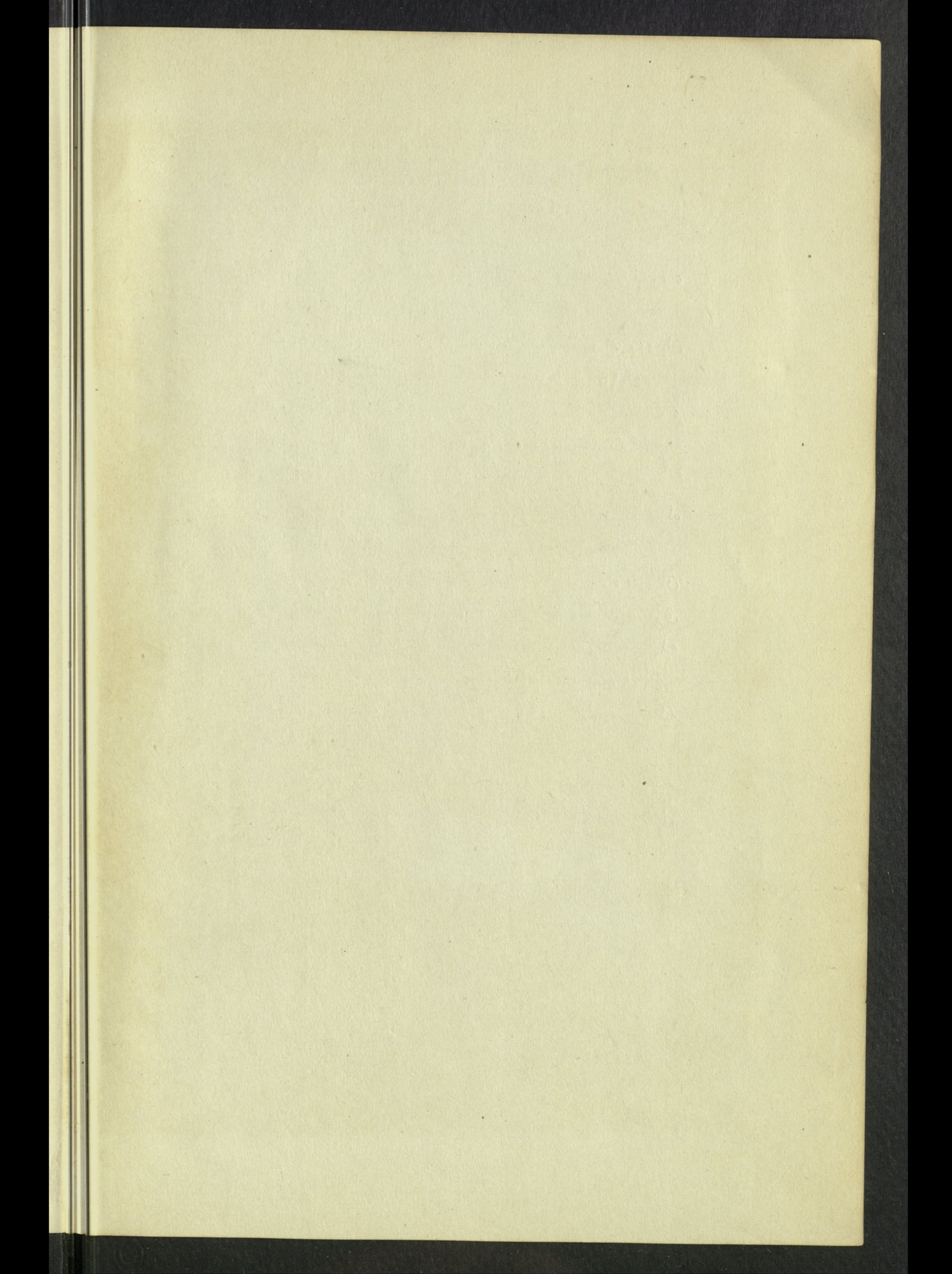
لم يمسخ الله قوماً فيجعل لهم نسلا ولا عاقبة ٣٩٢٥ ، ٣٩٩٧ ، ٤١١٩ ، ٤١٢٠ ، ٤٢٥٤ ، ٤٤٤١

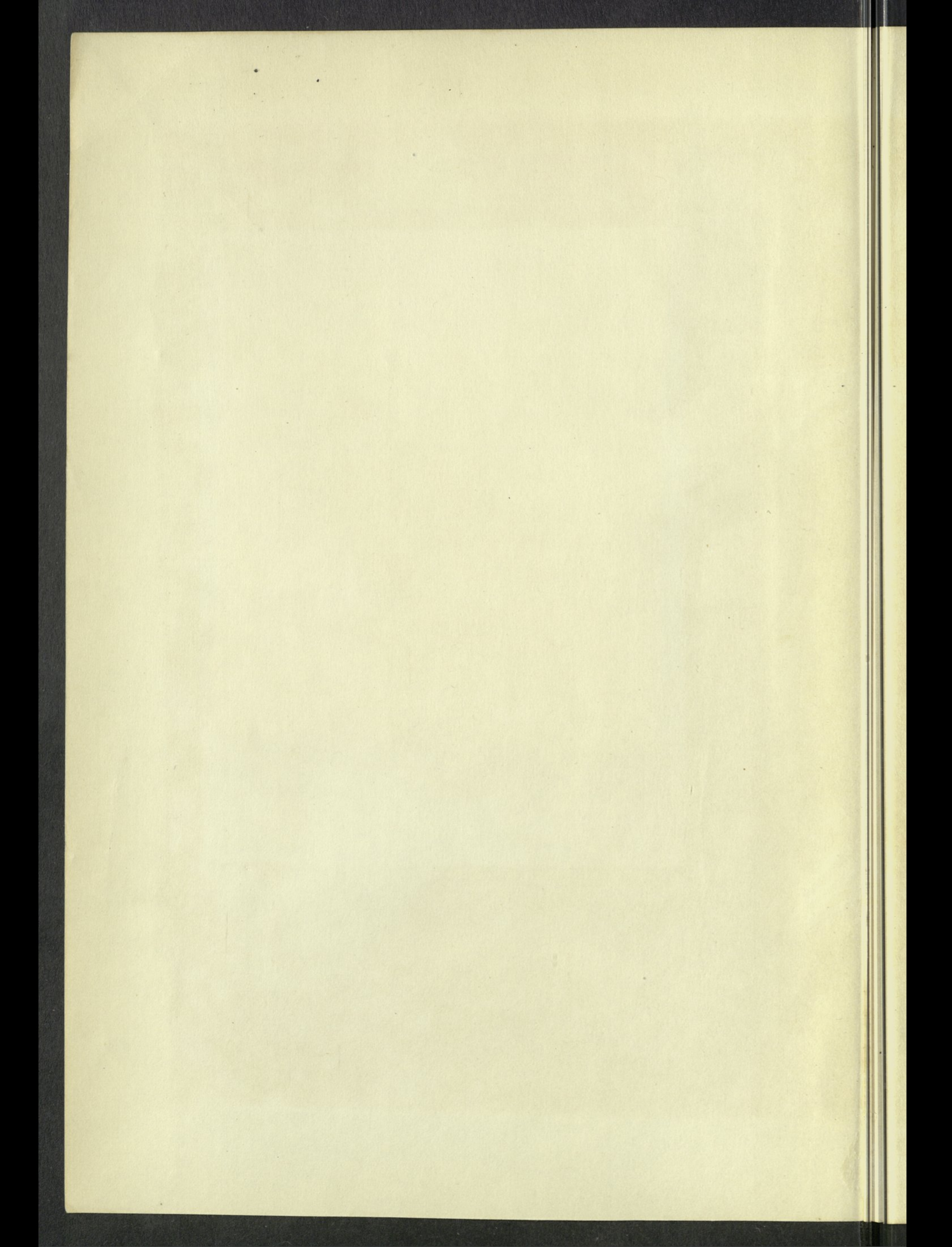
تخليق الإنسان في الرحم ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١ ، ٤٤٣٨

الطريق ، حتى انقطع الصوت ، ثم ذكر أنه رأى رسول الله يفعل ذلك ٤٥٣٥
الشوم فى ثلاث : الفرس ، والمرأة ، والدار ٤٥٤٤
اقتلوا الحيات وذا الطفيتين والأبتر ، فإنهما يلتمسان البصر ، ويستسقطان الحبل ٤٥٥٧
لا تدخلوا على هؤلاء القوم الذين عذبوا إلا أن تكونوا باكين ... فإني أخاف أن يصيبكم مثل ما أصابهم ٤٥٦١
إن من الشجر شجرة مثلها كمثل الرجل المسلم ٤٥٩٩
الرؤيا جزء من سبعين جزءاً من النبوة ٤٦٧٨
غير اسم عاصية ، قال : أنت «جميلة» ٤٦٨٢
الحمى من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء ٤٧١٩
الأمر بقتل الكلاب ٤٧٤٤

التحقيق والتعليل

١٩٤٨/٢٤٩٦






AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT
UT VITAM HABEANT ABUNDANTIUS HABEANT
1866
الجامعة الاميركية في بيروت

